

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الحادية والسبعون
الملحق رقم ٥ ياء

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٦



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦]

المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	كتابا الإحالة
٧	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
٩	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
٩	موجز
١٥	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
١٦	باء - متابعة التوصيات السابقة
١٦	جيم - الأداء المالي والإدارة المالية
١٧	١ - الاستعراض المالي العام
٢٠	٢ - الإدارة المالية والرقابة الداخلية
٣٥	٣ - استرداد كامل التكاليف
٣٨	دال - الإطار الاستراتيجي، والإنجاز، والإبلاغ
٣٨	١ - الموازنة الاستراتيجية للمشاريع
٤٠	٢ - الرقابة على المشاريع واستعراضها
٤٥	٣ - تقديم التقارير إلى المانحين
٤٨	هاء - إفصاحات الإدارة
٤٨	١ - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات
٤٨	٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة

٤٨	٣ - حالات الغش والغش المفترض
٥٠	واو - شكر وتقدير
	المرفق
٥١	حالة تنفيذ التوصيات
٦٦	الثالث - المصادقة على صحة البيانات المالية
٦٧	الرابع - التقرير المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٨٣	الخامس - البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٨٣	أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٨٥	ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٨٦	ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ..
٨٧	رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٨٨	خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ ..
٩٠	الملاحظات على البيانات المالية

المرفق

١٥٧	الأول - الإيرادات المتأتية من التبرعات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
١٦١	الثاني - حالة التبرعات غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

كتابا الإحالة

رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة من المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

عملا بالقاعدة المالية ٧-٣ لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، أشرف بأن أحيل إليكم البيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، التي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب. وأحيل أيضا نسخا من هذه البيانات المالية إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) يوري فيدوتوف

المدير التنفيذي

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

رسالة مؤرخة ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ موجهة من رئيس مجلس مراجعي الحسابات إلى رئيس الجمعية العامة

أتشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

(توقيع) موسى جمعه الأسد
المراقب المالي والمراجع العام في
جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

راجعنا البيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتي تشمل بيان الوضع المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والملاحظات على البيانات المالية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

المدير التنفيذي هو المسؤول عن إعداد البيانات المالية وعرضها عرضاً نزيهاً وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وعن الضوابط الداخلية التي ترى الإدارة أنها لازمة لتيسير إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناشئة عن الغش أو الخطأ.

مسؤولية مراجعي الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء الرأي بشأن البيانات المالية استناداً إلى مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتتطلب هذه المعايير أن نتقيد بالمتطلبات الأخلاقية وأن نخطط لمراجعة الحسابات وننفذها للحصول على ضمان معقول بخصوص خلو البيانات المالية من أي أخطاء جوهرية.

وتنطوي مراجعة الحسابات على تنفيذ إجراءات لاستقاء أدلة مستمدة من المراجعة بشأن المبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. ويتم اختيار الإجراءات حسبما يراه مراجع الحسابات مناسباً، بما في ذلك تقييم احتمالات ورود أخطاء جوهرية في البيانات المالية سواء كانت ناشئة عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم تلك الاحتمالات، ينظر المراجع في الرقابة الداخلية التي يعتمد عليها الكيان في إعداد البيانات المالية وعرضها عرضاً نزيهاً، وذلك بغية تصميم إجراءات المراجعة التي تناسب الظروف السائدة، وليس بغرض إبداء رأي بشأن مدى فعالية الرقابة الداخلية التي يمارسها الكيان. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية التي وضعتها الإدارة، فضلاً عن تقييم عرض البيانات المالية بوجه عام.

ونعتقد أن الأدلة التي استقيناها من مراجعة الحسابات كافية ومناسبة لأن تشكل أساساً نقيم عليه رأينا كمراجعين للحسابات.

الرأي

نرى أن البيانات المالية تعرض بصورة نزيهة، من جميع الجوانب الجوهرية، الوضع المالي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وأدائه المالي والتدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير بشأن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

إضافة إلى رأينا الذي أوردناه، نرى أن المعاملات التي أجراها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والتي انتهت إلى علمنا، أو التي فحصناها كجزء من مراجعتنا للحسابات، تتفق في جميع الجوانب الهامة مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ومع القواعد المالية للمكتب ومع السند التشريعي.

وفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضا تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات المكتب المعني بالمخدرات والجريمة.

(توقيع) موسى جمعه الأسد
المراقب المالي والمراجع العام في
جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) السير أمياس س. إ. مورس
المراقب المالي والمراجع العام في
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) شاشي كانت شارما
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

رأي مراجعي الحسابات

قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة واستعرض عملياته للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ويرى المجلس أن البيانات المالية تعرض بصورة نزيهة، من جميع الجوانب الجوهرية، الوضع المالي للمكتب في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وأدائه المالي والتدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الاستنتاج العام

يعمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في بيئة تزداد فيها التحديات وتشتد فيها المنافسة. وفي حين أن الوضع المالي الحالي يبقى سليماً، فإن هناك اتجاهات تشير إلى ضرورة تعجيل المكتب لتدابير التغيير التي أخذ بها، وذلك بتحسين عمليات إدارته المالية من قبيل تعزيز الرقابة على الميزانية واستعادة كامل التكاليف في أنشطة المشاريع وتعزيز إدارة المخاطر والمشاريع. ولهذه التدابير أهميتها للتمكن من الحفاظ على ثقة المانحين وتعزيزها ولضمان تمكن المكتب من إظهار تركيزه على تحقيق مزيد من كفاءة التكاليف ومن التنفيذ. وقد واصل المكتب الاتجاه المتمثل بعدم تنفيذ الإنفاق المتوقع على نحو كامل، مما يقترن بتراجع التبرعات، مما يخلق بيئة يتعين فيها اتخاذ تدابير تكفل استدامة المنظمة على الأجل الطويل.

ومع أن المكتب واجه صعوبات نشأت عن تنفيذ نظام أوموجا، فإن من الأهمية بمكان أن يغتنم الفرصة التي يمكن للنظام الجديد أن يتيحها لتحسين الرقابة الداخلية، وتقديم معلومات أفضل تدعم اتخاذ القرار، واستحداث طرق جديدة أفضل للعمل. وينبغي استخدام البيئة الجديدة في مواصلة تطوير شفافية قاعدة تكاليف المكتب وفي تعزيز المساءلة عن استخدام موارده. وفي حين أن النظم والمبادرات الجديدة جاهزة لتحقيق المطلوب منها، فإن هناك حاجة إلى الأخذ بنهج أكثر وضوحاً وواقعية حول كيفية بلوغها الأهداف النهائية للمنظمة بأدنى تكلفة. ويتطلب ذلك تحسين التركيز على التدليل على الحصائل المتأتية عن الأنشطة والإبلاغ عنها بفعالية. ومما له أهميته أن يضمن المكتب تحقق تلك الفوائد واستخدامها لخلق بيئة لاتخاذ القرار تتسم بكفاءة التكاليف وتستند إلى البيانات.

الاستنتاجات الرئيسية

حول الأداء المالي

يبقى وضع المنظمة المالي الحالي سليماً، غير أن المكتب يستمر في مواجهة تحديات أمام استمرارية الإيرادات التي توفر الدعم لتغطية تكاليفه المؤسسية والعامة، بالإضافة إلى مزيد من القيود المتعلقة بزيادة تركيز المانحين على تخصيص التمويل. وقد تعزز وضعه العام بتبرع قدره ٤٩ مليون دولار قرب نهاية السنة المالية وبتحقيق مكاسب كبيرة من التقييم الجديد للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. ومع ذلك، شهد المكتب تراجعاً في إيرادات المشاريع المسجلة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام خلال عام ٢٠١٥. ويعزى جزء من هذا التراجع إلى تأخيرات طرأت في عدة مشاريع كبرى. ويستمر تراجع الإيرادات في توجيه الانتباه إلى النهج الذي يأخذ به المكتب إزاء جمع التبرعات وعلى وجوب زيادة فهم تكاليفها. وستتيح البيانات المعززة التي يوفرها نظام أوموجا فرصاً أكبر أمام المكتب لرصد وضعه المالي. ويلزم الاستمرار في الحيلة لضمان ألا يقوض أي من الاتجاهات المتواصلة صحة المكتب المالية على الأجل المتوسط إلى الطويل.

حول الإدارة المالية والرقابة الداخلية

واجه المكتب صعوبات في إعداد البيانات المالية السنوية لعام ٢٠١٥ بسبب أثر الانتقال إلى نظام أوموجا الجديد، مما أدى إلى تأخيرات وإلى تعديلات هامة في صوغ البيانات المالية المقدمة لمراجعة الحسابات. وإلى جانب الكيانات الأخرى في الأمانة العامة، تقرّر تأخير البيانات المالية حتى حزيران/يونيه ٢٠١٦ نتيجة لتأثيرات تنفيذ نظام أوموجا الجديد. وفي حين أن المكتب حدد في البداية المخاطر والحاجة إلى موارد إضافية لدعم الانتقال، لم يخصص في نهاية المطاف ما يكفي من الاعتمادات في الميزانية لتعزيز القدرة والدعم للعمليات المركزية الإدارية والبرمجية والعمليات الميدانية. وأثر ذلك على قدرة دائرة إدارة الموارد المالية على تجميع الحسابات في الوقت المناسب، وكشف عن مشاكل تتصل بدقة البيانات المقدمة إلى المقر وإلى الميدان لدعم هذه العملية. وازداد الأمر تفاقمًا بأثر تنفيذ النظام الجديد بنهاية السنة المالية ٢٠١٥ ومتطلبات وتحديات العمل مع مجموعة من تدفقات العمل والعمليات المختلفة جداً في إطار نظام أوموجا.

ويجب على المكتب أن يتعلم من دروس المراجعة المالية لعام ٢٠١٥ وأن يعزز تدريب موظفيه على استعمال نظام أوموجا وأن يقدم تعليمات واضحة لتوثيق واستعراض بنود من قبيل الالتزامات والمستحقات بنهاية السنة ووضع عمليات منهجية لتجميع ورقات العمل لدعم أرصدة نهاية السنة. ومن شأن ذلك أن يحسن من كفاءة إعداد الحسابات ودقته ومن تمكين الاستعراض الإداري لمشروع البيانات المالية. كما يتعين على المكتب أن يتعلم الدروس من ذلك التنفيذ لكي يتمكن من التحضير بشكل أكثر اكتمالاً للتوسعة ٢ لنظام أوموجا، وهي التوسعة التي تتوقع الإدارة أن تنفذ في عام ٢٠١٧.

نتيجة لنظام أوموجا، أصبحت بيئة الرقابة المالية الداخلية أكثر وضوحاً أمام الإدارة، غير أنه ينبغي الاستفادة من ذلك لضمان توفر مساءلة أكبر تدعم توفر بيانات أفضل لأغراض اتخاذ الإدارة للقرار. واجه المكتب معوقات تتصل بالنظم السابقة المتعددة التي أدت إلى تعصيب الإبلاغ والإشراف المنتظمين. ويوفر نظام أوموجا نهجاً أكثر منهجية لإنفاذ عمليات الإذن، وهو يعزز وضوح المسائل المتصلة بالامتثال. ومن شأن تنفيذ نظام أوموجا أن يعزز في نهاية المطاف الضوابط المالية الداخلية والاتساق في تطبيقها. غير أن التعميم الأولي للنظام أوجد توتراً وتأخيراً نظراً لعدم معرفة عملياته لدى المستعملين ولاستخدامهم لتلك العمليات على نحو غير متسق عموماً. وأوجد ذلك بدوره أعباء إضافية على وظائف الدعم وأدى إلى تأخير تجهيز المعاملات في أوائل عام ٢٠١٦. ومن الأهمية بمكان أن يواصل المكتب تقديم الدعم إلى الميدان وأن ينفذ الرصد الفعال لتثبيت الامتثال وأن تعضد الإدارة العليا التغييرات الثقافية اللازمة لضمان استخدام الموظفين لتدفقات العمل بالشكل السليم.

لاحظ المجلس الفروق الكبيرة في الميزانيات التي أقرتها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وكذلك الحصائل النهائية، كما حدد نطاق تحسين رصد الميزانيات داخلياً كوسيلة لتحسين تنفيذ موارد المكتب الموافق عليها. وهناك حاجة إلى قيام إدارة المكتب بتعزيز تدقيقها للميزانيات قبل تقديمها للحصول على موافقة اللجنتين الإداريتين، وبتقديم مزيد من التفاصيل لتفسير الفروق والحساسيات في الأرقام المقدمة، فذلك يعزز مساءلة المكتب أمام اللجنتين ويتيح لهما فرصة أكبر للاعتراض والإشراف. وينبغي على المكتب أن يواصل الاستفادة من تقارير الرصد الفصلية التي تعدها اللجنة التنفيذية لتحسين رصد فروق الميزانيات وأدائها على أساس رسمي أقوى وأكثر انتظاماً. وينبغي أن يشمل ذلك جميعاً أكثر شمولاً لتحليل الفروق بين العمليات ومزيداً من المساءلة فيما يتعلق بملاحق تنفيذ المشاريع. ومن المفترض أن يتيح نظام أوموجا، عند تطبيقه الكامل، مزيداً من الوظائف التي تسمح للمركز برصد أوثق لبقاء المشاريع ضمن ميزانياتها وللعنصر الزمني في التنفيذ.

وكان المجلس قد سلّم سابقاً بأهمية تحديد التكاليف الكاملة المرتبطة بتنفيذ المشاريع، غير أنه لاحظ إرجاء التعميم الكامل لعملية تقدير هذه التكاليف. ومن شأن ذلك أن يؤثر تحقق الفوائد المتوخاة من تحسين المعلومات المالية لدعم اتخاذ القرار ولإرشاد القرارات الاستراتيجية فيما يتعلق باختيار المشاريع. وقد لاحظ المجلس أنه على الرغم من توفر مزيد من البيانات الآن، فإنها لم تُستخدم بعد بصورة كاملة لإرشاد اتخاذ قرارات الموافقة على المشاريع. ويمكن فعل المزيد للاستفادة من هذه الإمكانية لتحديد وفورات التكاليف وكفاءتها. ويمكن للمبادرة أن تؤدي دوراً رئيسياً في ضمان الحفاظ على استدامة أساس تكلفة المكتب وملاءمته لمستوى ونوع أنشطة المشاريع التي يتطلبها المانحون. ومن الأهمية بمكان أن يمضي المكتب بمبادرة الاسترداد الكامل للتكاليف.

حول الإطار الاستراتيجي للمشاريع وتنفيذها والإبلاغ عنها

للتدليل على كفاءة حافظة مشاريع المكتب وفعاليتها، تزايد أهمية تحسين مواءمة أنشطة المشاريع مع الإطار الاستراتيجي والتركيز على استخلاص مزيد من عناصر الأداء النوعية والتي يمكن قياسها. بدأ المكتب في تحسين تدابير الخاصة بالأداء غير أن عليه أن يقوم بالمزيد لضمان كون مشاريع المؤشرات قابلة للقياس وللتركيز على نوعية الحصائل. ومن شأن ذلك أن يعزز ثقة المانحين وأن يزيد من مساءلة المكتب أمامهم وأمام اللجنتين. فالتدابير الحالية تصعب التقييم الموضوعي لفعالية المشاريع والبرامج.

عمليات الموافقة على المشاريع سليمة عموماً غير أنه يتعين على الإدارة أن تحسّن التركيز في النظر في مخاطر التمويل الذي يقدمه المانحون وسجل التنفيذ السابق لأفرقة المشاريع. ويتعين على المكتب أن يضمن أن تكون المشاريع الموافق عليها واقعية وممولة بالصورة الملائمة وبالتالي لديها أقوى فرصة ممكنة لكي تكون متصلة بالواقع وأن تنفذ في إطار ما حدد لها من ميزانية وبالنوعية المطلوبة. وفي حال الموافقة مسبقاً على التمويل، هناك حاجة إلى عرض أفضل لمخاطر تأخر التمويل الذي يقدمه المانحون، مما يزيد من مخاطر كون المشاريع غير قابلة للتنفيذ. إضافة لذلك، يجب على المكتب أن يحسّن النظر في سجل التنفيذ لدى الأفرقة التي تقدم المشاريع للموافقة عليها، وأن يعمل على نحو كاف على تخفيف أية شواغل تتعلق بذلك في خطط المشاريع. ومن شأن مزيد من الصرامة في عمليات الموافقة أن يساعد على تدعيم انضباط الميزانيات.

يعتبر الإبلاغ الموجه إلى المانحين جزءاً أساسياً من عملية مساءلة المكتب والحفاظ على التمويل. وقد طرأ تأخير على دورة الإبلاغ بسبب تنفيذ نظام أوموجا، غير أن بإمكان البرنامج أن يفعل المزيد لجعل العملية أكثر كفاءة ولتحسين السيطرة عليها ولكي يطمئن إلى الوفاء بمواعيد الإبلاغ. لا تتوفر حالياً أية آليات لتتبع مواعيد إنجاز التقارير المقدمة إلى المانحين، مما يتسبب في مخاطر تتعلق بعدم الوفاء بتلك المواعيد، والتعرض بالتالي لاستياء المانحين. وقد لاحظ المجلس أيضاً أن هناك مجالاً لتحسين التأثير على طبيعة الإبلاغ بحيث يصبح أكثر كفاءة وبحيث يعكس دورات الإبلاغ الداخلي ويضمن وجود عمليات منهجية تتكفل باتساق الإبلاغ عن تكاليف المشاريع.

التوصيات الرئيسية

قدم المجلس، في ضوء استنتاجاته، توصيات في أماكن شتى من التقرير، وقد وافق المكتب عليها كلها. وتمثل التوصيات الرئيسية في أن يقوم المكتب بما يلي:

(أ) إتاحة تدريب محدد لموظفي البرامج يكفل فهمهم لقواعد وإجراءات تجهيز تدفقات المعاملات في نظام أوموجا، وكفالة دعم الإدارة لدائرة إدارة الموارد المالية في ضمان الامتثال لعمليات نظام أوموجا؛

(ب) إجراء استعراض شامل لإجراءات الإغلاق مع تعزيز وظيفة الإبلاغ في نظام أوموجا، والسعي إلى العمل مبكراً مع المجلس بشأن مراجعة الحسابات وورقات العمل وعمليات الإغلاق دعماً لزيادة الكفاءة في عملية مراجعة الحسابات؛

(ج) تقديم قدر أكبر من التفاصيل إلى اللجنتين لإثبات أسباب التباين بين الميزانيات الأصلية والمنقحة والنهائية المتوقعة، وإبراز أي افتراضات قد تؤدي إلى تباين في النتائج تعزيزاً للرقابة والمساءلة؛

(د) فرض مزيد من الصرامة على مسؤولي الميزانية كي يعلّلوا الافتراضات التي تستند إليها نوعية ميزانياتهم المقترحة ونماذج الإنفاق وكفالة عقد دائرة إدارة الموارد المالية اجتماعات أكثر تواتراً مع مديري المكتب ومع مديري المكاتب الميدانية والبرامج ابتغاء التأكد من صحة المعلومات المقدمة إليهم؛

(هـ) وضع مؤشرات أداء موحدة خاصة به للتأكد من أنها تتيح قياس البرامج على النحو السليم، بما في ذلك على المستوى الاستراتيجي. واستناداً إلى مشروع المؤشرات الذي استعرضه المجلس في آذار/مارس ٢٠١٦، فإن بإمكان المكتب أن يحسن إطاره من خلال ما يلي:

- ١' تحديد أولويات الإنجازات المتوقعة والمؤشرات على المستوى التنظيمي؛
 - ٢' زيادة التركيز على تدابير الكفاءة أو فعالية التكلفة؛
 - ٣' زيادة وضوح المواءمة والترابط مع كلٍ من استراتيجيات البرامج الفرعية التسعة؛
 - ٤' إدراج سلسلة نتائج تربط إنجاز المشاريع بالإنجازات المتوقعة؛
 - ٥' زيادة عدد التدابير المتصلة بالنتائج، ومن ثم زيادة التشديد على مقاييس جودة الإنجاز؛
- (و) تعزيز المساءلة عن إدارة مخاطر التمويل في المشاريع، مع مطالبة الأفرقة بتحديد السبل لسد فجوة التمويل، وتحديد درجة مخاطر المشاريع والتكاليف ووسائل التخفيف التي يمكن اعتمادها. وعلاوة على ذلك، ينبغي للمكتب أن يعجل بعملية استرداد كامل التكاليف لتعزيز المعلومات المتعلقة بتكاليف البرامج دعماً لتحسين عملية اتخاذ القرار؛
- (ز) تعزيز الرصد المركزي لمتطلبات الإبلاغ الخاصة بالمانحين، وتعبئة الفرص والتماسها لوضع إطار للإبلاغ أكثر اتساقاً ويتواءم مع المعلومات التي يمكن لنظم المكتب إنتاجها بكفاءة، ومع دورات إبلاغه.

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مكلف بمساعدة الدول الأعضاء على التصدي للاحتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة والإرهاب. ويوجد مقر في فيينا، وهو يعمل على الصعيد العالمي، ولديه موظفون أساسيون قوامهم ٦٤٤ موظفا يدعمهم نحو ١٠١٥ موظفا تابعا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي من ٦٨ موقعا. وينفذ المكتب جميع أنشطته تقريبا من خلال مشاريع فردية على المستويات العالمية والإقليمية والقطرية. وتخضع المشاريع القطرية والإقليمية في المقام الأول لمسؤولية المكاتب الإقليمية التابعة للمكتب، بينما تدار المشاريع العالمية من مقره.

٢ - وقام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية للمكتب واستعرض عملياته للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) الصادر في عام ١٩٤٦. وأجريت المراجعة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والقواعد المالية للمكتب، وكذلك وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتتطلب هذه المعايير أن يتقيد المجلس بالمتطلبات الأخلاقية وأن يخطط لمراجعة الحسابات وينفذها للحصول على ضمان معقول لخلو البيانات المالية من أي أخطاء جوهرية.

٣ - وقد أجريت مراجعة الحسابات أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية تعرض بصورة نزيهة الوضع المالي للمكتب في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وأداءه المالي والتدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشملت المراجعة استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا لسجلات المحاسبة والأدلة الداعمة الأخرى للمعاملات بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية. وأجريت المراجعة في مقر المكتب في فيينا.

٤ - واستعرض المجلس عمليات المكتب بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي يميز للمجلس تقديم ملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وبصورة عامة، إدارة وتنظيم العمليات. وعُلّق المجلس على الوضع المالي للمكتب، وعلى تنفيذ نظم مالية جديدة (أوموجا) والآثار المترتبة على بيئة المراقبة. ونظر المجلس في المعلومات المالية المستخدمة في اتخاذ القرار، واستعرض عناصر مراقبة الميزانية وكيف يقوم المكتب بتنفيذ مبادرة استرداد كامل التكاليف. وبحث المجلس أيضا في طريقة مواءمة مشاريع المكتب مع إطاره الاستراتيجي ومع أطر الموافقة

والإبلاغ. ولهذه الأطر أهمية بالغة في تبين مدى فعالية المكتب في استخدام موارده والاستدامة المتواصلة للعمليات.

٥ - ويتناول التقرير مسائل ينبغي في رأي المجلس أن يوجه إليها اهتمام الجمعية العامة، وقد نوقشت مع إدارة المكتب، الذي عُرضت آراؤه على النحو المناسب.

باء - متابعة التوصيات السابقة

٦ - حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، من أصل ٢٧ توصية متبقية كانت قد قُدمت في عام ٢٠١٤ والسنوات السابقة، نُفذت بالكامل ست توصيات (٢٢ في المائة)، وكانت ١١ توصية (٤١ في المائة) لا تزال قيد التنفيذ، وتم تجاوز تسع توصيات أو إغلاقها (٣٣ في المائة)، ولم تنفذ توصية واحدة (٤ في المائة) (انظر الجدول الثاني - ١). وترد التفاصيل المتعلقة بتنفيذ التوصيات السابقة في المرفق الأول.

الجدول الثاني - ١

حالة تنفيذ التوصيات

السنة	المجموع	نُفذت بالكامل	قيد التنفيذ	لم تنفذ	تجاوزت الأحداث	أغلقها المجلس
٢٠١١	٢	١	صفر	صفر	١	صفر
٢٠١٢	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٢٠١٣	١١	٣	٢	صفر	٥	١
٢٠١٤	١٤	٢	٩	١	١	١

المصدر: تقارير المجلس السابقة بشأن المكتب المعني بالمخدرات والجريمة.

جيم - الأداء المالي والإدارة المالية

حقائق أساسية

بلغ عدد المشاريع التي يديرها المكتب ٢٤٦ مشروعاً وذلك حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

بلغ عدد البلدان التي يعمل فيها المكتب ٦٨ بلداً

بلغت الميزانية الأصلية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ ما قدره ٧٣٦,٦ مليون دولار

بلغت المصروفات النهائية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ ما قدره ٦٠٤,٣ ملايين دولار
بلغ عدد الموظفين ٦٤٤ موظفا وعدد الموظفين المحليين ١٠١٥ موظفاً
بلغ صافي التبرعات المستحقة القبض من المانحين في إطار الاتفاقات الحالية ما قدره
٢٧٢,٧ مليون دولار

١ - الاستعراض المالي العام

٧ - يمول المكتب أساساً من التبرعات التي بلغ صافيها في عام ٢٠١٥ ما قدره ٢٣٨,٧ مليون دولار (٢٩٠,٠ مليون دولار في عام ٢٠١٤) من مجموع الإيرادات البالغ ٢٧٥,٢ مليون دولار (٣٢٨,٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤). وشملت الإيرادات أيضاً مبلغ ٢٩,٠ مليون دولار من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وبلغت المصروفات للسنة ما قدره ٢٧٨,٩ مليون دولار (٣٢٥,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، مما أسفر عن عجز قدره ٣,٨ ملايين دولار (فائض قدره ٣,٢ ملايين دولار في عام ٢٠١٤). ويعزى ذلك أساساً إلى انخفاض مستوى التبرعات الواردة خلال السنة. ولاحظ المجلس كذلك استمرار الاتجاه نحو تخصيص الموارد حيث لم تتجاوز المبالغ غير المخصصة في عام ٢٠١٥ ما قدره ٤,٣ ملايين دولار من أصل ٢٤٩,١ مليون دولار من التبرعات. وبالتالي، يحتاج المكتب إلى اتخاذ قرارات فعالة بشأن استخدام موارده وضمان إخضاع تكاليف وإيرادات البرامج لمراقبة بالغة الصرامة حتى تتسنى تغطية مجمل تكاليف المكتب. ويقدم تقرير المجلس توصيات لتحسين ميزانية المكتب ومراقبة مشاريعه.

٨ - ويبين تحليل المجلس للنسب المالية الرئيسية (الجدول الثاني - ٢) أن الوضع المالي الحالي للمكتب يظل سليماً، رغم البيئة التنافسية التي يتبرع فيها المانحون بأموال، إذ بلغت نسبة الأصول إلى الخصوم ٢,٤٦ دولار من الأصول لكل دولار واحد من الخصوم. وإذا استثنينا الأصول والخصوم غير المتداولة، تظل هذه النسبة إيجابية عند ٣,٠٤ دولارات لكل دولار واحد من الخصوم. وقد أفضى تحليل النسب على مدى السنوات المالية الثلاث الماضية إلى نتائج متسقة نسبياً. بيد أن المجلس لاحظ حدوث انخفاض كبير في مستوى التمويل عن طريق التبرعات المثبتة على أساس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، على الرغم من تلقي منحة كبيرة قدرها ٤٩,١ مليون دولار في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وسيحتاج المكتب إلى رصد تدفق التبرعات من أجل تقييم أثر أي انخفاض مستمر في المساهمات المقدمة، على اعتبار أن هذا الاتجاه قد يؤثر في قدرته على استدامة مجمل التكاليف الحالية. ويشير المجلس إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد أعرب، في مقرره ٢٠١٥/٢٣٤، عن "قلقه بشأن حوكمة المكتب ووضعه المالي".

الجدول الثاني - ٢

النسب المالية

بيان النسبة		
٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	١ كانون الثاني / يناير ٢٠١٤ (الوضع الافتتاحي عند اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام)
نسبة مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم ^(أ)	٢,٤٦	٢,٣٠ ^(ب)
نسبة الأصول إلى الخصوم	٢,٤٦	٢,٣٤ ^(ب)
النسبة المتداولة ^(ج)		
نسبة الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة	٣,٠٤	٣,١٠ ^(ب)
نسبة السيولة السريعة ^(د)		
نسبة النقدية + الاستثمارات + الحسابات	٢,٩٥	١,٩٦
المستحقة القبض إلى الخصوم الجارية		١,٦٢
نسبة النقدية ^(هـ)		
نسبة النقدية + نسبة الاستثمارات	١,٧٢	١,٦٢
المتداولة إلى الخصوم المتداولة		١,٧٠

المصدر: تحليل المجلس للبيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(أ) النسبة المرتفعة مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ب) أعيد بيانها.

(ج) تشير النسبة العالية إلى قدرة الكيان على دفع خصومه المتداولة.

(د) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من نسبة السيولة الجارية لأنها لا تتضمن المخزون والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن الوضع الحالي يتسم بمستوى أعلى من السيولة. وتحسب بالنسبة المتداولة "للنقدية ومكافئات النقدية" زائداً "الاستثمارات" زائداً "التبرعات المستحقة القبض" زائداً "المبالغ المستحقة القبض الأخرى"، مقسومة على "مجموع الخصوم المتداولة".

(هـ) نسبة النقدية مؤشر على ما يملكه الكيان من سيولة يُحسب بقياس حجم النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

٩ - والعنصران الرئيسيان في مجمل أصول المكتب هما الأرصدة النقدية والاستثمارية، وبلغ مجموعها ٤٦١,٠ مليون دولار (٤٢٧,٣ مليون دولار في عام ٢٠١٤) والتبرعات المستحقة القبض من المانحين التي بلغت ٢٧٢,٧ مليون دولار (٢٩٧,٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤). وتدار الأرصدة النقدية والاستثمارية في إطار ترتيب صندوق النقدية المشترك الذي تشغله الأمانة العامة للأمم المتحدة في نيويورك. وبلغ مجموع عائدات الأرصدة النقدية

للمكتب ما قدره ٢,٢ مليون دولار (٢,٤ مليون دولار في عام ٢٠١٤). والتبرعات المستحقة القبض هي المبالغ المتبقية المستحقة على مدى فترة الاتفاقات الحالية المبرمة مع المانحين، والتي يُستحق منها مبلغ ٥٢,٧ مليون دولار (٦٥,٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤) بعد أكثر من سنة واحدة. وانخفض مستوى التبرعات بنحو ١٨ في المائة خلال عام ٢٠١٥، مما يعكس انخفاضا في ما استُلم من التبرعات عموما. واستمرارية المكتب رهينة باستمرارية تدفق الموارد النقدية في المستقبل.

١٠ - ويتعلق أهم خصوم المكتب بتبرعات مدفوعة مقدما قدرها ١٦٩,٧ مليون دولار (١٨٤,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٤). ومن أصل ذلك المبلغ، استُلم مبلغ قدره ١٦٣,٢ مليون دولار (١٧٩,٨ مليون دولار في عام ٢٠١٤) في إطار الاتفاقات الحالية المبرمة مع الاتحاد الأوروبي، حيث سَتُثبت الإيرادات عند استيفاء الشروط المنصوص عليها في الاتفاقات في الفترات المالية المقبلة. وتمثل هذه المبالغ المدفوعة مقدما للالتزامات المتعهد بها أمام المانحين لقاء تقديم خدمات مستقبلية. ويدل نطاق هذه الإيرادات المؤجلة على مدى اعتماد الإيرادات المستقبلية، ونسبة لا يستهان بها من المستحقات، على استمرار المكتب في تنفيذ المشاريع والبرامج الحالية وفقا للتوقعات.

١١ - ويتمثل ثاني أهم عنصر من عناصر خصوم المكتب في استحقاقات الموظفين البالغة ١٠١,٩ مليون دولار (١١٩,١ مليون دولار في عام ٢٠١٤). وتمثل الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين الالتزامات التي تم تحملها في نهاية العام، وأكبر عناصرها هي تقديرات تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة التي تبلغ ٧٤,٨ مليون دولار (٩٤,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٤). وتواصل خلال عام ٢٠١٥ تنقيح أساس التقديرات المستخدمة لحساب التقييم الاكتواري لخصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وقد أتاح هذا التنقيح زيادة الدقة في تقييم خطط الرعاية الصحية الخاصة بالأعضاء المشاركين التابعين للمكتب وفي تخصيص موارد الموظفين الممولة من الميزانية العادية، وهذا عنصر تقييم كان قد قُدر سابقا على أساس مبلغ مخصص من إجمالي الميزانية العادية في عام ٢٠١٤. وأدى الأثر الناجم عن التغييرات الطارئة على التقدير والتسويات القائمة على التجربة إلى ربح في التقييم الاكتواري الإجمالي صافيه ٢٤,٤ مليون دولار فيما يتعلق بخصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛ وذلك على النحو المفصّل عنه في الملاحظة ١٥ على البيانات المالية. ولا يزال من المهم كفالة أن توفر المشاريع الممولة حاليا مساهمة كافية لتغطية أي زيادات في التكاليف المرتبطة بها بحيث لا يكون ضروريا أن يمول المانحون في المستقبل الجزء الأكبر من أنشطة المشاريع السابقة.

٢ - الإدارة المالية والرقابة الداخلية

الحاسبة المالية

١٢ - كانت سنة ٢٠١٥ السنة الثانية التي يعدّ فيها المكتب بياناته المالية على أساس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد لاحظ المجلس في تقريره السابق (A/70/5/Add.10) أهمية إدماج مبادئ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في الإدارة التشغيلية والمالية للمكتب لكي تتسنى الاستفادة الكاملة من المرحلة الانتقالية. والأمر الحاسم في هذا الصدد هو الحاجة إلى إجراء استعراض دقيق للأرصدة في الميدان ومسك السجلات المالية في حينها وبدقة. ومن شأن ذلك أن يعزز نوعية وحسن توقيت نواتج المعلومات المالية من أجل تحسين دعم عملية اتخاذ القرار طوال السنة. وأثناء مراجعة حسابات البيانات المالية لعام ٢٠١٥، لاحظ المجلس أن المكتب قد اتخذ بعض الخطوات لتحسين نوعية المعلومات المالية لكن ثقافة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لم تترسخ فيه بعد، وقد تأثر ذلك أكثر بسبب بدء العمل بنظام أواموجا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.

١٣ - وكان نطاق التسويات الناجمة عن المراجعة أوسع بكثير منه في السنوات السابقة، وذلك بسبب مجموعة من العوامل المتصلة بالنظام الجديد، وحاجة مقر المكتب ومكاتبه الميدانية إلى استيعاب أفضل لمفاهيم مبدأ الإنجاز الذي يشكل أساس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وكذلك بسبب الضغوط على موظفي دائرة إدارة الموارد المالية خلال المرحلة اللاحقة على التنفيذ. وقد أدت هذه العوامل مجتمعة إلى التأخر في عرض البيانات المالية على المجلس، حيث لم يُقدّم المشروع الكامل الأول سوى في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. ونتيجة لذلك، احتاجت الإدارة إلى مزيد من الوقت لإعداد مشروع الحسابات لتقديمه إلى المجلس، كما ارتفع عدد الاستفسارات المتعلقة بالمراجعة. وترتب على المجلس أن ينفق قدراً كبيراً من الجهد الإضافي هذا العام للتوصل إلى الضمان الضروري بخصوص البيانات المالية لعام ٢٠١٥.

١٤ - وكشفت عملية المراجعة عن أخطاء فادحة عامة قدرها ٩٥,٢ مليون دولار. على أن المجلس يشعر بالارتياح إزاء ما استتبع ذلك من تسوية للأخطاء الجوهرية في البيانات المالية، بفضل عمله، مما جعل تلك البيانات تعرض الوضع المالي للمكتب بتراهة. وبالإضافة إلى ذلك، وفي إطار الجهود المستمرة التي يبذلها المكتب لتحسين إجراءاته المحاسبية، أعيد تقييم معاملة استحقاقات الموظفين الممولة من الميزانية العادية، مما أدى إلى إلغاء تثبيت أرصدة افتتاحية مستحقة القبض قدرها ٣٧,٩٨٥ مليون دولار، على النحو المبين في الملاحظة ١٦ على البيانات المالية. وأبلغ المجلس المكتب عن المشاكل الرئيسية التي أسفرت عنها مراجعة

حسابات المكتب في عام ٢٠١٥، وقدم جدولاً زمنياً لإصلاح الأخطاء وما تم تحديده من أوجه الضعف في المراقبة والعمليات في أثناء المراجعة.

١٥ - ومن المهم أن تعمل دائرة إدارة الموارد المالية مع الإدارة في كل من فيينا والميدان على التأكد من إدخال تحسينات على كفاءة ودقة عمليات نهاية السنة وكفالة إعداد البيانات المالية في الوقت المناسب. وتحتاج الإدارة العليا إلى دعم فريق الدائرة في إنفاذ الامتثال لعمليات نظام أوموجا والجدول الزمني المتصلة بذلك وعمليات إغلاق الحسابات، فضلاً عن ضمان المزيد من الفعالية في الاستعراض المحلي للبيانات الداعمة للأحكام المحاسبية مثل الاستحقاقات. ويخلف التأخر في إعداد الحسابات أثراً على الأعمال يشنت تركيز الإدارة ويؤخر تقديم بيانات مالية دقيقة وحسنة التوقيت من أجل دعم العمليات الجارية واتخاذ القرار. فعلى سبيل المثال، خلص المجلس إلى أن المكتب، في المراحل المبكرة من تنفيذ بيئة تشغيل نظام أوموجا، لم يجرِ مطابقة شهرية مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويكتسي الضبط المنتظم لحسابات الرقابة الرئيسية أهمية حاسمة في ضمان دقة البيانات الجارية المسجلة في النظم المالية. فذلك يقلل مقدار التسجيل اليومي في سياق إجراءات نهاية السنة ويكفل الحفاظ على دقة المعلومات المالية خلال السنة.

١٦ - ويقر المجلس بأن فريق دائرة إدارة الموارد المالية يعاني من ضغط كبير مرتبط بالانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع الخاص والتي تتبعها بعد وقت قصير أثر الانتقال إلى نظام أوموجا وبعض المسائل الأساسية المرتبطة بالنظام والإبلاغ. وقد أسفر ذلك عن ضغوط كبيرة وقعت على موظفي الدائرة، مما أدى بالتالي إلى تأخر في بعض العمليات الرئيسية أو تراجع في فعاليتها مقارنة بالسنوات السابقة. ومن خلال عملية مراجعة الحسابات لهذه السنة، حدد المجلس عدداً من التدابير الرئيسية التي يجب إرساؤها بغية تعزيز كفاءة عملية إعداد الحسابات، وهي تشمل ما يلي:

- (أ) تحسين سجلات مراجعة الحسابات من أجل دعم اتساق دفتر الأستاذ العام مع البيانات المالية ولتوفير الدعم الأساسي للأرصدة الرئيسية؛
- (ب) إجراء استعراض معزز على مستوى المكاتب الميدانية لتفاصيل المعاملات ولدقة إدخال البيانات المتعلقة بالالتزامات التي برزت في النظام؛
- (ج) الإبقاء على الضوابط الجارية لحسابات الرقابة (بما في ذلك التسويات) لرصد واستعراض بنية أصول وخصوم المكتب وصلاحياتها؛

(د) إجراء استعراض نقدي للبيانات الهامة مثل: رصيد التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والفروق مقارنة بالفترة السابقة، ونقاط تثبيت التبرعات، والالتزامات غير المصفاة، وذلك لكفالة المطابقة مع السجلات الأساسية. ومن شأن هذه الإجراءات أن تساعد على التقليل من احتمال حدوث أخطاء وتحسين جودة مشروع البيانات المالية؛

(هـ) استعراض البيانات المالية لتقييم طبيعة التغييرات التي تطرأ على الأرصدة وأرقام المقارنة وهو الأمر الذي من شأنه أن يساعد الإدارة على تحسين فهمها للأعمال وتحديد الأرصدة غير العادية.

١٧ - يوصي المجلس بأن تجري دائرة إدارة الموارد المالية استعراضاً دقيقاً لإجراءات الإغلاق مع تعزيز وظيفة الإبلاغ في نظام أوموجا، وبأن تسعى إلى العمل مبكراً مع المجلس فيما يتعلق بسجل المراجعة، وورقات العمل، وعمليات الإغلاق، مما سيقدم لدعم عملية مراجعة الحسابات لعام ٢٠١٦.

١٨ - يوصي المجلس بأن يكفل المكتب إنجاز التسويات المالية الرئيسية على أساس منهجي والاحتفاظ بحسابات الرقابة لتيسير استعراض الأرصدة الرئيسية على أساس منتظم.

تنفيذ نظام أوموجا

١٩ - أبرز المجلس، في تقارير سابقة، الطابع المعقد للنظم والصعوبات التي تسببها في السعي إلى تحقيق الوضوح فيما يخص تطبيق بيئة الرقابة المالية. واستمرت بيئة النظم الصعبة هذه لمدة ١٠ أشهر من السنة المالية ٢٠١٥. وعلى غرار منظومة الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً، نفذ المكتب نظام أوموجا للتخطيط المركزي للموارد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وقد شكل التنفيذ تغييراً رئيسياً بالنسبة للمكتب، تطلب من الإدارة كثيراً من الجهد والتخطيط للتعامل مع التغييرات في العمليات. وقرر المكتب عدم رصد اعتمادات ميزانية بالمستوى الموصى به لدعم مرحلة الانتقال إلى نظام أوموجا بسبب القيود على الميزانية. علاوة على ذلك، زاد التجميد المؤقت للتوظيف من تأخر انضمام فريق دعم أوموجا في فيينا. وأسفرت التغييرات المدخلة على النظم، وما ترتب على ذلك من ضغط على مالية المكتب وعلى موظفيه عموماً، عن عواقب وآثار مهمة على الأعمال، وهي عواقب وآثار يرى المجلس أن المكتب كان قد قلل من أهميتها. ويتبعي أخذ أثر ذلك في الاعتبار في كل تنفيذ مقبل لإصدارات نظام أوموجا.

٢٠ - وعلى الرغم من مستويات التعديل اليدوي المرتفعة، أدار المكتب عملية ترحيل البيانات من النظامين القديمين (نظام المعلومات الإدارية المتكامل ونظام PeopleSoft) على نحو متحكم فيه، بالرغم من تعقيد السجل اللازم لعملية المراجعة. ومع ذلك، واجه المكتب، مثل

غيره من كيانات الأمم المتحدة، صعوبات كبيرة عقب التنفيذ الأولي. واستمرت مشاكل وظائف النظام والمعالجة فيه خلال ٢٠١٦، إذ لم يشغل المستعملون النظام على النحو المنشود. وقد تأخر إغلاق دفاتر الأستاذ المالية لعام ٢٠١٥، إلى جانب بروز المزيد من الصعوبات في إعداد التقارير اللازمة لدعم البيانات المالية. ولم يتسن إتمام عدة عمليات آلية بشكل موثوق ومن ثم كان ضروريا التدخل يدويا. وعلى سبيل المثال، تعين على دائرة إدارة الموارد المالية إجراء استعراض واف للمعاملات المدخلة في عام ٢٠١٦ لضمان دقة واكتمال تقديرات النفقات المستحقة لعام ٢٠١٥. وقد حُدد خلال هذه العملية مبلغ قدره ١٠ ملايين دولار من المستحقات الإضافية. علاوة على ذلك، فإن القيمة الأولية للالتزامات غير المصفاة المقدمة لمراجعة الحسابات كانت تعادل ٤٢,٢ مليون دولار. واضطرت دائرة إدارة الموارد المالية أن تجري استعراضا يدويا بخصوص كل التزام على حدة لضمان صحته في ٣١ كانون الأول/ديسمبر، مما أسفر عن تخفيض قدره ٧,٤ ملايين دولار. وما زالت عملية إعداد البيان الخامس في حد ذاتها عملية يدوية، مما يتطلب تجميع عدة ورقات عمل وإدخال التعديلات يدوياً للوقوف على المعاملات الصحيحة التي يجب إدراجها في البيان.

٢١ - ويتعين على المكتب مواصلة تقييم الاحتياجات التدريبية الجارية لمستعملي نظام أوموجا، إلى جانب الحرص على التواصل المستمر والوثيق مع مجموعات مستعملي هذا النظام. وينبغي أن تركز جهود التدريب على التدريب التصحيحي لتعزيز فهم المستعملين وزيادة معرفتهم بوظائف النظام. ويتطلب جانب من ذلك تركيزا مستمرا على تغيير الثقافة لتعكس زيادة المعرفة، وحرصا على تتبع عمليات نظام أوموجا السارية، والامثال للقواعد والأنظمة في مجالات مثل المشتريات، وبروتوكولات نظام أوموجا لتدفقات العمل، والسفر في مهام رسمية، ودورات الشراء والاستلام والدفع. وسيكون للتغير الثقافي دور هام في تحديد ما إذا كان نظام أوموجا سيحقق فوائده المعلنة. ومن المهم أن يجري المكتب عملية رسمية لتحديد الدروس المستخلصة من عملية التنفيذ، وذلك للاسترشاد بها في كل تعميم مقبل لوظائف النظام، وكذلك لضمان إدماجه الكامل في إجراءات عمل المكتب، واكتساب جميع المستعملين الثقة والمهارة فيما يتعلق بتشغيل هذا النظام على النحو المنشود.

٢٢ - وقد شهدت عملية تجميع البيانات المالية لعام ٢٠١٥ تعقيدات في ربط رموز النظم القديمة برموز نظام أوموجا نظراً للاختلاف في هياكل الترميز. ويسعى نظام أوموجا إلى مواءمة هياكل رموز الحسابات في جميع كيانات الأمم المتحدة، ومن المنتظر أن تكون هذه المسألة، والتي تم تحديدها هذه السنة، مقتصرة على المرحلة الانتقالية لعام ٢٠١٥. وبالمثل، برز تعقيد آخر ناجم عن اللجوء بمعدل كبير إلى التعديلات اليدوية، التي فرضها

تعدد حالات الإخفاق المرتبطة بالإدخال الآلي لبيانات الدفعة، مثل إعادة تخصيص التبرعات المستحقة القبض القصيرة الأجل والطويلة الأجل، حيث كان من المفروض أن تُستخدم المعلومات المخزنة أصلاً في النظام.

٢٣ - وقد سُجلت أعداد كبيرة من يوميات تحويل نظام أوموجا (ما يقارب ٤ ٠٠٠ خط فردي)، ومن التعديلات اليدوية وعمليات إعادة التصنيف. وكان هناك أكثر من ٢ ٠٠٠ يومية يدوية (حوالي ٥ ٠٠٠ خط فردي) تم تسجيلها بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وتجاوز حجم التعديلات توقعات المجلس وعكس عدم كفاية عمليات مراقبة قيود اليوميات، لذلك تعين في وقت لاحق إلغاء أو تصحيح عدد كبير من تلك اليوميات. وبينما لاحظ المجلس أن بعض المجموعات في هذه اليوميات جاءت نتيجة للافتقار إلى وظائف نظام أوموجا الأولية، يتعين على المكتب يتكفل بمزيد من الدقة في وصف القيود اليومية، وفي دعمها، بغية تمكين استعراض فعال وتيسير عملية أكثر كفاءة.

٢٤ - يوصي المجلس بأن يقدم المكتب تدريباً محدداً لموظفي البرنامج لضمان فهمهم القواعد والإجراءات المتعلقة بمعالجة تدفق المعاملات في نظام أوموجا، مما أصبحوا مسؤولين عنه، وكذلك أن يتكفل بتوفير الدعم الإداري لامتنال دائرة إدارة الموارد المالية لنظام أوموجا وعملية نهاية السنة.

٢٥ - ويوصي المجلس بأن يعمل المكتب على تقليل عدد القيود اليومية والتخفيف من تعقيدها، والتأكد من دقة وصف جميع اليوميات وتوفير الدعم لها في إطار وثائق النظام من أجل المساعدة على تحقيق الكفاءة وإجراء الاستعراض.

الرقابة الداخلية

٢٦ - أبلغ المجلس في ٢٠١٤ أن المكتب يعمل بنظام محاسبي معقد بشكل خاص يضم عدة قواعد بيانات. وبالإضافة إلى نظامي الأعمال المالية، جرى إدخال البيانات المالية والاضطلاع بمهام الرصد المالي في الأشهر العشرة الأولى من ٢٠١٥ من خلال عدة أنظمة أخرى، مثل نظام اتفاقات التمويل وسمات المانحين الذي يستخدم لإدارة الإيرادات، وبوابة إدارة المعلومات البرنامجية والمالية (ProFi) التي تُستخدم لإدارة المشاريع والمشتريات والأصول. وكما أبلغ المجلس في السنوات السابقة؛ كانت تلك الأنظمة والعمليات القديمة مجزأة وأوجدت ضغطاً إضافياً على جودة الضوابط من المستوى الأول، أي في المستويات الدنيا من الأعمال. ومن الصعب جداً تشغيل ضوابط المستوى الأعلى (أي المطبقة على صعيد الكيان ككل)، نظراً إلى عدم التكامل بين النظم القديمة وإلى محدودية معرفة الإدارة بالمسائل المتصلة

بالامثال في العمليات. وعلى ذلك، فقد اعتبر المجلس، كما أبلغ سابقا، أن نطاق تحسين بيئة الرقابة الداخلية سيظل محدودا إلى حين تطبيق نظام أوموجا.

٢٧ - وقد تغير الوضع منذ تنفيذ نظام أوموجا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. إذ يوفر أوموجا نظاما أقل تعقيدا من حيث الرموز المشتركة لدفتر الأستاذ ويقدم تدفقات عمل مشتركة تنطوي على ضوابط داخلية معززة، مثل أدوار الإذن والفصل بين الواجبات. يمكن ذلك دائرة إدارة الموارد المالية، وغيرها من الجهات القائمة بمهام الرصد أو الموافقة، من استعراض المعاملات الفردية بالكامل وداخل النظام، في شبكة المكاتب التابعة للمكتب جميعها، دون الحاجة إلى الورق أو البريد الإلكتروني. غير أن تحسينات الرقابة هذه لم تتحقق، في معظم الأحيان، بالكامل وفي الوقت المناسب لأغراض إنتاج البيانات المالية لعام ٢٠١٥.

٢٨ - ويلاحظ المجلس استمرار بعض الشك فيما يتعلق بتغطية إدارة المشاريع في التوسعة ٢ لنظام أوموجا. على أن المكتب يواصل العمل مع الجهات المالكة لعمليات أوموجا بالأمم المتحدة في نيويورك للتأكد من توفر الوظائف الخاصة بحافظة المشاريع المستقبلية، وإدارة المنح، والوظائف الإضافية الخاصة بالميزنة، في النظام، مما يلعب دورا حاسما في تخطيط أعمال المكتب ورصدها. وفي الوقت نفسه، سيتعين استمرار استخدام بعض النظم القديمة، مما يحد من رؤية مقر المكتب في فيينا والرقابة التي يمكنه ممارستها على العمليات الميدانية.

٢٩ - ومع تطور نظام أوموجا، ينبغي للمكتب أن يسعى إلى استغلال البيانات المتاحة الأكثر ثراء، لتمكين رقابة ورصد أكثر فعالية في مجالات مثل السفر والمشتريات وتنفيذ المشاريع. وقد لاحظ المجلس أن نظام أوموجا يتيح رؤية أفضل لدائرة إدارة الموارد المالية لتحديد حالات عدم الامتثال، وينبغي رصد هذه المجالات بشكل منهجي مع تطور قدرات الإبلاغ. ومن المهم أن تُستخدم هذه العمليات لضمان إنفاذ أكبر لثقافة الامتثال وكفالة استخدام الأعمال للعمليات الأكثر كفاءة التي صُمم نظام أوموجا لإنجازها. وينبغي أيضا استخدام هذه المعلومات لإرشاد احتياجات المستعملين التدريبية المحددة. وإذا استخدم نظام أوموجا بفعالية، فإن بإمكانه أن يعزز بدرجة كبيرة قدرة المكتب على التخفيف من مخاطر الغش أو الإهدار في الإنفاق، وقدرته أيضا على أداء دور المصدر الوحيد للبيانات المالية. وسيؤدي هذا بدوره إلى تحسين قدرة المكتب على زيادة ثقة المانحين، بسرعة ودقة، في أن الموارد تستخدم بفعالية.

٣٠ - يوصي المجلس، مع تطور وظيفة الإبلاغ في نظام أوموجا، أن يتم وضع عملية منهجية للرصد والإبلاغ بخصوص الامتثال، وأن تُستخدم هذه البيانات لتوجيه احتياجات التدريب وتعزيز ثقافة الامتثال والتشغيل الفعال لنظام أوموجا في المكتب.

إدارة المخاطر

٣١ - تعتبر الرقابة الداخلية مكوناً أساسياً من مكونات إدارة المخاطر، وقد أبلغ المجلس في عام ٢٠١٥ عن تعميم المكتب لإطار الأمم المتحدة لإدارة المخاطر في المقر والمكاتب القطرية. ومنذ ذلك التقرير، تم تجميع سجلات المخاطر على مستوى الشعب والمستوى الإقليمي، وستكتمل العملية مع بدء تعميم خطط المكاتب القطرية للاستجابة للمخاطر والتعامل معها في الربع الأول من عام ٢٠١٧. وعلى المستوى المؤسسي، تتوفر لدى المكتب حالياً خطط للتخفيف من المخاطر ورصدها، إلى جانب اجتماعات منتظمة لجهات التنسيق المعنية بها. بيد أن المعلومات التي جمّعت من سجلات المخاطر في المكاتب القطرية لم تُدرج بعد في سجل المخاطر على المستوى المؤسسي، ويعزى ذلك، إلى حد كبير، إلى تركيز النشاط على تنفيذ نظام أوموجا، وهو ما سبب تأخراً في إتمام التعميم على مستوى المكاتب القطرية حتى أيار/مايو ٢٠١٦. ويتوقع المكتب أن يتم إدماج النتائج في التقييم الثاني للإدارة المركزية للمخاطر تمسحاً مع إطار إدارة المخاطر للأمانة العامة، وهو الأمر الذي يتطلب القيام بعملية التقييم هذه مرة كل سنتين. ويشجع المجلس المكتب، خارج إطار الأمم المتحدة لإدارة المخاطر، على تحديث سجل المخاطر المؤسسية بصورة أكثر تواتراً، لكي يعكس المخاطر التي تم تحديدها في المستويات الدنيا من الأعمال. ومن شأن هذا أن يعطي نظرة أكثر آنية ومنهجية للمخاطر التي يواجهها المكتب وأن يمكنه من الاحتفاظ بمجموعة تدابير للتخفيف أكثر شمولاً واتساقاً يمكن استخدامها لدعم إدارة مخاطر الأعمال والمخاطر التشغيلية الحالية.

٣٢ - وبإمكان الإدارة المركزية للمخاطر أن تحسن إطلاع الإدارة العليا وأن تساهم في تعزيز مساءلة المعنيين بالمخاطر وتوفير ضمان أكبر بشأن ترتيبات المكتب المتعلقة بالحكومة. وقد لاحظ المجلس وجود تركيز كبير على المخاطر المالية المتعلقة بتنفيذ نظام أوموجا وأثر الاسترداد الكامل للتكاليف. ويجري تطوير أدوات لرصد التأثيرات على الأعمال، علاوة على اجتماع جهات التنسيق المعنية بالمخاطر شهرياً من أجل تدارس أوجه التخفيف من حدة المخاطر وتدارس العملية بشكل عام. وفي إطار استعراض الترتيبات الحالية لإدارة المخاطر، يرى المجلس أن من المهم أن تستخدم اللجنة التنفيذية بيانات المخاطر وأن تدقق في فعالية تدابير التخفيف وأن تعترض عليها بإجراءات إدارية واضحة. ويرى المجلس أن من شأن توثيق هذا الاعتراض بشكل رسمي أن يحسن المساءلة الفعالة للمديرين لضمان تحديد المخاطر والتخفيف منها على نحو ملائم.

٣٣ - يوصي المجلسُ المكتبَ بالاستفادة بشكل أفضل من معطيات المخاطر القائمة المجمعة بغية الاسترشاد بها في القرارات الإدارية، وبإخضاع المخاطر وتدابير التخفيف منها لاستعراض الإدارة العليا بانتظام وإعادة تقييمها توجهاً لإرشاد السجل المركزي للمخاطر.

مراقبة الميزانية

٣٤ - تبني الإدارة المالية السليمة على التخطيط والرصد الفعال للموارد المقدمة إلى منظمة معينة. ويتمثل جزء مهم من ذلك في الخطة المالية التي تضعها الإدارة وتشكل أساس وضع الميزانية والموافقة عليها. ويعمل المكتب على أساس ميزانية فترة السنتين، والتي تتكون في الواقع من ثلاثة عناصر هي: أموال الأغراض العامة وأموال الأغراض الخاصة والميزانية العادية. وتستمد أموال الأغراض العامة وأموال الأغراض الخاصة من التبرعات التي تمول أكثر من ٩٠ في المائة من نشاط المكتب. وتستمد أموال الأغراض العامة من التبرعات غير المخصصة ومن ثم يمكن توزيعها بشكل أوسع، في حين أن أموال الأغراض الخاصة مرصودة، وبالتالي مقيدة باتفاقات محددة مع المانحين. أما عنصر الميزانية العادية المخصصة للمكتب فهو يتصل بأنشطة المكتب التي تمولها الجمعية العامة^(١). وينتج إنجاز أنشطة المشاريع مساهمة في تكاليف دعم البرامج، وتستخدم هذه التكاليف لتوفير الموارد لتمويل التكاليف العامة المرتبطة بالعمليات الجارية والتي لا تعزى إلى أنشطة برنامجية.

تقديم تقارير الميزانية إلى الهيأتين الإداريتين

٣٥ - تعتمد اللجنتان المعنيتان، وهما لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ولجنة المخدرات، ميزانية الأغراض العامة وتقر أموال الأغراض الخاصة التي يقدمها المانحون (بما في ذلك دعم البرامج ذو الصلة). أما الميزانية العادية، فتعتمدها الجمعية العامة. ويتم الإبلاغ عن الأداء في ضوء الميزانية التي تم اعتمادها/إقرارها على أساس فترات السنة والسنتين في البيان الخامس من البيانات المالية. وكان المجلس قد أجرى تحليلاً للاتجاهات الأخيرة في الميزانيات المقدمة إلى اللجنتين وقارنها بحصائل فترتي السنتين الأخيرتين. وأشارت نتائج التحليل إلى وجود فروق رئيسية في التوقعات بالمقارنة مع الحصائل الفعلية المنجزة. وتؤكد هذه الاتجاهات ضرورة تحسين شفافية الإبلاغ إلى الهيأتين الإداريتين وتفصيله وتعزيز العملية الداخلية المتعلقة برصد الميزانية. ويتيح تنفيذ نظام أوموجا فرصة مثالية لتعزيز المكتب عملياته المتصلة بالإبلاغ نظراً لتحسن وظيفة الإبلاغ التي يوفرها.

(١) توافق الجمعية العامة على الميزانية العادية للأنشطة التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة في فيينا.

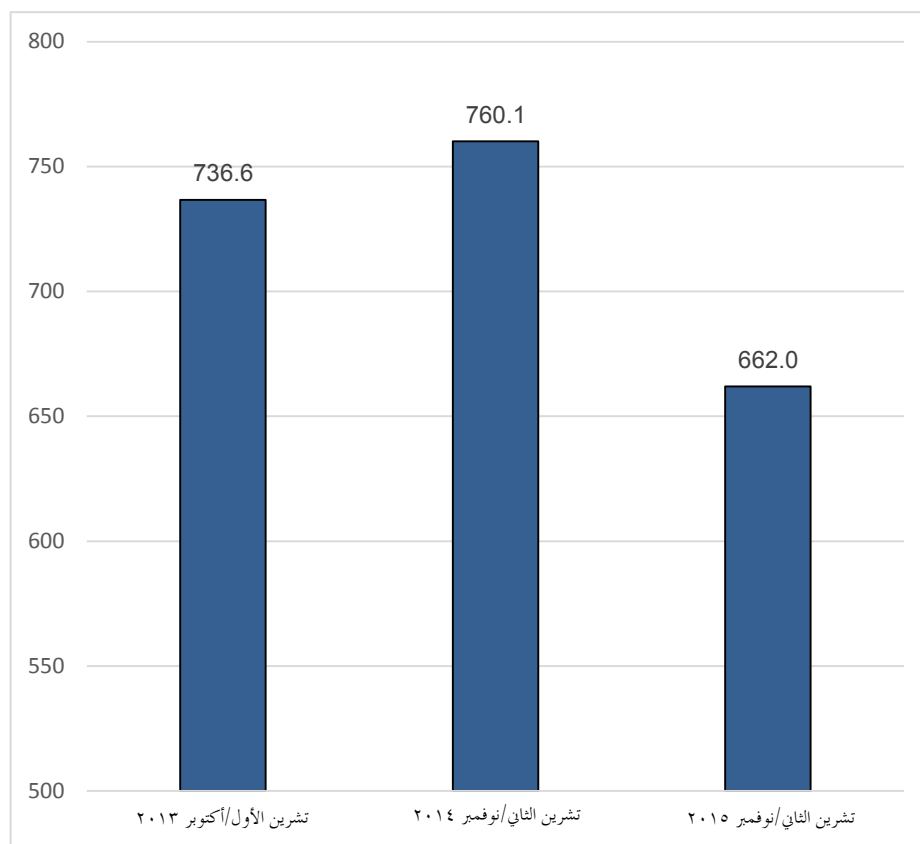
٣٦ - وكما هو الحال مع أي خطة، ينبغي أن تخضع الميزانيات لاستعراض منتظم يعكس التغيرات في الافتراضات والخطط. وخلال فترة السنتين، استعرضت اللجنتان أي تعديلات أدخلت على الميزانيات الأصلية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، أقرت اللجنتان في البداية ميزانية فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أقرت اللجنتان الزيادات في أموال الأغراض الخاصة، استناداً إلى المقترحات التي قدمها المكتب للسنة الثانية من فترة السنتين. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، نظرت كل لجنة من اللجنتين في تقرير المدير التنفيذي عن الميزانية الموحدة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (E/CN.7/2015/17) والذي تضمن التوقعات النهائية لميزانية الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. وأتاح هذا النظر الإقرار النهائي لميزانية فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ التي يقاس بالاستناد إليها الأداء النهائي ويتم الإبلاغ عنه في البيان الخامس من البيانات المالية لعام ٢٠١٥.

٣٧ - وقدمت ميزانية المكتب الموحدة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ تقديرات أصلية بلغت ٧٣٦,٦ مليون دولار في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ (انظر E/CN.7/2013/15-28) (E/CN.15/2013/28) بالمقارنة بمبلغ ٤٧٥,٥ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وقد أدخلت زيادة على هذه الميزانية الأولية المعتمدة لتصل إلى ٧٦٠,١ مليون دولار في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ (انظر E/CN.7/2014/18-E/CN.15/2014/21) بالمقارنة بمبلغ ٥٨٠,٠ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وبلغت التوقعات النهائية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ (انظر E/CN.7/2015/17-E/CN.15/2015/20) ما قدره ٦٢٢,٤ مليون دولار؛ وتم تخفيض هذه التوقعات إلى ٦٦٢,٠ مليون دولار حتى تظل متسقة مع أسس الميزانية السابقة المبلغ عنها بغية إدراج الميزانية العادية المتعلقة بالباين ١ و ٢٩ زاي^(٢) من الميزانية العادية (انظر الملاحظة ٥ على البيانات المالية). ويرد بيان تطور احتياجات الميزانية في الشكل الثاني - ١ أدناه. ويبين الشكلان الثاني - ٢ والثاني - ٣ الحصيلة الفعلية في مقابل الميزانيتين المنقحة والمتوقعة.

(٢) يمثل الباب ١ من الميزانية العادية التكاليف المتعلقة بتقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً، ويمثل الباب ٢٩ زاي التكاليف المتعلقة بالدعم البرنامجي لكيانات الأمانة العامة في فيينا. وأدرجت هذه التكاليف في الميزانية الأصلية (٧٣٦,٦ مليون دولار) والميزانية المنقحة (٧٦٠,١ مليون دولار)، ولكنها حذفت من التوقعات النهائية (٦٢٢,٤ مليون دولار).

الشكل الثاني - ١

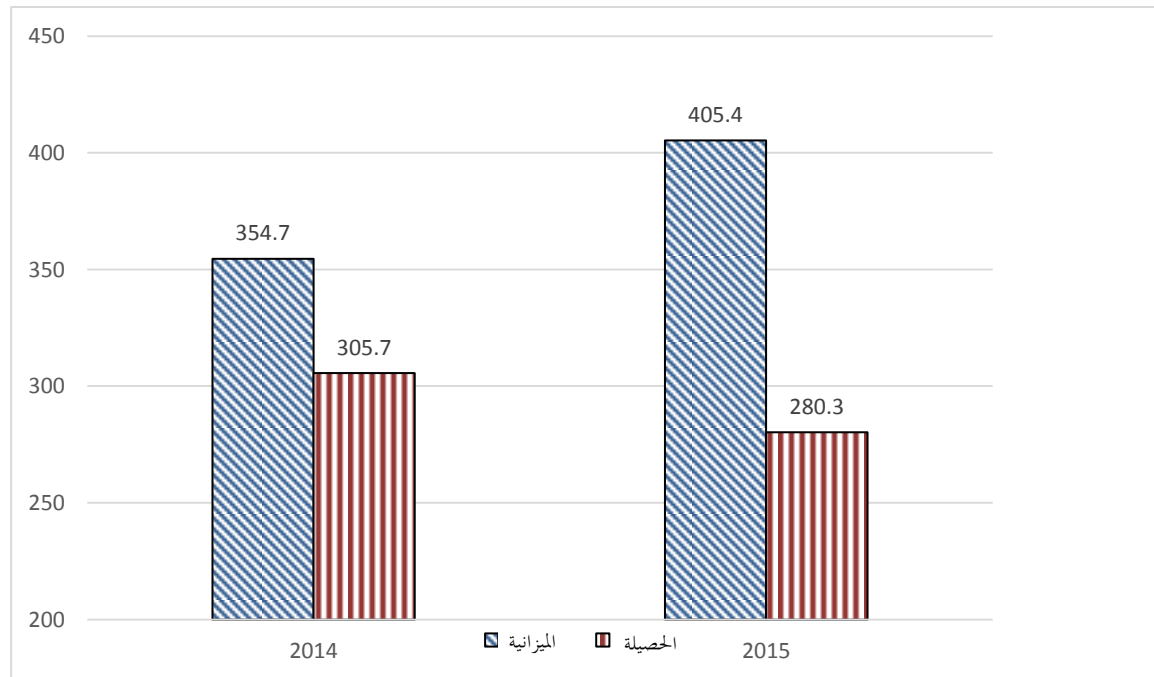
ميزانية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: تحليل المجلس للميزانية المنشورة (وفقاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة).

الشكل الثاني - ٢

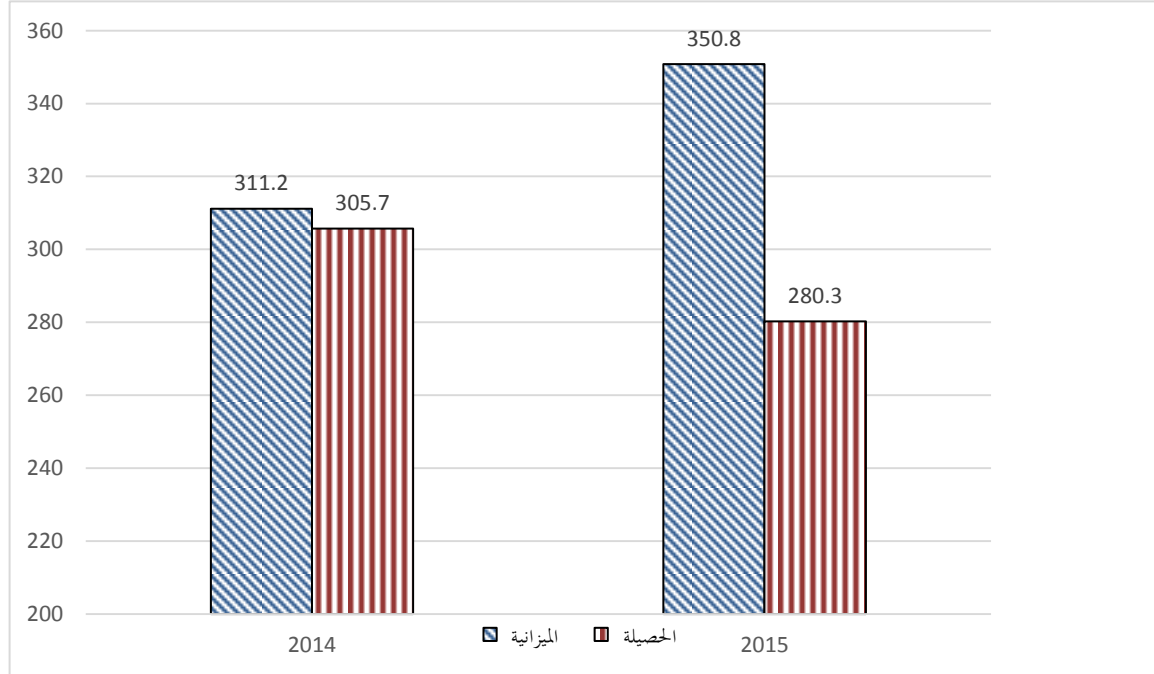
تقديرات الميزانية المنقحة للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥
في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ والحصيلة الفعلية
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: تحليل المجلس للميزانية المنشورة (وفقاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي: انظر الوثيقة [E/CN.7/2014/18-E/CN.15/2014/21](#) وقرار الجمعية العامة ٦٨/٢٤٨ ألف؛ والوثيقة [A/68/6Add.1](#)، الفصل الثاني، الأبواب ١ و ١٦ و ٢٣ و ٢٩ زاي، والحصيلة (وفقاً للبيان الخامس من البيانات المالية).

الشكل الثالث - ٣

التوقعات النهائية لميزانية مكتب المخدرات والجريمة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ والحصيلة الفعلية
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: تحليل المجلس للميزانية المنشورة (وفقاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي E/CN.7/2015/17- E/CN.15/2015/20 وقرار الجمعية العامة ٢٤٠/٧٠ ألف، الفقرة ٢ (أ)، والأبواب ١ و ١٦ و ٢٣ و ٢٩ زاي) والحصيلة (وفقاً للبيان الخامس من البيانات المالية).

٣٨ - ولاحظ المجلس من التحليل الذي قام به أن الحصيلة النهائية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ بلغت ٥٨٦,٠ مليون دولار مقابل توقعات أصلية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ قدرها ٧٣٦,٦ مليون دولار. وأجرى المجلس المزيد من التحليل لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، ولاحظ أنه على الرغم من أن الميزانية الأصلية البالغة ٤٧٥,٥ مليون دولار تمت مراجعتها فارتفعت إلى ٥٨٠ مليون دولار في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لتعكس الزيادة في النفقات، فإن الحصيلة النهائية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كانت أقل بنسبة ١٠ في المائة فبلغت ٥٢٣ مليون دولار (بانخفاض في النفقات قدره ٥٧ مليون دولار). ويشير هذا المستوى من التباين في الميزانيات بين فترتي السنتين إلى وجود نزعة

تفاوضية. وهو يشير إلى ضرورة إجراء عملية تقييم واعتراض أكثر صرامة قبيل عرض مخططات الميزانيات على اللجنتين من أجل إقرارها، ويُبرز ضرورة التنبؤ بدقة أكبر خلال السنة لإرشاد التنقيحات النهائية.

٣٩ - ولا يتضمن تقرير المدير التنفيذي الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ عن تنفيذ الميزانية الموحدة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (E/CN.7/2014/18-E/CN.15/2014/21) والذي يحدد التعديلات المدخلة على الميزانية الأصلية، والذي استندت إليه اللجنتان في إقرار الزيادات، شروحا أو تعليلا للتغيرات المدخلة على الميزانية. فعلى سبيل المثال، زادت أموال الأغراض الخاصة المرصودة لبرنامج المخدرات بمبلغ ١٨,٨ مليون دولار بحيث وصلت إلى ٣٢٣,٤ مليون دولار، كما زادت أموال الأغراض الخاصة المرصودة لبرنامج الجريمة بمبلغ ٤,٠ ملايين دولار بحيث وصلت إلى ٢٨٥,٢ مليون دولار، ولكن ليس من الواضح ما هي العناصر الرئيسية التي أسهمت في تلك التغيرات. ونرى أن هذه المعلومات ضرورية لإتاحة اعتراض اللجنتين المدروس على التنقيحات قبل إقرارها. وتتيح هذه المعلومات أيضا استعراضا أفضل وأكثر ثراء للحصائل عند تقييم أداء فترة السنتين.

٤٠ - إن المنظمة الممولة من التبرعات والمستندة إلى المشاريع تواجه تحديات إضافية عند إعداد الميزانيات، لكن هناك تدابير يمكن أن يتخذها المكتب لتحسين دقة ميزانياته ولاستخدام هذه التدابير كوسيلة لتعزيز المساءلة في هيئاته الإدارية وفي إدارة الموارد. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تُقدم للهيأتين الإداريتين إشارات تتعلق بمخاطر التزعة التفاوضية ضمن الميزانيات التي يُطلب إقرارها، وتحليل للأسباب والافتراضات الرئيسية التي تشمل وتفسر التغيرات المطلوب إقرارها بالمقارنة بالميزانيات السابقة. ويقتضي هذا النوع من التحليل المزيد من الصرامة في طلبات الميزانية المقدمة من المسؤولين عن الميزانية وهو يعزز المساءلة.

٤١ - ولاحظ المجلس أنه، في أعقاب التوصيات الواردة في تقريره السابق، قام المكتب بتعزيز نوعية توضيحاته بشأن الفروق الرئيسية فيما يتعلق بالميزانيات والحصائل فيما يتصل بالبيان الخامس من البيانات المالية. بيد أنه لاحظ أن المكتب لم يتمكن من تجميع هذه التوضيحات المفصلة بشأن الفروق إلا في تموز/يوليه ٢٠١٦. وفي كثير من الأحيان، تعزى الفروق الهامة التي تم تحديدها والتي تشير إلى حالات تأخير في إنجاز المشاريع إلى عوامل خارجية. وعند تقييم ذلك، اتضح أنه كان من الممكن توقع بعض هذه العوامل بتحسين التنسيق بين مديري المشاريع والمسؤولين عن الميزانية. وهذا الأمر يركز مرة أخرى على تحسين عملية الاعتراض في الميزانيات المقدمة للموافقة عليها وعلى تفادي التزعة التفاوضية

في عملية إعداد الميزانية. ويمكن إحداث مزيد من التخفيف من حدة تلك المخاطر عن طريق تعزيز عمليات رصد الميزانية الداخلية داخل المكتب.

٤٢ - يوصي المجلس بأن يوفر المكتب قدراً أكبر من التفاصيل لتوضيح أسباب الفروق بين الميزانيات الأصلية والمنقحة والنهائية المتوقعة، وبأن يتم إبراز أي افتراضات قد تؤدي إلى فروق في الحصائل، وذلك بغية تعزيز الرقابة والمساءلة.

المراقبة المالية الداخلية

٤٣ - يهدف المكتب حالياً، كجزء من عملية مراقبة الميزانية، إلى إجراء استعراض ربع سنوي للنفقات المحملة على الميزانية وتقديم تقارير بالنتائج إلى اللجنة التنفيذية. والغرض من هذه التقارير هو رصد تنفيذ الميزانية والإنذار المبكر بشأن احتمال الإنفاق الزائد أو الناقص على البرامج لإتاحة التعجيل باتخاذ إجراءات من أجل تحقيق أقصى فعالية وكفاءة ممكنة في استخدام الموارد المتاحة.

٤٤ - وخلال عام ٢٠١٥، أنجز المكتب التقريرين عن الربعين الأولين في الموعد، ولكن فيما يتعلق بالربع الثالث أدمجت العملية مع التقرير المستكمل المقدم إلى اللجنة عن الأداء، بسبب قيود تتعلق بالتوقيت وبالموارد خلال فترة تنفيذ نظام أوموجا. واستمر تأثير هذه القيود خلال عام ٢٠١٥ ولم يصدر تقرير الربع الرابع إلا بعد شهرين من نهاية السنة واستند إلى الأرقام الأولية لعام ٢٠١٥ المتاحة في ذلك الوقت. وتم في حزيران/يونيه ٢٠١٦ تزويد اللجنة التنفيذية بمعلومات مستكملة بشأن الربع الرابع لعام ٢٠١٥.

٤٥ - واستعرض المجلس تقارير الأداء الفصلية المعدة للجنة التنفيذية من أجل فحص الاتساق والموثوقية والتزاهة فلاحظ ما يلي:

(أ) قدم التقريران الفصليان الأولان لمحة عامة عن الأداء خلال الفترة والمخاطر المالية التي ينبغي إعلام اللجنة بها بطريقة متسقة؛

(ب) بسبب ضغوط العمل في خضم الأعمال الناشئة عن الاستعدادات لإطلاق نظام أوموجا، جرى استيعاب التقرير الفصلي الثالث في إطار تقرير الأداء الذي قدمه المدير التنفيذي إلى اللجنتين (E/CN.7/2015/17-E/CN.15/2015/20). بيد أن ذلك التقرير لم يقدم معلومات عن النفقات في الربع الثالث أو تفاصيل الحصائل المتوقعة في الأبواب الفرعية من الميزانية. فلن تحصل اللجنة على معلومات مناسبة لاتخاذ القرار، افتقر التقرير الفصلي المقدم في هذه المرحلة إلى ما يلزم من التحليل الدقيق للنفقات حتى ذلك الوقت مقابل وضع

الميزانية، وهو تحليل كان من الممكن أن تسترشد به الأعمال التحضيرية لنهاية السنة على نحو أفضل؛

(ج) قدم مشروع تقرير الربع الرابع في شباط/فبراير ٢٠١٦، ثم استكمل لاحقا في حزيران/يونيه. ويعكس هذا الأمر التأخير في الحصول على التقارير اللازمة لاستخلاص حصائل نهاية السنة من النظام الجديد وتحليلها. ومن الواضح أن تأخيرا من هذا النوع غير معتاد، وسيكون له أيضا أثر على قدرة الإدارة على الاستجابة لتنفيذ الميزانية خلال عام ٢٠١٦.

٤٦ - ويشكل وضع التقارير الفصلية للجنة التنفيذية إضافة مفيدة إلى المعلومات المتاحة لصانعي القرارات ويوفر محفلاً لمناقشات الإدارة العليا. بيد أن المجلس لاحظ أن التقارير تفتقر إلى التفاصيل بشأن الفروق وتتسم بعدم الوضوح فيما يتعلق بكيفية إخضاع الإدارة العليا لمديري البرامج والميزانية للمساءلة عن أوجه القصور ومعالجة المشاكل التي تم إبرازها. ويمكن أن تشمل تلك المشاكل معالجة العوامل التي تؤثر على الإنجاز أو التي تتطلب إعادة تحديد أنماط استخدام الموارد لتعكس واقع الأعمال. ويصدق هذا بصفة خاصة على المشاريع في نيجيريا وأفغانستان التي أبرزت في البيان الخامس - تحليل الفروق - في الملاحظة ٥ على البيانات المالية. ويرى المجلس أن من شأن إجراء استعراض مالي أكثر انتظاما، مع إجراءات إسناد واضحة، أن يعزز الإدارة المالية ويوفر لدائرة إدارة الموارد المالية رؤية أوضح لاستخدام الميزانية عموما.

٤٧ - وينبغي أن يشكل توافر معلومات مفصلة أكثر اتساقا من خلال نظام أو موحدا أساسا لتحسين تواتر ومحتوى استعراض الميزانية، ومن المهم أن يستخدم مديرو المكاتب الميدانية والبرامج وظيفة الإبلاغ لاستعراض البيانات على أساس منتظم. وإذا تحسنت نوعية المعلومات المستقاة من الميدان، فستحصل الإدارة على معلومات أفضل تسترشد بها في اتخاذ قراراتها. وسيتيح توفر بيانات أفضل لدائرة إدارة الموارد المالية إدخال وتنفيذ استعراض مركزي لتقارير الميزانية الشهرية يستند إلى المخاطر، كما سيعزز من عمليتي الاعتراض والمساءلة.

٤٨ - ويوصي المجلس بفرض مزيد من الصرامة على المسؤولين عن الميزانية في دعم الافتراضات التي تستند إليها نوعية الميزانيات وأشكال الإنفاق التي يقترحونها. وهناك مجال لكي تجتمع دائرة إدارة الموارد المالية بصورة أكثر تواترا مع مديري المكتب وكذلك مع مديري البرامج في المكاتب الميدانية لتؤكد، استنادا إلى المخاطر، ما إذا كان تحليل النفقات المدرجة في الميزانية ذا أهمية، ولتعزز المساءلة عن استخدام الموارد المخصصة، ولدعم عملية اتخاذ القرار، ولتقيم مدى معقولية الميزانيات المقترحة.

٤٩ - ويوصي المجلس أيضا بمزيد من تحسين نوعية تحليل الفروق في الميزانية المبلغ عنها إلى الإدارة العليا؛ وينبغي أن يشمل هذا التحسين اتخاذ إجراءات واضحة ومحددة لكي يعيد المسؤولون عن الميزانية تحديد أنماط الميزانيات عند الاقتضاء وتقديم تقارير عنها بشكل أكثر تواترا.

٣ - استرداد كامل التكاليف

٥٠ - في عام ٢٠١٤، أطلق المكتب مبادرة لبدء تنفيذ نظام لاسترداد كامل التكاليف يرمي إلى كفالة أن يغطي تمويل البرامج جميع التكاليف المسندة مباشرة والمتصلة بتنفيذ البرامج. وتمثل الهدف في تعزيز الشفافية والاتساق، والتشجيع على فهم أعمق للتكاليف التي يمكن عندئذ استخدامها للنهوض بتحسين كفاءة العمليات. ونظر المجلس، في تقريره السابق، في التقدم المحرز في تنفيذ استرداد كامل التكاليف، وسلط الضوء على أهمية تحسين فهم التكاليف بالنسبة لاستدامة عمليات المكتب على المدى الطويل.

٥١ - ويلاحظ المجلس أن موضوع استرداد كامل التكاليف أصبح مدار المناقشات بشأن استدامة العمليات في مواقع مختلفة، عوضا عن كونه ممارسة لتحديد طبيعة التكاليف المتكبدة بدقة والإبلاغ عنها باستمرار (كفالة أن تهدف مشاريع المكتب إلى تغطية تكاليفها الكاملة). ومن المهم أن يتواصل التركيز على تحديد التكاليف في المراحل الأولية، وأنه يمكن، عند تجميع بيانات متسقة وموثوق بها، الاسترشاد بها في وضع خطط المشاريع، وتحديد التكاليف، واسترشاد الإدارة بها في اتخاذ القرار. ويرى المجلس أن لتحديد التكاليف الكاملة وشفافية الإبلاغ عنها أهمية بالغة في الإدارة المالية السليمة، ففي الوقت الحاضر يفتقر المكتب نوعا ما إلى هذه المعلومات لدعم عملية اتخاذ القرار لديه ولإرساء الأسس لاستدامة عملياته.

٥٢ - ويلاحظ المجلس أن اللجنة العالية المستوى المعنية باسترداد كامل التكاليف ويتمثل دورها في الإشراف على التنفيذ، اجتمعت للمرة الأخيرة في نيسان/أبريل ٢٠١٥، وتم حلها بعد ذلك وأدجت مهامها في محافل أخرى للإدارة العليا. ومع ذلك، يرى المجلس أن هذا الضعف يخلق فجوة في الحوكمة بشأن مبادرة رئيسية وهو أمر بالغ الأهمية بالنسبة إلى استدامة المنظمة. فمن شأن إطار للحوكمة مكرس بدرجة أكبر أن يوفر أفضل ضمان للجنة التنفيذية والمانيين بشأن الإنجاز والرقابة، كما يتيح محفلاً أكثر تحديداً لتقييم آثار هذا الإطار وتحقيق أهداف المبادرات. ويرى المجلس أنه يتعين تعزيز حوكمة المشاريع بمبادرة رئيسية كهذه.

٥٣ - وقد التزم المكتب في البداية بالتنفيذ التام لخطة استرداد كامل التكاليف بحلول عام ٢٠١٥، وغير أن من المقرر الآن أن يكتمل تنفيذها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

وفي أيار/مايو ٢٠١٦، كان التقدم المحرز أبطأ بكثير من المتوقع، إذ اعتبر ٧ من المكاتب العشرة التي شملتها الدراسة الاستقصائية التي قام بها المجلس أنها لم تنفذ تماماً خطة الاسترداد تمثيلاً مع الترتيبات الانتقالية، ولكن المزيد من البيانات المفصلة يشير إلى أن التنفيذ الناجح لا يزال يشكل تحدياً كبيراً (انظر الجدول الثاني - ٣). ويتوقع المكتب أن معدلات الاسترداد ستزيد من متوسط قدره ٤,٥ في المائة في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ إلى ٧,٧ في المائة في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. وهناك تغييرات ملحوظة ضمن السنة، على سبيل المثال، إذ يتوقع أن يزداد معدل العملية من ٢,٥ في المائة في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ إلى ١١,٥ في المائة في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، فيما سينخفض معدل آخر من ١٤,٠ في المائة إلى ٤,٨ في المائة.

الجدول الثاني - ٣

معدلات استرداد كامل التكاليف المدرجة في ميزانية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المعتمدة للمكاتب الميدانية عن الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥

الميزانية النهائية للفترة		الميزانية الأولية للفترة	
٢٠١٥-٢٠١٦		٢٠١٦-٢٠١٧	
المعدل الأدنى	٠,٦ في المائة	٢,٦ في المائة	
المعدل الأقصى	٢١,٩ في المائة	٤٨,٥ في المائة	
المتوسط الإجمالي لمعدلات استرداد كامل التكاليف	٤,٥ في المائة	٧,٧ في المائة	
عدد المكاتب الميدانية بمعدل استرداد كامل التكاليف أقل من ١٠ في المائة	٤	٩	
عدد المكاتب الميدانية بمعدل استرداد كامل التكاليف أكثر من ٥ في المائة	١٣	٤	

المصدر: بيانات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٥٤ - ويسلم المجلس بأن التكاليف المسندة مباشرة في موضع محدد ستختلف، على سبيل المثال بحسب هيكل المكتب أو حجم البرامج أو الشواغل الأمنية. وكان المجلس قد أبرز في تقريره لعام ٢٠١٤ ضرورة وضع إطار للضمان يتكفل بإجراء تصنيف التكاليف باستمرار. غير أن عدداً من التوصيات السابقة في هذا المجال لا تزال غير منفذة. ومن شأن تحسين الإشراف على عملية الاسترداد أن ترسخ ثقة موظفي المشاريع الذين قد يشعرون بأن هذه العملية تشكل خطراً عليهم، وأن ترسخ ثقة المانحين في أن تُرصد للتكاليف التي يطلب منها تمويلها الأموال الكافية ضمن إطار استرداد المكتب لكامل التكاليف. وفي الوقت الحاضر يتعذر على المجلس تقدير ما إذا خضعت التقييمات المنجزة في مجال الاسترداد

لعمليات الاستعراض المناسبة بالنظر إلى أن الضغوط على وقت موظفي المكتب في عام ٢٠١٥ حالت دون القيام بالتوثيق على نحو متسق.

٥٥ - ويعمل المكتب حالياً على وضع أداة لرصد معدلات استرداد كامل التكاليف عن كُتب وأثرها على مستوى المكاتب الميدانية والمنظمة ككل. وتتيح هذه الأداة عند تنفيذها فرصة لتوليد معلومات تهم الإدارة العليا فيما يتعلق بتنفيذ الاسترداد وستساعد في تحسين الرقابة على مخرجات عمليات الاسترداد واستعراضها. ويرى المجلس أن إشراك مكتب خدمات الرقابة الداخلية في استعراض الأدوات والمبادرة من شأنه أن يوفر قدراً أكبر من الثقة لمستخدمي الاسترداد كامل التكاليف وللمانحين.

٥٦ - ويمثل مفهوم استرداد كامل التكاليف تغيراً مهماً في ثقافة الإدارة المالية، فهو يتيح التركيز بشكل أكثر دقة على تكاليف العمليات ومدى تغطية مساهمات المانحين لها. ويتيح تعزيز وضوح التكاليف للإدارة وللمانحين فرصة لزيادة الفعالية في تقييم الموارد المستخدمة في عمليات المكتب وزيادة اليقين فيما يتعلق بسبل تمويل تلك العمليات تمويلاً فعالاً مستداماً. وخلال عام ٢٠١٥، تم خفض آثار المبادرة عن طريق التمويل المركزي للمشاريع التي لم تغطَّ فيها مساهمات المانحين معدلات استرداد كامل التكاليف. ومكّن ذلك بعض العمليات من الاستمرار على الرغم من ارتفاع أساس معدل الاسترداد. بيد أن هذه الإعانة لا يمكن أن تستمر على المدى الطويل.

٥٧ - وسيساعد الفهم الأفضل للتكاليف على تعزيز الكفاءة، وقد طلب المجلس في الدراسة الاستقصائية التي أجراها للمكاتب القطرية أمثلة عن كيفية تركيز المكاتب اهتمامها على تحقيق الكفاءة في عملياتها. وأفادت الدراسة الاستقصائية عن العديد من الطرق المختلفة التي حددت المكاتب فيها وفورات الكفاءة، من تخفيض عدد الموظفين وتحسين التصميم التنظيمي إلى تحسين استخدام الحيز المكتبي. وفي حين أن المجلس يعترف بأن هذه الأنشطة يمكن أن تحقق فوائد، فإن المكتب اكتفى بإظهار ترجمة ذلك إلى وفورات قابلة للقياس الكمي في نسبة ضئيلة من الحالات المستعرضة. فعلى سبيل المثال، خفضت إحدى العمليات عدد وظائف عقود الخدمات على نطاق منطقة معينة وتمكنت من إثبات أن ذلك وفر ٣٠٠ ٠٠٠ دولار في عام ٢٠١٥. ويوفر تحديد تدابير الوفورات القابلة للقياس الكمي قدراً أكبر من الكفاءة، ويمكن استخدامه لتبادل الأمثلة على الممارسات الجيدة مع العمليات القطرية الأخرى. وعموماً، رأى المجلس أن أمام المكتب مجالاً لوضع نهج أكثر انتظاماً لتحديد وفورات الكفاءة وتوثيقها. ومن شأن إجراءات تعزيز الكفاءة أن تؤدي إلى الحد من تكاليف دعم البرامج والتكاليف غير المباشرة لعملياته.

٥٨ - يوصي المجلس بأن يواصل المكتب تنفيذ مبادراته لاسترداد كامل التكاليف واستخدام المعلومات من أجل بناء نهج أكثر انتظاماً لأنشطة تحقيق الكفاءة، للتمكن من قياس نجاحها، ولتقييم فوائد تدابير تحقيق الوفورات الفردية. وعندئذ يمكن للمكتب أن يستخدم نتائج العملية الأكثر انتظاماً لتوفير منبر يمكن للمكاتب الميدانية من خلاله تبادل تدابير تعزيز الكفاءة الناجحة في جميع جوانب عملياته.

دال - الإطار الاستراتيجي، والإنجاز، والإبلاغ

٥٩ - إنجاز المشاريع أمر محوري لتحقيق المكتب أهدافه واجتذاب أموال المانحين. وقد أفاد المجلس بأن الأموال الواردة من المانحين شهدت انخفاضاً، وأن إنجاز المشاريع كان أقل بكثير من المستويات المدرجة في الميزانية. ومن المهم الإبقاء على ثقة المانحين من خلال إثبات أن مشاريع المكتب تتوافق مع استراتيجيته، وأن التقدم والتغييرات المدخلة على المشاريع خاضعة للمراقبة على النحو الصحيح، وأن إبلاغ المانحين يتم في أوانه وعلى النحو المناسب. وقد أجرى المجلس دراسة استقصائية واستعراضاً لوثائق المشروع وحدد عدداً من المجالات التي يمكن للمكتب فيها الاستفادة من الترتيبات الحالية.

١ - المواءمة الاستراتيجية للمشاريع

٦٠ - تهدف موارد المكتب إلى تحقيق الأهداف التي أقرتها اللجنتان اللتين يتبع لهما. وينبغي أن يخدم نشاط المشروع تحقيق الأهداف التي حددها اللجنتان. وقد وضع المكتب مجموعة واسعة من الأهداف الاستراتيجية، ولكنه لا يملك حالياً آلية للإبلاغ عن الأداء العام في ضوء هذه الأهداف. ولا تقدم أنظمتها بسهولة صورة شاملة للتقدم المحرز في ضوء أهدافه الاستراتيجية، الأمر الذي يجعل من الصعب تقييم الأداء الشامل ورصده. ويصدر المكتب تقارير سنوية على الصعيدين الإقليمي والقطري تدرج قائمة بالنتائج حسب البرامج الفرعية. وتتضمن تقاريره السنوية المواضيعية نتائج بحسب البرامج والمشاريع، ولكن ليس حسب البرامج الفرعية. ويؤدي ذلك إلى تجزؤ هيكل الإبلاغ، مما يصعب الفهم الكامل لما يتحقق فعلاً من الأهداف الاستراتيجية ولمواقع الثغرات في ضوء الأداء المتوقع. وينبغي على المكتب مواصلة صقل (مشاريع) مقاييس الأداء الخاصة به لضمان صلتها بالإنجازات المتوقعة الرئيسية، وكذلك لضمان قدرتها على قياس الحصائل (وليس فقط المخرجات)، وأوجه الكفاءة، والفعالية من حيث التكلفة في الإنجاز قياساً موثقاً. ويدرك المجلس أنه يجري القيام بالمزيد من العمل لجعلها أكثر استناداً إلى النتائج.

٦١ - وقد عمل المكتب على خفض عدد "الإنجازات المتوقعة"، من ٦٦ (للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥) إلى ٢٧ (للفترة ٢٠١٦-٢٠١٩). وقد سعى أيضا إلى تحسين إطار تقديم التقارير لديه عن طريق إعادة هيكلة مؤشرات الأداء حول برامجه الفرعية المواضيعية التسعة^(٣). وتسعى مجموعة المؤشرات الجديدة (وهي الآن على شكل مشروع) إلى استخلاص التقدم المحرز، وهذه المؤشرات أقل جمودا وأقل اتساما بالوصف من المؤشرات المستخدمة في السابق التي لم تكن خطوط الأساس والأهداف فيها واضحة دائما. بيد أن نوعية مشروع مؤشرات الأداء الموحدة للمكتب لا تزال متباينة. وعلى سبيل المثال، فإن المؤشرات الثلاثة الجديدة للبرنامج الفرعي "مكافحة الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات" جميعها كمية (وهي تحديداً عدد الاجتماعات التنسيقية، وعدد المبادرات الإقليمية الرامية إلى مكافحة الجريمة المنظمة والاتجار بالأشخاص، وعدد وثائق السياسات الموضوعية)، ولكن أيا منها لا يستخلص النوعية، أي على سبيل المثال، ما تحققه الاجتماعات من حيث زيادة الإنتاجية أو القدرة أو التعاون. وينبغي أن تكون هذه التدابير متسقة مع الإبلاغ عن المشاريع لإتاحة رابط واضح بين الأهداف الاستراتيجية والمشاريع التي ينجزها المكتب.

٦٢ - واتسمت أغلبية المشاريع (سبعة من أصل عشرة) من المشاريع التي استعرضها المجلس بمجموعة واسعة جدا من مؤشرات الأداء والمخرجات والنتائج، مع التركيز المحدود على الكفاءة أو الفعالية من حيث التكلفة. ويصعب بالتالي فهم كيف يمكن القيام بقياس فعال لقيمة المشروع مقابل الأموال المدفوعة. ويستطيع المكتب أن يبذل المزيد من الجهد ليكفل أن تثبت المشاريع بوضوح اتساقها مع الأهداف الاستراتيجية ومقاييس الأداء للمكتب ككل. ولاحظ المجلس أيضا عدم وجود مؤشرات نوعية تضاهي المؤشرات الكمية، إذ يتم تحديد هذه المؤشرات على أساس كل مشروع على حدة. وقد وضع أحد المكاتب الإقليمية نظاما لقياس فعالية بناء القدرات ومدى توصلها إلى نتائج فعالة.

٦٣ - واستعرض المجلس المؤشرات على النحو المقترح في آذار/مارس ٢٠١٦، وحدد عددا من مجالات التحسين، منها على سبيل المثال:

(أ) تحديد أولويات الإنجازات المتوقعة والمؤشرات على المستوى التنظيمي؛

(٣) مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات؛ والوقاية والعلاج وإعادة الإدماج والتنمية البديلة؛ ومكافحة الفساد؛ ومنع الإرهاب؛ والعدالة؛ والبحوث وتحليل الاتجاهات؛ ودعم السياسات؛ والتعاون التقني والدعم الميداني؛ وتقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى الهيئات الإدارية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

- (ب) زيادة التركيز على إجراءات تعزيز الكفاءة أو الفعالية من حيث التكلفة؛
- (ج) زيادة الوضوح في الاتساق والترابط مع كل من استراتيجيات البرامج الفرعية التسعة؛
- (د) إدراج سلسلة نتائج تربط إنجاز المشاريع بالإنجازات المتوقعة؛
- (هـ) زيادة عدد التدابير المتصلة بالنتائج، وبذلك زيادة التركيز على التدابير المتعلقة بنوعية المشاريع المقدمة.
- ٦٤ - يوصي المجلس بأن يضع المكتب مؤشرات أداء موحدة خاصة به للتأكد من أنها تتيح قياس البرامج على النحو الواجب على المستوى التشغيلي والاستراتيجي.

٢ - الرقابة على المشاريع واستعراضها

لجنة استعراض البرامج

٦٥ - تجتمع لجنة استعراض البرامج بصورة منتظمة لاستعراض المشاريع الجديدة أو تنقيحات المشاريع. وقد حددت دورها مؤخرًا، وهو ضمان الاتساق الاستراتيجي مع البرامج، وتعزيز إدماج ولايات المكتب، وبخاصة فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة، واستعراض المسائل المتعلقة بجودة البرامج الجديدة والجارية وفعاليتها واستدامتها^(٤). وأبلغت الإدارة المجلس أن من المألوف اتخاذ قرار بالموافقة قبل اجتماع اللجنة، وهذا يقوض فوائد وظيفة التمحيص هذه. وقد يكون هناك مجال للمكتب للنظر في تجزئة عملية الموافقات ليتسنى التعمق في النظر في المشاريع ذات القيمة الأعلى والخفوفة بدرجة أكبر من المخاطر إذا كان عبء الموافقة ثقيلًا حاليًا بالنسبة إلى اللجنة التنفيذية.

٦٦ - ولاحظ المجلس أيضًا أن عملية الموافقة في المكتب لا تأخذ في الاعتبار بشكل روتيني الأداء السابق في ضوء الأهداف. وبالنسبة إلى عام ٢٠١٥، أبلغت الإدارة المجلس أنه لم تُرفض أي طلبات لمشاريع جديدة أو تنقيحات مشاريع. ويطلب أصحاب المشاريع بشكل روتيني إجراء تغييرات جوهرية دون تقييم ما أنجز حاليًا، أو تقييم الأداء من حيث فعالية التكاليف أو الكفاءة. وفي عام ٢٠١٥، تم مؤخرًا تقييم ثلاثة مشاريع قبل تقديمها من أصل ستة مشاريع طلبت تنقيحًا جوهريًا من قبل لجنة استعراض البرامج. وإذا كان

(٤) مذكرة داخلية مرسلة إلى المدير التنفيذي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وهي توضح دور لجنة استعراض البرامج (تعود التعليمات السابقة إلى حزيران/يونيه ٢٠١٠).

المكتب يسعى إلى تحسين دقة الإنجاز المتوقع لمشاريعه وتحسين استخدام الميزانية، فمن المهم أخذ هذه العوامل في الاعتبار في مرحلة الموافقة.

٦٧ - يوصي المجلس بأن تعرض أفرقة المشاريع التابعة للمكتب سجل إنجاز المشروع بوضوح قبل التماس موافقات إضافية للمشروع، من أجل تعزيز ثقة لجنة الموافقات بأن التنقيحات المطلوبة معقولة ومدعومة بأدلة واضحة.

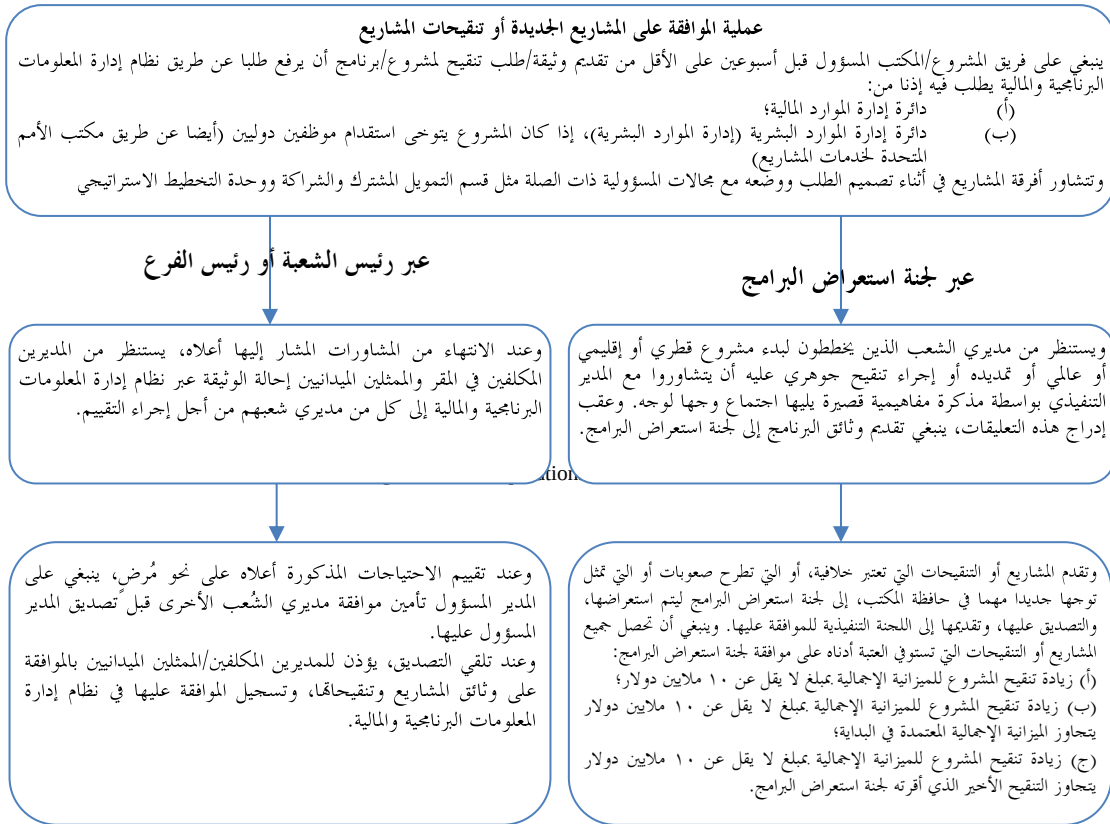
تنقيحات المشاريع

٦٨ - استعرض المجلس سبل اعتراض المكتب وموافقته على التغييرات المدخلة على المشاريع. فحافظه مشروعاته غالباً ما تخضع للتغيير، كما أن نطاق التنقيحات كبير. ويعتمد المكتب عملية للموافقة على المشاريع الجديدة أو على تنقيحات المشاريع القائمة (الشكل الرابع). وينبغي استخدام نظام إدارة المعلومات البرنامجية والمالية لتسجيل جميع التنقيحات والخطوات التي تتخذها الأفرقة والمعنيون بالموافقة. وفي عام ٢٠١٥، خضع ما نسبته ٦٩ في المائة من جميع المشاريع للتنقيح^(٥). وجرى استعراض الغالبية العظمى من التنقيحات والموافقة عليها على مستوى المديرين (١٦٣ طلباً). وبالإضافة إلى ذلك، قامت لجنة استعراض البرامج باستعراض وإقرار ستة تنقيحات إضافية. ويشير ارتفاع مستوى التمويل المخصص لدى المكتب إلى أن الإدارة، في كل مرحلة من مراحل التنقيح، مقيدة فيما يتعلق بإعادة توزيع التمويل بين البرامج الفرعية أو نقله إلى مشاريع أخرى. ويمكن أن يؤدي عدم الإنجاز إلى إعادة الأموال إلى المانحين.

(٥) في العام ٢٠١٥، تألفت مشاريع المكتب المنجزة من ٢٤٦ مشروعاً. ورُفع ما مجموعه ١٦٩ طلب تنقيح إلى مديري الشعب أو إلى لجنة استعراض البرامج.

الشكل الثاني - ٤

عملية الموافقة على المشاريع الجديدة أو تنقيحات المشاريع



المصدر: استعراض مجلس مراجعة الحسابات لدليل برامج المكتب وعملياته.

ملاحظة: ترد أعلاه صيغة موجزة لعملية الموافقة التي تغطي المشاريع المواضيعية والعالمية والإقليمية والقطرية.

٦٩ - وتعلق أغلبية طلبات التنقيح المقدمة بتغيير كبير إما في وقت المشروع أو ميزانيته (الجدول الرابع). وتتطلب تنقيحات المشاريع أو المشاريع الجديدة موافقة أولية من دائرة إدارة الموارد المالية، وفي الحالات التي تنطوي على تغييرات في ملاك الموظفين، من دائرة إدارة الموارد البشرية (إدارة الموارد البشرية) قبل تقديم الطلب. ويلزم الحصول على موافقة داخلية أخرى حسب خصائص المشروع. وبمجرد تقديم الطلبات، تقوم شعبة العمليات باستعراض مدى ملائمة الخطوات التي اتخذتها أفرقة المشاريع في الحصول على الموافقة على طلباتها.

الجدول الرابع

تنقيحات المشاريع التي وافق عليها مديرو الشعب خلال العام ٢٠١٥

النشاط	البيان
طلبات زيادة في الميزانية	تضمنت ٥٠ حالة تغييرا في الميزانية. نصف هذه الطلبات (٢٦ طلبا) التمتت زيادة في الميزانية بأكثر من ٣٠ في المائة على الميزانية القائمة.
طلبات تمديد	تتعلق ١٣٥ حالة (٨٣ في المائة) بتمديد فترة المشروع. ثمانون في المائة منها التمتت تمديد المشروع لفترة ١٢ شهرا أو أكثر (و ٢٧ في المائة منها لفترة سنتين أو أكثر).

المصدر: تحليل مجلس مراجعة الحسابات لنظام إدارة المعلومات البرنامجية والمالية للمكتب.

٧٠ - وفي عام ٢٠١٥، بلغ متوسط المدة الإجمالية المستغرقة من تاريخ وضع المشروع الأول للطلب حتى تاريخ الموافقة عليه ٦٥ يوما. وكان ذلك جيدا بالمقارنة مع مدة الأسابيع الاثني عشر المستهدفة (٨٤ يوما) بين تاريخ تأييد المدير التنفيذي لمواصلة تطوير الفكرة وحتى منح الموافقة العامة^(٦). ولم يتمكن المجلس عن طريق استعراض نظام إدارة المعلومات البرنامجية والمالية من تحديد الوقت الفعلي الذي تستغرقه كل مرحلة من مراحل الحصول على الموافقة، ولا يجمع المكتب بيانات عن هذا الأمر بشكل روتيني. وعلاوة على ذلك، وجد المجلس أن تاريخ تقديم الطلب حذف من ٢٨ طلبا. وأبلغ المجلس بأن من المؤلف رفض الطلبات الأولية وإعادةها إلى أفرقة المشاريع ليصار إلى إعادة تقديمها. وهذا بدوره يؤثر على الوقت الذي تستغرقه الموافقة المسجلة في النظام.

٧١ - وأعربت ثمانية من المكاتب العشرة التي شملتها الدراسة الاستقصائية عن رضاها عن عملية التنقيحات، وإن كانت هناك بعض الشواغل المعزولة المتعلقة بالموافقات، وهي تتعلق بكمية المشاورات المطلوبة وبعوض التأخيرات الكبيرة في الموافقات. واستعرض المجلس عشرة مشاريع حالية استعراضا مفصلا، بما في ذلك ما يرتبط بها من طلبات التنقيح طوال دورة حياتها. وفي كل حالة، قدمت المكاتب تبريرا للتنقيح، وترجم ذلك في الأنشطة والنتائج الإضافية المنشودة.

٧٢ - يوصي المجلس بأن يجري المكتب مزيداً من استكشاف الأسباب الإدارية والفنية لرفض خطط المشاريع وبأن يستخدم هذه المعلومات للاسترشاد بها في تحسين على الإرشادات الموجهة إلى أفرقة المشاريع. وعلاوة على ذلك، يمكن للمكتب أن يرصد

(٦) على النحو المحدد في دليل البرامج والعمليات الخاص بالمكتب.

الأداء في ضوء الأوقات المستهدفة لكل مرحلة من مراحل عملية الموافقة من أجل توفير معلومات أفضل لتحديد أي عناصر لا تتسم بالكفاءة.

تنفيذ المشاريع

٧٣ - استعرض المجلس ١٠ مشاريع لتقييم الإنجاز والأداء. وكانت المشاريع المستعرضة جميعها جارية، ولم يتم التخلي عن أي منها. وجرى تمديد جميع المشاريع من موعدها النهائي الأصلي، بفترة متوسطة تبلغ ٣٠ شهراً. وقد تم تمديد أحد تلك المشاريع ١٧ مرة منذ بداية تنفيذه في عام ٢٠٠٣، بحيث نُقل موعده النهائي من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠١٧. وممد مشروع آخر ١٥ مرة منذ بداية تنفيذه في عام ٢٠٠٨، إذ نُقل موعده النهائي من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠٢٠.

٧٤ - وشهدت المشاريع العشرة المستعرضة جميعها حالات تأخير في تنفيذ الأنشطة؛ وتمثلت الأسباب الرئيسية لذلك في تأخير التمويل أو نقصه وفي صعوبة إشراك أصحاب المصلحة. فمثلاً، هناك مشروع شُرع في تنفيذه في عام ٢٠١٣ وكان يُتوقع إنجازه في عام ٢٠١٦، ولكنه يواجه عدة مشاكل كبيرة، ولم يتم حتى الآن تأمين سوى ١١ في المائة من إجمالي تمويله. وحددت ٣ مشاريع فقط من بين المشاريع العشرة المستعرضة نقص التمويل من المانحين بوصفه يشكل خطراً على الإنجاز، غير أن مشروعاً واحداً فقط عرض إجراءات للتخفيف من هذا الخطر.

٧٥ - ويواجه المكتب في كثير من الأحيان حالات نقص التمويل عند بلوغ نقطة الموافقة على مشاريعه. فخمسة من المشاريع العشرة المستعرضة بالتفصيل تواجه حالياً نقصاً في التمويل، ويعتبر النقص في بعض هذه الحالات كبيراً. وفي عام ٢٠١٥، كان ١٠٨ طلبات تنقيح من أصل الطلبات الـ ١٦٣ (٦٦ في المائة) المقدمة إلى مديري الشعب تشهد نقصاً في التمويل في وقت تقديم الطلب. وكان ما نسبته ٣٤ في المائة من المشاريع يشهد عجزاً لا يقل عن ٢٠ في المائة من الميزانية المنقحة المقترحة. وتعكس هذه النتائج ملاحظات المجلس فيما يتعلق بالترعة التفاوضية في عملية الميزنة، ومن شأن معالجة هذه المخاطر على النحو المناسب أن تؤدي إلى تعزيز استدامة حافظة مشاريع المكتب. ويواجه المكتب تحديات في إدارة حالات نقص التمويل، الأمر الذي ينشئ خطر عدم تحقيق المشاريع لأهدافها، ولا سيما أن تخفيض تمويل الأغراض العامة يعني أن المرونة في الميزانية ستكون محدودة. وما لم يتم تأمين التمويل، يمكن أن ينتهي المطاف بالمكتب إلى تخصيص موارد هياكل التكاليف التي أنشئت من دون أن يُخصص لها أي تمويل لدعمها.

٧٦ - يوصي المجلس بأن يعزز المكتب المساءلة عن إدارة مخاطر التمويل في المشاريع، مع مطالبة الأفرقة بتحديد سبل سد فجوة التمويل ودرجة مخاطر المشاريع والتكاليف ووسائل التخفيف التي يمكن اعتمادها.

٣ - تقديم التقارير إلى المانحين

٧٧ - يتأتى أكثر من ٩٠ في المائة من مصادر تمويل المكتب من التبرعات التي يقدمها المانحون. وتنص أحكام كل اتفاق يوقع مع الجهة المانحة على أن يقدم المكتب التقارير ذات الصلة (بما في ذلك تقديم تقارير مالية منتظمة). ويعد الإبلاغ المالي السليم عن أداء المشاريع أمراً بالغ الأهمية في الحفاظ على ثقة المانحين وفي توفير الرقابة على التقدم المحرز في إنجاز المشاريع ومعدل تنفيذها. وبالتالي، فإن من الأهمية بمكان توفير المعلومات ذات الصلة على نحو موثوق وحسن التوقيت. وسيوفر نظام أوموجا المزيد من الفرص لتقديم بيانات نوعية أفضل وبحجم أكبر بالاعتماد على مصدر وحيد للمعلومات. ومع مرور الوقت، سيؤدي ذلك إلى تحسين جودة تقديم التقارير والكفاءة في إعدادها، ولكن من السابق لأوانه أن نرى هذه الفوائد تبرز في عام ٢٠١٥. وبالفعل، شهدت عملية تقديم التقارير تأخيراً وإشكالاً في عام ٢٠١٥، نتيجة للضغوط المتصلة بالتنفيذ والقدرات. وقد سعى المجلس إلى تحديد عدد التقارير التي حل موعد تقديمها في مقابل التقارير المقدمة، ولكن الإدارة لم تكن قادرة على توفير البيانات اللازمة لإجراء هذا التحليل، وذلك بسبب وجود أوجه ضعف في وظائف جمع المعلومات والإبلاغ. وقد نظر المجلس في الجوانب المختلفة لتقديم التقارير إلى المانحين وحدد مجالات لتحسين الأداء.

تقديم التقارير المالية وتقارير الأداء إلى المانحين

٧٨ - لاحظ المجلس أن المكتب لا يزال يحاول تقييم طرق استخدامه لنظام أوموجا من أجل توفير المعلومات التي يحتاجها لأغراض تقديم التقارير المالية إلى المانحين. وإلى غاية حزيران/يونيه ٢٠١٦، تأكد المجلس من المكتب أنه لا توجد، حتى ذلك الوقت، مجموعة تقارير موحدة أو مجموعات بيانات من نظام أوموجا يمكن استخدامها لدعم عملية تقديم التقارير المالية إلى المانحين. وقد لاحظ المجلس، خلال زيارته الخاصة بالمراجعة، أن التقارير المالية التي استكملت خلال نيسان/أبريل ٢٠١٦ خضعت للتغيير في وقت لاحق، وأنها لم تقدم إلى المانحين حتى وقت مراجعة المجلس للحسابات في حزيران/يونيه. ولا تزال العمليات تقتصر إلى حد كبير على استخراج البيانات يدوياً، وهو أمر يستغرق وقتاً طويلاً ويمكن أن يؤدي إلى وقوع أخطاء.

٧٩ - وخلص استعراض المجلس لعملية تقديم التقارير إلى المانحين إلى أنه لا توجد عملية واضحة تحدد سلفاً تلك الاتفاقات المبرمة مع المانحين التي تتطلب تقديم تقارير مالية مؤقتة، أو موعداً مستهدفاً لتقديم التقارير المؤقتة والنهائية، أو موظفاً مسؤولاً عن تجميع التقارير المطلوبة كل سنة. وبالإضافة إلى ذلك، لم يتمكن المجلس من تحديد مجموعة "قواعد" واضحة يمكن بواسطتها تحديد النفقات واستقاؤها من النظم. وهذا يمنع المكتب من الحصول على صورة واضحة عن كيفية استخدام الموارد، وبما أن التقارير تتباين فيما بينها، فإن ذلك يقلل من الكفاءة في تجميعها. ويرى المجلس أنه يلزم عمل المزيد لجعل عملية تقديم التقارير إلى المانحين أكثر منهجية واتساقاً، وأن من المفيد تعيين جهة اتصال مركزية لكفالة الجودة وحسن التوقيت في تقديم التقارير إلى المانحين. وهذا سيكفل أن يدير المكتب أي مخاطر تتصل بثقة المانحين قد تنشأ عن تقديم تقارير غير دقيقة أو متأخرة.

٨٠ - ويرى المجلس أنه يمكن للمكتب أن يفعل المزيد فيما يتعلق بتشكيل طبيعة متطلبات تقديم التقارير إلى المانحين ومحتواها وتوقيتها، بما يجعلها تعكس على نحو أفضل تدفق العمل في المكتب ومتطلبات الإبلاغ الداخلي. وهذا من شأنه أن يفيد في الحد من حجم الأنشطة المطلوبة، التي غالباً ما تكون في أوقات العمل الحرجة ويمكن أن تؤثر على كل من الجودة والقدرة. ويحتاج المكتب أيضاً إلى تحسين الاستعداد لدورات تقديم التقارير إلى المانحين والمرونة في تسخير القدرات لكفالة تمكنه من تلبية طلبات الإبلاغ في الوقت المحدد. ويلاحظ المجلس أيضاً وجود فرصة بالنسبة للمكتب من أجل تحسين مواءمة توقيت متطلبات تقديم التقارير إلى المانحين مع دورات الإبلاغ الداخلي وتدفق العمل.

٨١ - يوصي المجلس بأن ينظر المكتب في وضع استراتيجية للتعامل مع أي تأخر متراكم في الإبلاغ المالي وأن يحدد ويعالج أي ثغرات في وظائف الإبلاغ التي تسبب التأخير في الجدول الزمني لتقديم التقارير.

٨٢ - ويوصي المجلس بأن يرصد المكتب مركزياً متطلبات إبلاغ المانحين، وأن يضع منهجية لتزويدهم بتقارير مالية، تشمل إطاراً متسقاً للإبلاغ يتماشى مع المعلومات التي يمكن إنتاجها بكفاءة من نظمهم. وإضافة إلى ذلك، ينبغي للمكتب أن يفعل المزيد من أجل التأثير على المانحين لكي يوافقوا على إطار للإبلاغ المالي يتواءم مع دورات الإبلاغ الداخلي، وأن يتبع على نحو وثيق قدر الإمكان نموذجاً موحداً للإبلاغ.

رصد البرامج والمشاريع

٨٣ - استعرض المجلس إطار الإبلاغ الذي وضعه المكتب لرصد تنفيذ المشاريع، والذي تقوم بموجبه أفرقة المشاريع بإعداد تقارير أداء فصلية إلى جانب التقارير المرحلية السنوية ونصف السنوية. وأفادت جميع المشاريع العشرة في العينة بتحقيق تقدم باستخدام نماذج موحدة للإبلاغ عن الأداء، وبتمكنها من إكمالها بالوتيرة المطلوبة. ومع ذلك، لا يزال هناك مجال لتحسين بنية التقارير المرحلية ومحتواها. فقد كانت التقارير مثقلة بالسرد كما أن النتائج والنواتج المبلغ عنها كانت مفرطة في التعقيد. وكان ذلك في أحيان كثيرة يتعلق بالأهداف العامة وعدم وجود أهداف كمية قابلة للقياس، مما يمكن أن يصعب على الإدارة تقييم الأداء الإجمالي في مقابل التوقعات، والنظر في القيمة التي قدمها المشروع. ومن شأن وجود تحليل أكثر وضوحاً في هذه التقارير أن يعزز طريقة تفاعل المكتب مع المانحين فيما يتعلق بنجاح المشاريع ونتائجها، وأن يساعد على تحديد النواتج القابلة للتكرار على نحو أكثر وضوحاً.

٨٤ - ولم يجد المجلس إلا مشروعاً واحداً أبلغ عن الأداء من خلال ذكره صراحة أي جزء من المشروع تم تنفيذه بالمقارنة بخطة العمل. ونظراً للضعف الشديد في التنفيذ لدى المكتب، فإن هناك حاجة إلى قدر أكبر من الدقة في تقييم مدى التنفيذ، وإلى ربط ذلك بافتراضات الميزنة المدرجة في الميزانيات المقدمة إلى اللجنتين. وقد قام المكتب مؤخراً بتبسيط الأطر المنطقية لمشاريعه (وثائق الرصد)، الأمر الذي يمكن أن يتيح رصد التنفيذ على نحو أكثر يسراً وفعالية.

٨٥ - وكما أفاد المجلس سابقاً، فإن المكتب يحتفظ ببياناته المتعلقة بالتكاليف والأداء بشكل منفصل. وفي وثائق مشاريع المكتب، يقدم نموذج الميزانية توزيعاً للتكاليف، ولكن ذلك لا يُعرض بطريقة تتيح تحديد تكلفة كل وحدة على حدة. وبالنظر إلى أن كل ناتج يشتمل على عدد من الأنشطة، يصعب تحديد التكلفة لكل نشاط، إذ لا يوجد سوى مجموع فرعي واحد لقائمة من الأنشطة. وهناك مجال لأن يولي المكتب مزيداً من التركيز على مديري البرامج والمشاريع الذين يقومون بتقييم ومقارنة تكاليف الوحدات، لكي يحصل على فهم أفضل لفروق التكاليف ومسبباتها. وهذا من شأنه أن يزيد من دعم العمل المضطلع به بشأن مبادرة استرداد كامل التكاليف.

٨٦ - يوصي المجلس بأن ينظر المكتب في إمكانات تبسيط بنية الإبلاغ، على سبيل المثال من خلال الاكتفاء بالإبلاغ عن التغيرات التي طرأت بالمقارنة بالتقارير السابقة، وتحسين استخدام الرسوم البيانية لإبراز التقدم المحرز مقارنة بالأهداف، ومن خلال إدراج البيانات المتعلقة بالنفقات الرئيسية لتحديد حالات الانحراف عن التنبؤات المتفق عليها ولإبراز أسباب الفروق في الإنفاق والأنشطة المضطلع بها.

هـ - إفصاحات الإدارة

١ - شطب خسائر النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

٨٧ - أبلغ المكتب المجلس بأنه شطب رسمياً أرصدة لمبالغ مستحقة بقيمة ١٧,١ مليون دولار في عام ٢٠١٥ (بالمقارنة بمبلغ ٣,٠٢ ملايين دولار في عام ٢٠١٤)، وقد تم تحميلها على أموال الأغراض الخاصة. وبالإضافة إلى ذلك، تم في عام ٢٠١٥ شطب أصول من الممتلكات غير المستهلكة تصل قيمتها الدفترية الصافية إلى ٥,٦٢ مليون دولار (بالمقارنة بمبلغ ١٣,٢٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، كان معظمها متصلاً بأصول نُقلت إلى المستفيدين بعد إنجاز أعمال مشاريع يمولها المانحون.

٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة

٨٨ - أبلغ المكتب المجلس أنه لم تدفع أي مبالغ على سبيل الهبة في عام ٢٠١٥ (لا شيء في عام ٢٠١٤).

٣ - حالات الغش والغش المفترض

٨٩ - وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار ٢٤٠)، يخطط المجلس لإجراء مراجعاته للبيانات المالية حتى يكون توقعاً معقولاً بشأن تحديد الأخطاء الجوهرية والمخالفات (بما فيها تلك الناجمة عن الغش). بيد أنه ينبغي عدم الاعتماد على المراجعة التي أجراها المجلس في تحديد جميع الأخطاء أو المخالفات. فالمسؤولية الرئيسية عن منع حالات الغش والكشف عنها تقع على عاتق الإدارة.

٩٠ - وخلال المراجعة، يوجه المجلس استفسارات للإدارة بشأن مسؤوليتها الرقابية عن تقييم مخاطر الغش المادي والإجراءات المطبقة لتحديد مخاطر الغش والتصدي لها، بما في ذلك أي مخاطر غش خاصة حددها الإدارة أو وجه انتباهها إليها. ويستفسر المجلس أيضاً من الإدارة ما إذا كانت لديها معرفة بشأن أي حالات غش فعلية أو مزعومة أو مشتبه في وقوعها.

٩١ - ولم يحدد المجلس أي حالات غش في مراجعته للحسابات، ولم يُفَضَّ ما قام به من اختبار إلى اكتشاف حالات من هذا القبيل. وعلى الرغم من توافر إطار داخلي للرقابة وبرنامج تابع لمكتب خدمات الرقابة الداخلية، لا يوجد حالياً أي إطار منهجي لمنع الأنشطة الاحتيالية والكشف والإبلاغ عنها ولم يتم النظر بصورة منهجية في مخاطر الغش. وعلى هذا فإنه لا تتوفر لدى المجلس إلا إجراءات محدودة يمكنه استخدامها لتحديد ما إذا كان مستوى الغش المبلغ عنه كاملاً. ويعتقد المجلس أنه من الممكن أن يحدث نقص كبير في الإبلاغ.

٩٢ - ويضطلع المكتب بدور هام في مكافحة الجريمة الاقتصادية، وبالتالي فمن المهم أن يعزز سمعته ويثبت أنه يتبع نهجاً استباقياً في هذا الصدد فيما يتعلق باستخدامه للموارد المقدمة من المانحين. ويعتبر المجلس أن من المهم أن يتخذ المكتب موقفاً قوياً فيما يتعلق بنهجه الاستباقي لإزاء الإجراءات التي يتخذها للإبلاغ عن الغش ومنعه واكتشافه. وكما أكد تقرير المجلس، فإن نظام أوموجا يتيح فرصاً جديدة لتعزيز البيئة الرقابية، بل إنه يتيح أيضاً مجالاً أوسع للإشراف والقدرة على استخراج البيانات وتحليلها. وينبغي استخدام هذه الأدوات الجديدة بالاقتران مع وضع تقييمات لمخاطر الغش، لكي يثبت المكتب للمانحين التزامه هو بمنع الغش في عملياته. ولاحظ المجلس أن التوصيات التي قدمت في السنوات السابقة بشأن إجراء تقييمات لمخاطر الغش وخطط منعه، وتعزيز التدريب بشأن منع الغش وتعزيز استخدام الإبلاغ عن الحالات الاستثنائية، بقيت معلقة. والمجلس مدرك للعمل الذي تضطلع به الأمانة العامة فيما يتعلق بمخاطر الغش، ولكنه يرى أنه يمكن عمل المزيد محلياً، لا سيما مع الفرص الجديدة التي يتيحها نظام أوموجا.

٩٣ - وخلال عام ٢٠١٥، أبلغ المكتب المجلس عن حالة غش مفترض واحدة تتعلق بشراء الوقود من أجل الاستهلاك الشخصي، ويجري حالياً التحقيق في المبالغ المتصلة بهذه الحالة. وأجري تحقيق بشأن اختلاس الأموال وإنشاء وثائق مزورة، وهي الحالة التي أبلغ عنها في عام ٢٠١٤، وأنهى التحقيق في عام ٢٠١٥ وتم استرداد كامل الخسارة التي بلغت ١٨ ١١٥ دولار. ولا تشمل الحالات التي أبلغ بها المجلس إلا تلك التي يؤثر فيها الغش أو الغش المفترض على المكتب بشكل مباشر.

واو - شكر وتقدير

٩٤ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما قدمه المدير التنفيذي للمكتب وموظفوه إلى موظفي المجلس من تعاون ومساعدة.

(توقيع) موسى جمعة أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) السير أمياس ت. إ. مورس
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) ساشي كانت شارما
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

حالة تنفيذ التوصيات

- ١ - حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، من أصل ٢٧ توصية كانت قد قُدمت في عام ٢٠١٤ والسنوات السابقة، نُفذت بالكامل ٦ توصيات (٢٢ في المائة)، وكانت ١١ توصية (٤١ في المائة) لا تزال قيد التنفيذ، وتم تجاوز ٩ توصيات أو أُغلقت (٣٣ في المائة)، ولم تنفذ توصية واحدة (٤ في المائة).
- ٢ - وأحرز تقدم إيجابي عموماً في تنفيذ العديد من التوصيات المشار إليها باعتبارها "قيد التنفيذ"، في مجالات عدة منها الحصول على صورة دقيقة عن المعلومات المتعلقة بالتقدم المحرز في المشاريع والبرامج مقارنة بمراحل التنفيذ؛ وتحسين البيانات المتعلقة بحجم وقيمة مشتريات المكاتب الميدانية.
- ٣ - ويبين الجدول التالي حالة جميع توصيات المجلس السابقة.

حالة تنفيذ توصيات المجلس السابقة

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	نُفذت قيد لم تجاوزها أغلقها
A/70/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٩	أوصى المجلس بأن يُضمّن المكتب في عملياته الضوابط المالية التي تقتضيها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وأن يشارك الموظفون في مسك سجلات مالية تتسم بالدقة والتوقيت المناسب، وبالاستفادة الكاملة من نواتج المعلومات المالية ذات النوعية الجيدة لدعم عملية اتخاذ القرار.	يجري تنفيذ هذه التوصية. التاريخ التقديري للإنجاز: أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.	حدد المجلس في مراجعته لحسابات عام ٢٠١٥ مجالات لا يزال فيها مجال أمام المكتب لتحسين ترسيخه لثقافة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ولا سيما لكفالة زيادة فهم أهمية مفهوم التنفيذ وزيادة الانضباط في توثيق الأحكام المحاسبية حول تثبيت الإيرادات والاستحقاقات والالتزامات. وفي هذه السنة الأولى من بدء العمل بنظام أوموجا، لم يسجل بالتفصيل بواسطة النظام بعض الجوانب من الحسابات من قبيل الاستحقاقات والالتزامات، بالإضافة إلى البيانات البدوية المطلوبة من الميدان. وقد لاحظ المجلس التزام الإدارة بالاستفادة من الدروس والاستجابة لهذه التوصية التي لا تزال قيد التنفيذ.	X

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - نُفذت قيد لم تجاوزتها أغلقها أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ بالكامل التنفيذ تُنفذ الأحداث المجلس
		في فيينا والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة). تاريخ إتمام الدورات: كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.	
		وبالإضافة إلى ذلك، ستكيف دائرة إدارة الموارد المالية تعليمات إغلاق حسابات نهاية عام ٢٠١٦، بالتشاور مع مكتب المراقب المالي للأمم المتحدة، لضمان أنها تتضمن أهدافاً وجداول زمنية قابلة للقياس تتصل بالامتثال.	
		وسيجرى تدريب عن التقييم والدروس المستفادة بعد صدور البيانات المالية لعام ٢٠١٦ من أجل معالجة الاحتياجات الإضافية.	
A/70/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ١٨	أوصى المجلس بأن يُجري المكتب تقييمات لمخاطر الغش يحدّد بها المجالات الأكثر عرضة للغش في عملياته. وينبغي الاسترشاد بهذه التقييمات في وضع خطط للتخفيف من حدة المخاطر بغية تركيز برامج التدريب والإبلاغ المحدد الأهداف عن الحالات الاستثنائية، على الكشف عن حالات الغش.	التوصية قيد التنفيذ. التاريخ التقديري للإبجاز: تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.	X يدرك المجلس أن العمل جارٍ في نيويورك على وضع هذه الأدوات، لكنه يرى أنه ما زال بالإمكان عمل المزيد على الصعيد المحلي لتقييم المخاطر المحددة المتعلقة بالمكتب. وسلط المجلس الضوء مجدداً في تقريره على ضرورة اتخاذ إجراءات في هذا المضمار.
		مع بدء العمل بنظام أوموجا، يجري رصد عمليات تعاقد ومدفوعات معينة رصداً شاملاً عن طريق التوحيد والدمج. وقد أدى ذلك إلى تعزيز ضوابط الوقاية والكشف على حدّ سواء. صدر إطار لمكافحة الغش والفساد في الأمانة العامة للأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وتمشيا مع الإطار، يعكف المكتب حالياً على وضع نقاط عمل لنشره والتعريف به ودعمه ورصده. وستُقيم أيضاً اعتبارات المخاطر في المنظمة.	
		بالإضافة إلى ذلك، باشرت فرقة عمل تابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى ومعنية بالتعاريف المشتركة المتعلقة بالغش والشركاء المنفذين العمل في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ بمشاركة المكتب. وستضع فرقة العمل تعريفاً مشتركاً للغش والغش المفترض على نطاق جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.	
A/71/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٢٢	أوصى المجلس بأن تقوم الإدارة بما يلي: (أ) زيادة تحسّن نوعية تحليل الفروق	التوصية قيد التنفيذ. التاريخ التقديري للإبجاز: شباط/فبراير ٢٠١٧.	X سلّط المجلس الضوء في تقريره كذلك على ضرورة البناء على عمليات الإبلاغ المتعلقة بالميزانية، سواء على مستوى

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	لم تُنفذ قيد الم تجاوزتها أغلقها
----------------	--------------	--	---	----------------------------------

في الميزانية المبلغ عنها إلى الإدارة العليا، وضرورة أن يتضمن ذلك إجراءات واضحة لإعادة توزيع الميزانية أو إعادة تصنيفها عند الاقتضاء، (ب) استعراض مخصصات الميزانية والتكاليف بين أنشطة برامج مكافحة المخدرات والجريمة من أجل تعزيز الإبلاغ القطاعي في البيانات المالية.

الملاحظة ٥ على البيانات المالية لعام ٢٠١٥. كما تضمن تقرير الربع الثاني من عام ٢٠١٦ المقدم إلى اللجنة التنفيذية تحليلاً أكثر تفصيلاً للمبالغ غير المنفقة لعامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦. ويجري إعداد تحليل مماثل لتقرير الربع الثالث الذي يحين موعده في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. وبالإضافة إلى ذلك، يجري البدء بتطبيق مقياس خاص بالاسترداد الكامل للتكاليف، وهو لوحة متابعة خاصة بالإدارة، يتتبع المؤشرات الرئيسية (الدخل والتنفيد والنفقات) في المكاتب الميدانية.

X

A/70/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٢٦

أوصى المجلس بأن تقوم الإدارة بما يلي: (أ) تحديد مراحل واضحة لإنجاز المشاريع ووضع خطط واضحة لتخصيص الموارد على مستويات المكتب المحلية لضمان الانتقال بنجاح إلى نظام أوموجا، ولا سيما فيما يتعلق بتنقية البيانات، وذلك للتقليل إلى أدنى حد من تأثير عملية الانتقال على البيانات المالية لعام ٢٠١٥، (ب) وضع جدول زمني واضح لكيفية التعامل مع مخاطر النظم القديمة المتبقية.

يعتبر المكتب أن هذه التوصية نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها. أعد فريق تعميم نظام أوموجا في نيويورك مركزياً مراحل رئيسية لنشر النظام لكيانات المجموعة ٤ كلها، بما فيها المكتب ومكتب الأمم المتحدة في فيينا. ويشمل ذلك المراحل الرئيسية المتعلقة بتنقية البيانات وبالنشطة التحضيرية الأخرى.

كما أشار المجلس في المتن الرئيسي من تقريره، سارت عملية التحضير لنظام أوموجا وتحويل البيانات القديمة على ما يرام نسبياً حتى موعد التحوّل في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. ومع ذلك، كان لنظام أوموجا تأثير كبير في العمل وأدى إلى تأخير في إدخال البيانات وتعديلات يدوية كثيرة لتصحيح الإدخال الأولي لبيانات المستخدمين. وعلى نحو ما أبلغ المجلس في عام ٢٠١٥، يتعين على المكتب تحديد المجالات الإشكالية والنظر في ضرورة توفير مزيد من التدريب المركز، والنهوض بعملية التوجيه لضمان تنفيذ العمليات تنفيذاً متسقاً. وهناك أيضاً مجال لتحسين التخطيط لعمليات إغلاق الحسابات في عام ٢٠١٦، ولتحسين سجل المراجعة الداعم وضبط تسويات الحسابات. وبما أن هذه التوصية تتعلق تحديداً بتطبيق نظام أوموجا، فقد أغلقت.

فيما يتعلق بالتوصيتين (أ) و (ب)، كما أبلغ المجلس من قبل، برزت مشاكل في الانتقال إلى العمل بنظام أوموجا وفي ضمان اشتماله على الوظائف المطلوبة (والتي لا تزال مطلوبة) ووفائها بالغرض.

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	لم تُنفذ قيد التنفيذ	لم تجاوزها أغلقها
الفصل 10، A/70/5/Add.10، الثاني، الفقرة ٣٢	أوصى المجلس بأن يقوم المكتب بما يلي: (أ) البناء على المبادرات الجديدة ووضع استراتيجية واضحة لربط أهدافه الاستراتيجية العامة بالبرامج والمشاريع الأساسية، وينبغي استعراض المشاريع مقارنة بهذه الأهداف لضمان مواءمتها مع الاستراتيجية على النحو الواجب، (ب) ضمان أن مرحلة الموافقة على المشاريع تؤكد المواءمة مع أهداف المكتب الاستراتيجية المتفق عليها، (ج) النظر في تحسين التوجيه والتدريب لتعزيز مبدأ المواءمة.	تُنفذ التوصية. على نحو ما أُبلغ سابقاً، تواصل وحدة التخطيط الاستراتيجي والشؤون المشتركة بين الوكالات في شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة تنفيذ دورات تدريبية في مجال تصميم المشاريع والموافقة عليها، والإدارة القائمة على النتائج، وإدارة المشاريع. وتتضمن الدورة المتعلقة بالإدارة القائمة على النتائج وإدارة المشاريع جلسة بشأن المواءمة. انظر تقارير دورتين تدريبيتين أُجريتاً في طشقند والقاهرة في عام ٢٠١٥، فضلاً عن المخطط الذي استُخدم لتوضيح مفهوم مواءمة النتائج. وقد أدرج ذلك في دورات التدريب العام، وانصب التركيز في الدورتين المذكورتين على مساعدة المشاركين على تحديد الصلات بين نتائج برامجهم والإنجازات المتوقعة في الإطار الاستراتيجي، وعلى ربط ذلك بأهداف التنمية المستدامة أيضاً.	وقد تناول المجلس هذه المسائل كنقاط جديدة لعام ٢٠١٥، وبالتالي يمكن إغلاق توصية عام ٢٠١٤ لأن نظام أوموجا دخل حيز التنفيذ وهو الآن يعمل.	استعرض المجلس وثائق المشاريع ونماذجها X ووجد أنها تحدد بوضوح كيف يعزز المشروع المواءمة مع أهداف المكتب الاستراتيجية. وبالإضافة إلى ذلك، استعرض المجلس وصف التدريب المقدم إلى المكاتب الميدانية من حيث كيفية تطبيق النهج القائم على النتائج ومواءمة الأنشطة مع الأهداف الاستراتيجية. وتُعتبر هذه التوصية منفذة.	تجدر الإشارة إلى أنه تبين للمجلس، في مراجعة هذا العام، عدم وجود آلية شاملة للإبلاغ بصورة كلية عن الإنجازات مقارنة بالأهداف الاستراتيجية، وأوصى بوضعها ليتسنى للمكتب أن يحسّن كيفية قياس أدائه العام مقارنة بأهدافه الاستراتيجية وسبل الإبلاغ عن ذلك.
الفصل 10، A/70/5/Add.10، الثاني، الفقرة ٣٣	أوصى المجلس بأن يضمن المكتب الاتساق في استخدام النتائج الموحدة التي وُضعت لكل مجال من المجالات المواضيعية في جميع برامج ومشاريعه من أجل ضمان المواءمة مع الأهداف الاستراتيجية.	يعتبر المكتب أن هذه التوصية تُنفذ. وهو مستمر في ضمان استخدام مؤشرات موحدة في المشاريع الجديدة و/أو في تنقيحات المشاريع السابقة.	استعرض المجلس المؤشرات الموحدة واعتمادها من جانب أفرقة المشاريع. ويدرك المجلس أن المجموعة الجديدة من مؤشرات الأداء لا تزال في شكل مشروع، وقد قدّم توصيات بشأن تحسينها، وكذلك بشأن تصميم المشاريع من حيث نوع المؤشرات المستخدمة وعددها. وعليه، فقد تجاوزت الأحداث هذه التوصية.	X	

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	نفذت قيد لم تجاوزتها أغلقها بالأحداث المجلس
A/70/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٤٠	أوصى المجلس بأن يقوم المكتب بما يلي: (أ) الاسترشاد بالبيانات المحسنة المتعلقة بالتكاليف في وضع استراتيجيات أولويات التمويل وبرامج الكفاءة، (ب) إتمام البدء بتنفيذ عملية الاسترداد الكامل لتكلفة المشاريع، مما يعزز الدعم في مجال التوجيه والتدريب لتمكين الموظفين من فهم المبادئ وكيفية تطبيقها على أنشطة المشاريع، (ج) استحداث عملية للضمان/الاستعراض تتكفل بتصنيف التكاليف بصورة متسقة وموثوقة في جميع نواحي العمل، بما يتفق مع الإطار.	التوصية قيد التنفيذ. التاريخ التقديري للإيجاز: كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٦، أصدرت دائرة إدارة الموارد المالية دليلاً جديداً بشأن تنفيذ عملية الاسترداد الكامل للتكاليف في المكتب. وينسخ هذا الدليل المبادئ التوجيهية الصادرة سابقاً، ويوجز المبادئ والأساليب الرئيسية التي يسترشد بها المكتب في تنفيذ هذه العملية. ويتضمن الدليل أيضاً مرفقاً يحتوي على تفاصيل مهمة للتنفيذ في نظام أوموجا. وتلا إطلاق الدليل جلسات عُقدت عبر الفيديو لموظفي الشؤون الإدارية والمالية في المكاتب الميدانية بغية تزويد تلك المكاتب بمزيد من التوجيه فيما يتعلق بهذه العملية وتوضيح أي أسئلة قد تتبادر لهم. يحيط المكتب علماً بضرورة تنفيذ إطار للضمان بشأن تنفيذ عملية الاسترداد الكامل للتكاليف، وتحديدًا بشأن استخدام تصنيفات التكاليف. وسيُحدّد هذا الإطار وينفذ في عام ٢٠١٧. وفي غضون ذلك، سيواصل المكتب إبلاغ لجنته عن حالة تطبيق نظام الاسترداد الكامل للتكاليف (تقرير بشأن تنفيذ الميزانية الموحدة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ مقدم إلى الدورة المستأنفة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦).	لاحظ المجلس حالات تأخير في تنفيذ عملية الاسترداد الكامل للتكاليف. ويظل من المهم أن يحسّن المكتب اتساق بيانات التكاليف ودقتها. وتظل هناك حاجة إلى وضع إطار للضمان فيما يتعلق بتصنيفات التكاليف يتكفل بمثانة تصنيفات التكاليف الكاملة وثقة أصحاب المصلحة بها. وسيواصل المجلس رصد التقدم المحرز في هذا الصدد.	X
A/70/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٤٤	أوصى المجلس بأن يتحمّل كل من مديري المشاريع المسؤولية عن مشروعه الذي سيقم، وذلك ترسيخاً لثقافة التقييم. وينبغي إدراج الامتثال لهذا النشاط في نظام تقييم أداء الموظفين. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن ترصد	التوصية قيد التنفيذ. التاريخ التقديري للإيجاز: أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. يلاحظ المكتب أن المشاريع تقيّم كل أربعة (٤) أعوام، تمشياً مع سياسة التقييم التي يعتمدها. فالمشاريع التي بدأت في عام ٢٠١٣ أو بعده لن تقيّم إلا في عام ٢٠١٧. يتواصل مديرو جميع الشعب بانتظام مع رؤساء الفروع والأقسام بشأن مسائل متصلة بالتعلم في المنظمة، تشمل الدروس المستفادة من	يرحب المجلس بالتقدم المحرز، لكنه يلاحظ أن ٢ فقط من المشاريع العشرة التي شملتها عينة المشاريع المستعرضة في إطار مراجعة الحسابات لهذا العام خضعا لتقييم كامل، على الرغم من أن المشاريع جميعها تنفذ على الأقل منذ عام ٢٠١٣. ولم يطلع المجلس بعد على أدلة تبين كيف يراقب موظفو الإدارة العليا لمعرفة إلى أي مدى يضيفون العنصر المتعلق	X

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	لم تُنفذ قيد لم تجاوزتها أغلقها
	الإدارة العليا معدلات تنفيذ توصيات التقييم.	التقييمات. وفي حين أن إدراج مقياس للنجاح يتعلق بتقييم المشاريع ليس إلزامياً في تقييم أداء الموظفين، فإن جميع الشعب ستشجع كبار المديرين على مستوى رؤساء الفروع/الأقسام/الوحدات على إدراج معلومات مناسبة في تقييماتهم الذاتية لنهاية العام.	بتقييم المشاريع وكيف يستخدمون البيانات للارتقاء بالتقييم، أو كيف يدرجون تلك البيانات في نظام تقييم الموظفين. وعليه، يعتبر المجلس التنفيذ جارياً.	
A/70/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٥٠	أوصى المجلس بأن تقوم الإدارة بما يلي: (أ) إتمام تنفيذ عملية إدارة المخاطر وتجميع المعلومات الواردة في سجلات الشعب والميدان في سجل للمخاطر في المنظمة، (ب) استعراض السجل وتحديثه بصورة منتظمة لتيسير استخدامه كأداة تنفيذية في عملية اتخاذ القرار على نطاق المكتب، (ج) النظر فيما إذا كان لا يزال مناسباً لجميع المخاطر التي تواجه المكتب وتلك التي تواجه مكتب الأمم المتحدة في فيينا في سجل واحد.	التوصية قيد التنفيذ. ومن المقرر إتمام البدء بتطبيق نظام الإدارة المركزية للمخاطر خلال الربع الأول من عام ٢٠١٧. يشير المكتب إلى أن المكتب، في سياق نظام الإدارة المركزية للمخاطر، يعكف على تطبيق "مقياس للاسترداد الكامل للتكاليف"، وهو لوحة متابعة خاصة بالإدارة، بهدف مساعدة المديرين في المقر وفي الميدان على رصد معدلات استرداد التكاليف وتحليلها ومعالجة التقلبات فيها. وأوليت الأولوية لهذا الشأن بوصفه أحد المخاطر الرئيسية التي يتعين رصدها في عمليات المكتب. وتشكل لوحة المتابعة هذه، وقد أطلقت بصورة تجريبية، مثلاً جيداً يبين كيف يستخدم المكتب سجل المخاطر لدعم عملية اتخاذ القرار.	أشار المجلس إلى إحراز تقدم في عمليات إدارة المخاطر في المكتب، ويلاحظ ما يلي: (أ) من المقرر إتمام البدء بتطبيق النظام خلال الربع الأول من عام ٢٠١٧؛ (ب) لا يزال هناك مجال لاستخدام السجلات الأوسع للمخاطر كأدوات لدعم عمليات اتخاذ القرار، لكنه لاحظ تطور ذلك فيما يتعلق بمخاطر الاسترداد الكامل للتكاليف؛ (ج) سيحدد المكتب إمكانية تطبيق الفصل بين سجلات المخاطر لديه ولدى مكتب الأمم المتحدة في فيينا خلال عام ٢٠١٧.	X
		سيحدد المكتب إمكانية تطبيق الفصل بين سجلات المخاطر لديه ولدى مكتب الأمم المتحدة في فيينا ضمن استعراض التقييمات الثاني المقبل لمبادرة إدارة المخاطر المؤسسية بحلول الربع الأول من عام ٢٠١٧.		
A/70/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٥٤	أوصى المجلس بأن تستخدم دائرة إدارة الموارد البشرية دراسات استقصائية للموظفين لاستطلاع آرائهم جميعاً بشأن مجموعة واسعة من شؤون الموارد البشرية من أجل دعم إدارته للقوة العاملة، مسترشداً بتلك	أجرت وحدة تطوير قدرات الموظفين التابعة لدائرة إدارة الموارد البشرية دراسة استقصائية لاستطلاع آراء الموظفين بشأن نظام إدارة التعلم (إنسپيرا) والاحتياجات التعليمية لعام ٢٠١٦. وقد أجريت الدراسة الاستقصائية لتحليل الاحتياجات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، في كل من الميدان وفيينا. وورد ما مجموعه ٢٠٠ رد (انظر المزيد من التفاصيل في	يعتبر المجلس أن هذه التوصية نُفذت بالكامل، لكنه يجد ممارسة حميدة في تكرارها بوتيرة مناسبة على نطاق المقر والعمليات الميدانية، مما يتيح تحليل البيانات المفيدة بشأن الاتجاهات.	X

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	لم تُنفذ قيد لم تجاوزتها أغلقها
	الآراء في وضع استراتيجيات إيفاد الموظفين وتدريبهم وتطوير قدراتهم.	التعليقات على الفقرة ٦٥).		
A/70/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٥٧	أوصى المجلس بأن تكتسب الإدارة مزيداً من الفهم لاحتياجات المشاريع من موظفين بأن تستعرض، في حدود النموذج العام للتوظيف الذي وضعته الأمانة العامة للأمم المتحدة، العمليات المتعلقة بخطط التوظيف في المقرر وفي المكاتب الإقليمية، محققة التوازن في الاستخدام الأمثل للموارد بين موظفي المقرر والموظفين الميدانيين وتوصيفات الرتب.	التوصية قيد التنفيذ. التاريخ التقديري للإيجاز: كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. المكتب منظمة قائمة على المشاريع، وتكاليف الموظفين تناقش مع المانحين في إطار هيكل المشاريع. وتُستشار دائرة إدارة الموارد البشرية بانتظام في هذه العملية، ويمنح موافقته أيضاً على وثائق المشاريع وتنقيحاتها، ويستعرض هيكل الوظائف وعناصره.	X يقرّ المجلس بالتفاعل بين دائرة إدارة الموارد البشرية وأفرقة المشاريع فيما يتعلق بالاحتياجات من الموظفين في مرحلة الموافقة على المشاريع. لكن توصية المجلس تتعدى مستوى المشاريع، فهي تتعلق بالتقييم في المنظمة. ويوصي المجلس بضرورة استعراض توصيفات الرتب وبيانات تكاليف الموظفين على نطاق المنظمة، بما في ذلك الوظائف في المقرر، بهدف تحديد فرص تعزيز الكفاءة. وقد أوصى المجلس بضرورة وضع استراتيجية لتنفيذ عملية الاسترداد الكامل للتكاليف ولتحديد تأثيرها وفقاً لنموذج عمل المكتب. ولذلك يتوقع المجلس أن تقدّم دائرة إدارة الموارد البشرية بيانات مفصلة عن تكاليف الموظفين لتوجيه هذه الخطوة، ما من شأنه دعم تخطيط السيناريوهات بشأن التقسيم الأمثل بين المقرر والمكاتب الميدانية.	
A/70/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٦٥	أوصى المجلس بأن يقوم المكتب بما يلي: (أ) في حدود نموذج التوظيف العام الذي وضعته الأمانة العامة للأمم المتحدة، بناء نموذج للتركيبة المثلى للقوة العاملة وقدراتها واحتياجاتها التدريبية، وذلك في إطار خطة توظيف متوسطة وطويلة الأجل، (ب) انتهاز الفرصة التي يتيحها نظام أوموجا لتحسين جمع البيانات الشاملة عن القوة العاملة، واستخدام هذه	التوصية قيد التنفيذ. التاريخ التقديري للإيجاز: كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. في حين أن المشاريع والبرامج والأنشطة المختلفة قد تتطلب هياكل محددة وبالتالي مستويات توظيف معينة، فإن المكتب سيجري تحليلاً لرتب الوظائف على مستوى المنظمة وعلى نطاق البرامج على النحو الموصى به بهدف تحسين فهم التحولات في الرتب وتكاليف الأنشطة ومقاييس النفقات العامة. وسيتم ذلك بالتعاون مع جميع شعب المكتب.	X يرى المجلس أن دائرة إدارة الموارد البشرية ينبغي أن تكون القوة الدافعة في مسائل استراتيجية من قبيل استعراض توازن الرتب داخل المنظمة، وأن يسعى إلى استخدام تكاليف الموظفين على النحو الأمثل كوسيلة لتعزيز الكفاءة (كما حدث في كيانات أخرى في الأمم المتحدة). وفي هذا السياق، يتوقع المجلس من دائرة إدارة الموارد البشرية أن تقيّم حجم وفرص حدوث ترقيات غير مصحوبة بمهام موازية، والتوازن بين نسبة كبار الموظفين والموظفين المبتدئين، إلى جانب احتياجات التوظيف في المنظمة الآن والمهارات اللازمة في المستقبل (بعد مواءمتها مع المهارات	

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	لم تجاوزها أغلقها	تجاوزتها أغلقها
المعلومات في التخطيط المتعلق بالاستعداد والاحتياجات من موظفين وقدرات، لتلبية احتياجات العمل المتوقعة في المستقبل، (ج) النظر في إعادة إنشاء "أفرقة جواله" في المقر يمكنها أن تدعم المكاتب الميدانية لفترات زمنية قصيرة.	أوصى المجلس بأن يقوم المكتب بتحسين نوعية البيانات المجمعة بشأن الاستعداد وتتبع أثر أي حالات تأخير في العملية على تنفيذ العمليات.	التوصية قيد التنفيذ. التاريخ التقديري للإيجاز: كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. في حين أن سجل الأداء الخاص بإدارة الموارد البشرية، والذي يرصد الجدول الزمني للتوظيف، يعمل على نحو كامل، فإن المكتب سيواصل رصد وتحليل اتساق البيانات القائمة في نظام إنسيبرا. وعلاوة على ذلك، سينظر المكتب في قدرات عنصر تحليل المعلومات ضمن نظام أوموجا لكفالة تحسينها لتحليل الجداول الزمنية للتوظيف، عند تشغيله بالكامل.	والقدرات المطلوبة). بحصول الإدارة على مزيد من المعلومات واكتسابها فهما أعمق لتكاليف أنشطتها وحدماها، يمكنها تحليل تكاليفها وقياسها من أجل تحسين مراقبة تكاليفها الإدارية ونفقاتها العامة. وتكتسي تكاليف الموظفين أهمية في هذا الشأن. وفي عام ٢٠١٤، قارن المجلس المكتب بكيانات أخرى في الأمم المتحدة، وأظهرت البيانات المقارنة ضرورة أن يستعرض المكتب هيكل ملاك موظفيه، وأن يُطلع كبار المديرين على النتائج. وعليه، يُعتبر التنفيذ جارياً.	X	يلاحظ المجلس أن المكتب لم يحدد بعد الإجراءات اللازمة لتحسين جودة البيانات، وأن هذه العملية تعتمد على مجموعة خيارات الإبلاغ التي يتيحها نظام أوموجا. وبالنظر إلى أن الجداول الزمنية غير واضحة، يوصي المجلس باستعراض عملية جمع البيانات في نظام إنسيبرا (بالنظر إلى المعلومات غير الدقيقة التي وجدت في السنة الماضية) للتحقق والتأكد من أن البيانات المستخدمة حالياً للإبلاغ متينة بما فيه الكفاية لتحديد أي حالات تأخير تؤثر على تنفيذ العمليات. ولا تزال التوصية قيد التنفيذ.
أوصى المجلس بأن يستفيد المكتب من الدروس المستخلصة من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها من الهيئات التي تستخدم إطاراً لتنقل الموظفين، وأن يكفل الاسترشاد بملاحظاتها في تنفيذ الإطار.	أوصى المجلس بأن يستفيد المكتب من الدروس المستخلصة من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها من الهيئات التي تستخدم إطاراً لتنقل الموظفين، وأن يكفل الاسترشاد بملاحظاتها في تنفيذ الإطار.	التوصية قيد التنفيذ. التاريخ التقديري للإيجاز: كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. سيواصل المكتب العمل مع المنظمات الأخرى التي تمارس بالفعل عملية تنقل الموظفين وسوف يتابع على نحو كامل الكيانات التي يحتمل أن تتأثر قبل سواها بالتنقل عند حصوله داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة. وسيشارك المكتب إلى جانب مكتب إدارة الموارد البشرية، في الجولة المقبلة من تنفيذ إطار التنقل في عام ٢٠١٧ والتي ستشمل وظائف تكنولوجيا المعلومات (شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات).	يقبل المجلس بأن المكتب يعتمد على قرارات الأمانة العامة للأمم المتحدة، وأنه لم يبدأ بعد تشغيل عنصر تحليل المعلومات ضمن نظام أوموجا. بيد أن المجلس يرى أن الفرصة متاحة للمكتب للمشاركة في المهام المتعلقة بالموارد البشرية لدى كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي تستخدم بالفعل إطار التنقل، وذلك للتعلم منها، مما يجعله في أفضل وضع ممكن لتنفيذ إطار التنقل.	X	

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/ سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	نفذت قيد لم تجاوزتها أغلقها بالأحداث المجلس
A/69/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٢٠	أوصى المجلس بتنسيق أي تحسينات في النظام بحيث تفيد المستخدم المباشر وتلبي الاحتياجات المؤسسية. وتؤدي الخصائص الوظيفية للأنظمة ونجزؤها إلى الحد بشدة من القدرة على رصد واستعراض معلومات الإدارة المالية مركزيا بيسر وسهولة. وفي الوقت نفسه، يأخذ المكتب بنظام من الضوابط على درجة عالية من اللامركزية.	التوصية قيد التنفيذ. التاريخ التقديري للإنتاج: كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. يتقيد المكتب حاليا بوضع نظم خاضعة للحوكمة العالمية على نحو ما يحدده مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (في مقر الأمم المتحدة) ومشروع أوموجا. وعلى هذا النحو، يجري تقييم التغييرات وتحديد أولوياتها وتطويرها مركزيا. وفي هذا الإطار، يضطلع المكتب بدور نشط في تجميع متطلبات التوسعة ٢ لنظام أوموجا سيجري في عام ٢٠١٨، والقبول بها واختبارها. وفي إطار الحوكمة الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات أيضا، وضع مكتب الأمم المتحدة في فيينا بالاشتراك مع المكتب لوحة متابعة للإبلاغ عن البرامج في أوموجا، من المقرر إطلاقها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وتضم اللوحة البيانات القديمة وبيانات أوموجا وتتيح للمانحين ومديري البرنامج رصد الأداء المتوخى من مساهماتهم. وستستخدم هذه اللوحة على نطاق الأمانة العامة للأمم المتحدة. ونوصي باعتبار هذه الملاحظة 'منفذة' عندما يبدأ العمل بنجاح بلوحة المتابعة.	لا تزال هذه المسألة قيد التنفيذ لأن تنفيذ نظام أوموجا سيستمر بعد عام ٢٠١٥ ولأن الإصدار المقبل مقرر تنفيذه في عام ٢٠١٨.	X
A/69/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٢٦	أوصى المجلس بأن يعزز المكتب نشاط استعراضه الفصلي بحيث يكفل صحة ودقة الالتزامات غير المصفاة، وأن ينظر في زيادة التوجيه والإشراف في هذا المجال لكفالة تحديث الالتزامات بشكل أفضل في الوقت المناسب.	نفذت التوصية. تكثف استعراض الالتزامات غير المصفاة مع الانتقال إلى نظام أوموجا. ووجهت رسائل خاصة إلى جميع المستخدمين لضمان الاستعراض المتأني للالتزامات غير المصفاة، استعدادا للانتقال إلى نظام أوموجا (الرسالة اليومية في ٢٢ تموز/يوليه و ٣ آب/أغسطس ٢٠١٥). وبالإضافة إلى التعليمات الختامية الصادرة في عام ٢٠١٥، وجهت رسالة خاصة في ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ بشأن استعراض الالتزامات المسبقة المعلقة، وأوامر الشراء، وطلبات الشراء، والالتزامات السفر، والالتزامات الصناديق في نظام أوموجا.	أشار المجلس في عام ٢٠١٤ إلى أنه بالرغم من تحسن العملية واعتماد عملية سنوية جيدة فإن "من المبكر القول ما إذا كانت عملية الرصد قد أدمجت أم لا". ولا تزال هذه هي الحال باعتبار أن عملية الانتقال إلى نظام أوموجا قد أعاققت بشدة عملية استعراض الالتزامات غير المصفاة في نهاية عام ٢٠١٥، وقد تبين للمجلس من خلال مراجعته للحسابات في عام ٢٠١٥ وجود أخطاء في النص الأصلي لمجموع الالتزامات غير المصفاة المقدمة للمراجعة في نهاية عام ٢٠١٥.	X

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/ سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/ سبتمبر ٢٠١٦	نفذت قيد لم تجاوزتها أغلقها
			وقد تم تجاوز هذه التوصية بالملاحظات المنبثقة من مراجعة الحسابات في عام ٢٠١٥.	
A/69/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٣٤	أوصى المجلس بأن يضع المكتب حلولاً لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وأن يدرج في أعماله على وجه الاستعجال وسائل لإدخال البيانات والتحقق منها في الوقت المناسب.	تم تجاوز هذه التوصية ويجب إغلاقها بسبب تنفيذ نظام أو موحدا.	لئن تكن عمليات الإغلاق وإصدار الحسابات المالية في عام ٢٠١٥ قد تمت مجدداً بالتدخل اليدوي إلى حد كبير، إلا أن الهدف تحقق في التوصيات المتعلقة بالإدارة المالية الأعم في عام ٢٠١٥، وبالتالي يمكن إغلاق هذه التوصية.	X
A/69/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٣٨	أوصى المجلس بأن يضع المكتب الصيغة النهائية لسجل المخاطر في المنظمة بحلول تموز/يوليه ٢٠١٤ عن طريق إعطاء الأولوية للمخاطر وتحديد الإجراءات الواجبة للتخفيف من حدتها. وينبغي استعراض السجل بانتظام من قبل فريق الإدارة العليا في المكتب، واتخاذ الإجراءات للتخفيف من حدة أي مخاطر قد تنشأ.	نفذت التوصية ويطلب المكتب إلى المجلس إغلاقها. تتضمن تقارير الإدارة المركزية للمخاطر معلومات عن السجل المشترك بين مكتب الأمم المتحدة في فيينا والمكتب، ويجري إعداد سجلات الشعب فضلياً وتقدم إلى كبار المديرين واللجنة التنفيذية للنظر فيها.	استكمل المجلس التقدم المحرز في تقريره الحالي ويرى أن المجال لا يزال متاحاً لإضفاء الطابع الرسمي على إشراك الإدارة العليا في عملية المخاطر المؤسسية. وقد تجاوزت الأحداث هذه التوصية.	X
A/69/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٤٦	أوصى المجلس بأن يقوم المكتب بانتظام بتحليل أسباب تنقيح المشاريع وتديد فترتها، كي يقيم ما إذا كان النهج الحالي القائم على أساس المشاريع هو أكفأ طريقة لضمان التمويل اللازم لإنجاز نواتجه، ويحدد نطاق التحسينات الممكنة في تخطيط المشاريع.	نفذت التوصية. وفيما يتعلق بالموافقة (على تنقيح المشاريع) في مقر المكتب، فإن معظم المشاريع التي تتبع أسلوب الموافقة المباشرة تجهز في غضون أسبوع واحد. وتحدث حالات تأخير عندما تكون هناك مسائل تتعلق بمراقبة الجودة.	استعرض المجلس الأدلة التي أسفر عنها التدقيق والمحيط بالأساس المنطقي لتنقيح المشاريع، وهو يدرك أن عمليات التنقيح هذه تندرج ضمن الأعمال العادية التي يضطلع بها المكتب. وقدم المجلس توصيات إضافية بشأن عملية الموافقة، وبالتالي فإن هذه التوصية قد تجاوزتها الأحداث.	X

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/ سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	لم تُنفذ قيد لم تجاوزتها أغلقها
A/69/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٥٨		ما زالت الآثار المترتبة على نظام أوموجا في مجال تقديم التقارير قيد الاستعراض.	استعرض المجلس التقارير القائمة وتبين الفرص المتوفرة لجعل متابعتها أوضح وأسهل، مما يتيح إمكانية تحسين الرقابة. وقد قدم المجلس توصية هذا العام بشأن هذه المسألة. وبالتالي فإن تنفيذ هذه التوصية قد تجاوزته الأحداث.	X
A/69/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٧٥	أوصى المجلس بأن يعزز المكتب إطاره للعمل مع الأطراف الخارجية.	التوصية قيد التنفيذ. التاريخ التقديري للإيجاز: كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. أدرجت شعبة المراجعة الداخلية للحسابات التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية استعراضاً لإطار العمل مع الأطراف الخارجية، في خطة العمل الأولية لمراجعة حسابات المكتب في عام ٢٠١٧. ويقترح إجراء الاستعراض في النصف الأول من عام ٢٠١٧. بالإضافة إلى ذلك، أنشئت في أيلول/سبتمبر فرقة عمل معنية بالتعاريف المشتركة المتعلقة بالغش والشركاء المنفذين تابعة للجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة، بمشاركة المكتب. وستضع فرقة العمل هذه تعريفاً مشتركاً للشركاء الخارجيين في جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.	هذه التوصية قيد التنفيذ، وقد كلف المكتب مكتب خدمات الرقابة الداخلية باستعراض إطار العمل مع الأطراف الخارجية وأثره، لا سيما النظر في ما إذا كان يوفق على نحو كاف بين مختلف أنواع الأطراف الخارجية من قبيل الشركاء الحكوميين. وسيرصد المجلس نتائج الاستعراض وأي تغييرات تنشأ عنه.	X
A/69/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٧٧	أوصى المجلس المكتب بأن يقوم، ولا سيما من خلال شعبة العمليات التابعة له، برصد الامتثال لإطار العمل مع الأطراف الخارجية، وأن يقوم بحلول تموز/يوليه ٢٠١٥ بتحليل ما إذا كانت بداية العمل بذلك الإطار قد أحدثت أي تغييرات مهمة في وتيرة أو نطاق إنجاز المشاريع.	كما ذكر في آخر المعلومات عن التوصية الواردة أعلاه، جرى تنقيح إطار العمل مع الأطراف الخارجية، وهي قيد التنفيذ.	هذه التوصية قد تجاوزتها الأحداث التي توالى بعد النتائج التي أسفرت عنها مراجعة الحسابات لعام ٢٠١٥، الأمر الذي أدى إلى التوصية بإجراء تقييم مستقل لإطار العمل مع الأطراف الخارجية.	X

التقرير المرجع	موجز التوصية	سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	نُفذت قيد لم تجاوزتها أغلقها
----------------	--------------	-------------	---	---	------------------------------

A/69/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٨٢

أوصى المجلس بأن يحدد المكتب وسيلة للتأكد من أن عمليات الشراء في المكاتب الميدانية تجري وفقا لقواعد الشراء المطبقة في المكتب وفي مكتب الأمم المتحدة في فيينا.

نُفذت التوصية. يتمتع المكتب القطري في نيجيريا والمكتب الإقليمي لأمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي في بنما التابعان للمكتب بتفويض سلطة شراء بمبلغ ٤٠.٠٠٠ دولار حاليا. وبالإضافة إلى ذلك، استقدمت وحدة المشتريات موظفا مقره في المكتب الإقليمي للإشراف على مشتريات مشروع تشييد ضخم، ويتمتع موظف المشتريات هذا بتفويض سلطة شراء بمبلغ ١٠٠.٠٠٠ دولار.

وأجري أيضا تدريب في نيروبي في حزيران/يونيه ٢٠١٥. بالإضافة إلى ذلك، أدى بدء تنفيذ نظام أوموجا إلى بذل جهود كبيرة في التدريب. ففي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، جاء ممثلون من ١٥ مكتبا من المكاتب الميدانية إلى فيينا لإجراء التدريب في مجال المشتريات ضمن نظام أوموجا. وخلال شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، عقدت دورات أخرى عبر الفيديو مع المكاتب الميدانية. ويجري الإعداد لعقد جولة أخرى من التدريب للمكاتب الميدانية بشأن التعلم عن بعد في مجال المشتريات ضمن نظام أوموجا في عام ٢٠١٦.

وإضافة لذلك، في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أصدرت وحدة المشتريات المتطلبات المنقحة للحصول على تفويض سلطة شراء والتي أصبحت الآن أكثر صرامة، وتقتضي إنجاز المزيد من الدورات المتصلة بنظام أوموجا، وتقتضي أيضا من المشتريين الذين سوف يعملون تحت إشراف المسؤول عن تفويض سلطة الشراء الحصول أيضا على التدريب. وفي ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٦، جرى إبلاغ المكلفين القاسمين بتقديم تفويض سلطة الشراء بالمتطلبات

استعرض المجلس التعليمات الموجهة إلى X المكاتب الميدانية وما يرتبط بها من أنشطة التدريب وكان التقدم المحرز مشجعا. ويعتبر المجلس التوصية منفذة. وهو يكرر رأيه بأن المقر بحاجة لضيمانات مستمرة تكفل إجراء الشراء وفقا لقواعد مكتب الأمم المتحدة في فيينا والمكتب. وسيوفر نظام أوموجا للمركز رؤية أفضل تمكنه من رصد الامتثال لمعايير الشراء في الميدان، إلى جانب تحسين نظم مراقبة مستويات الإذن والموافقة.

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	لم تُنفذ قيد الم تجاوزتها أغلقها
----------------	--------------	--	---	----------------------------------

الجديدة ومنحت لهم مهلة حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦ لإكمال أي تدريب إضافي وتقديم شهاداتهم. انظر نسخ الرسائل الإلكترونية التي أرسلت مع المتطلبات الجديدة

- A/69/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٨٥
- أوصى المجلس بأن يقرر المكتب ما إذا كان أي من المكاتب الميدانية قد امتنع، بسبب نقص الموظفين لديه، عن تطبيق الفصل المناسب بين المهام وفقا لممارسات الشراء الجيدة.
- نفذت التوصية.
- وافق المجلس على أن نظام أوموجا يوفر فرصا جديدة مهمة لكفالة الفصل بين المهام والإشراف. ومع أن المجلس يعتبر هذه التوصية مغلقة، فإنه يوصي في تقريره لعام ٢٠١٥ بتحسين استخدام تقارير الاستثناء والرصد لتوفير الضمان المستمر وإظهار الرصد الاستباقي لبيئة المراقبة. وتعتمد هذه العمليات على استمرار النضج في وظيفة الإبلاغ وعلى إلمام المستخدمين بها.
- تحقق التغيير بسبب تطبيق نظام أوموجا. وتحظر قواعد وصول المستعملين إلى خرائط نظام أوموجا أي شخص من الاضطلاع في آن معا بدور موظف التصديق (SA.07a) ودور المشتريات (SA.07b). وتطلب هذا الأمر أن تعيد المكاتب الميدانية هيكلة نفسها. وفي المكاتب الأصغر حجما، تعطى الأولوية إلى حد ما لدور موظف التصديق، وفي هذه الحالة تقدم وحدة المشتريات في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو مكتب الأمم المتحدة في فيينا الدعم للمشتريات. وهناك الآن ١٤ من المكاتب الميدانية تتمتع بتفويض سلطة الشراء. ويجري حاليا إنفاذ الفصل بين الواجبات.

- A/69/5/Add.10، الفصل الثاني، الفقرة ٨٧
- أوصى المجلس بأن تتعاون المكاتب الميدانية مع مقر المكتب في وضع وتعهد سجل رسمي بأداء البائعين يمكن الاستفادة منه بسهولة في عمليات الشراء المقبلة.
- نفذت التوصية.
- يرد وصف الآلية القائمة لتقييم أداء البائعين في الفصل ٢ والفصلين ١٥-٢ و ١٥-٣ من دليل المشتريات. وقد نشرت نماذج عن تقرير أداء البائعين يستخدمها مقدمو طلبات الشراء في منظمات الأمانة العامة للأمم المتحدة في الفصل ١٥-٢ من دليل المشتريات.
- ملاحظة: توقف استخدام تقرير أداء البائعين الآلي المشار إليه في التعليقات السابقة. فقد كان يشكل جزءا من النظام السابق لتتبع المشتريات المكرر للكثير من المهام التي تنجز الآن في نظام أوموجا، ولذلك أوقف العمل به اعتبارا من ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.
- استعرض المجلس التعليمات المتعلقة بضرورة الإبلاغ عن أداء البائعين، ويرى أنه هذه التوصية قد نفذت. بيد أن أسرة الأمم المتحدة يمكن أن تحسن أسلوب نشاطها المعلومات المتعلقة بأداء البائعين على نطاق أوسع. وفي المناقشات مع وحدة العمل مع الأطراف الخارجية في المكتب، وجد المجلس أن المعلومات الاستخبارية عن شركاء التنفيذ التي تستخدمها كيانات الأمم المتحدة الأخرى لا تستخدم بشكل روتيني في عملية الاختيار لا في مكتب الأمم المتحدة في فيينا ولا في المكتب.

نشر تذكير بالحاجة إلى إجراء استعراضات لأداء البائعين وفقا لمعايير قياس الأداء المقررة، والحاجة إلى التشاور، عند الاقتضاء، مع المستخدمين النهائيين للسلع والخدمات

التقرير المرجع	موجز التوصية	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	لم تُنفذ قيد لم تجاوزتها أغلقها	تجاوزتها أغلقها
----------------	--------------	--	---	---------------------------------	-----------------

المتعاقد عليها، وذلك على شكل "رسالة توزع على جميع المكاتب" بتاريخ ١ شباط/فبراير ٢٠١٦. والرسائل التي توزع على جميع المكاتب يتلقاها جميع موظفي مكتب الأمم المتحدة في فيينا والمكتب، بما في ذلك المكاتب الميدانية والمنظمات الأخرى القائمة في فيينا والتي يديرها مكتب الأمم المتحدة في فيينا. انظر نسخة من الرسالة.

X

لا يتماشى إنشاء صناديق للطوارئ مع سياسات البرامج/المشاريع، فيما عدا المشاريع الممولة من الاتحاد الأوروبي التي لديها بند مستقل لاحتياطي الطوارئ. ويطلب المكتب إلى المجلس إغلاق هذه التوصية.

استعرض المجلس وثائق المشروع ووجد أنها تحدد بوضوح المشكلة التي يستهدف النشاط حلها والكيفية التي يؤيد بها المشروع الأهداف الاستراتيجية للمكتب، غير أن ٥ مشاريع فقط من المشاريع العشرة وضعت خط أساس، ولم توضح المشاريع المتبقية أسلوب وضع خط الأساس والمرحلة التي سيتم فيها ذلك. ولا بد من إجراء تحسينات أخرى فيما يتعلق بإدارة المخاطر. وقدم المجلس توصيات في عام ٢٠١٥ حلت محل هذه التوصية، ولذلك فإن هذه التوصية قد "تجاوزتها الأحداث".

A/67/5/Add.9، الفصل الثاني، الفقرة ٩٣

أوصى المجلس بأن تتضمن جميع مقترحات المشاريع الجديسة، بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، ما يلي: (أ) تحديد المشكلة التي يعتزم مشروع معين التصدي لها بشكل واضح وموجز؛ (ب) وضع خط أساس واضح يتم على أساسه تقييم الأداء، أو تقديم تفسير واضح كيف سيتم وضع خط الأساس؛ (ج) تحديد وتوثيق المخاطر المادية وإجراءات التخفيف من حدتها، بما في ذلك تخصيص عنصر للطوارئ في ميزانيات المشاريع، لمعالجة المخاطر غير المعروفة.

نفذت التوصية.

استعرض المجلس التقييمات المتعلقة X بالبرامج الإقليمية وهو يتفق مع المكتب في تقييمه بأن التوصية قد نفذت.

استكملت وحدة التقييم المستقل تقييم جميع البرامج الإقليمية (باستثناء برنامج واحد في جنوب آسيا، لأن البرنامج لا يزال جارياً). وقد صممت نهج منهجية مستقلة للبرامج الإقليمية، وذلك لمراعاة خصوصيات كل برنامج إقليمي على النحو الواجب.

انظر المعلومات الواردة في الوثيقة المعنونة "المنهجيات المتبعة في تقييم البرامج

A/67/5/Add.9، الفصل الثاني، الفقرة ١٠٥

أوصى المجلس بأن يقوم المكتب بما يلي: (أ) وضع منهجية مفصلة لتقييم البرنامج الإقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ؛ (ب) الاستعانة بالخبرة للاسترشاد بها في المنهجية المتبعة في البرامج الإقليمية المتبقية؛ (ج) إنجاز عمليات التقييم في الوقت المناسب

التقرير المرجع	موجز التوصية	سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات الإدارة على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	تعليقات المجلس على حالة التنفيذ - أيلول/سبتمبر ٢٠١٦	لم تُنفذ قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها أغلقها
		للاسترشاد هما في عملية وضع البرامج الإقليمية في المستقبل.	الإقليمية التابعة للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، التي تورد بالتفصيل النهج المنتظم الدقيق لثلاث عمليات تقييم للبرامج الإقليمية. ويمكن الاضطلاع على معلومات إضافية في كل تقرير للتقييم (ينشر على الموقع الشبكي لوحدة التقييم المستقل).				
		واستنادا إلى هذه التقييمات، تقدم الوحدة مدخلات بشأن قابلية تقييم كل برنامج جديد في مرحلة التصميم (من خلال لجنة استعراض البرامج). فعلى سبيل المثال، استرشدت المشاريع الجديدة للبرامج الإقليمية للدول العربية، وشرق أفريقيا، وأفغانستان والبلدان المجاورة وجنوب شرق أوروبا بالتقييمات الخاصة بكل منها على نحو تام، وهي تشير بوضوح إلى النتائج والتوصيات وتعمل على تنفيذها.					
		ويبرز ذلك أيضا في البرنامج الإقليمي لجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ.					
المجموع		٦	١١	١	٧	٢	
النسبة المئوية		٢٢	٤١	٤	٢٦	٧	

الفصل الثالث

المصادقة على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦ موجهة من رئيس دائرة إدارة الموارد المالية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أعدت البيانات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وفقاً للقاعدة المالية ١٠٦-١ والمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المطبقة في إعداد هذه البيانات، في شكل ملاحظات على البيانات المالية. وتقدم هذه الملاحظات، وكذلك الجداول المصاحبة لها، معلومات وإيضاحات إضافية بشأن الأنشطة المالية التي اضطلع بها المكتب خلال الفترة المشمولة بهذه البيانات.

وإنني أصادق على صحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وذلك استناداً إلى سجلاتنا والتقارير الواردة من الوكالات المنفذة.

(توقيع) بولينيكيس سوفوكليوس
رئيس دائرة إدارة الموارد المالية
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

الفصل الرابع

التقرير المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

ألف - مقدمة

- ١ - عملاً بقراري الجمعية العامة ١٨٥/٤٦ جيم و ٢٥٢/٦١، يقدم المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، في هذه الوثيقة، التقرير المالي والبيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.
- ٢ - ويعرض التقرير المالي والبيانات المالية النتائج المدججة المتعلقة بالحصول على التبرعات واستخدامها وإدارة موارد الميزانية العادية التي عُهد بها للمكتب. وصندوقا التبرعات هما صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وقد أقرت الجمعية العامة موارد في الميزانية العادية للمكتب.
- ٣ - وترد المعلومات بشأن النتائج المالية لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، في إطار الإبلاغ القطاعي (الملاحظة ٥ على البيانات المالية).

باء - استعراض عام للسياق التشغيلي والأنشطة التشغيلية

- ٤ - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مكلف بالعمل مع الدول الأعضاء على تعزيز سبل تصديها للمشاكل المترابطة المتصلة بتعاطي المخدرات، والاتجار غير المشروع بها، والاتجار بالبشر والأسلحة النارية، والجريمة المنظمة العابرة للحدود، والفساد، والإرهاب. ولتحقيق ذلك، يساعد المكتب الدول الأعضاء على إنشاء نظم تشريعية قضائية وصحية قوية، وتعزيزها، لتحسين حماية سكانها ولا سيما الأشخاص الأشد ضعفاً.
- ٥ - وفي عام ٢٠١٥، دعم المكتب، على الصعيد الحكومي الدولي، الجهود العالمية المبذولة لمواجهة التحديات التي تشكلها المخدرات في وجه الصحة والتنمية والأمن، بما في ذلك عن طريق تيسير إجراء مناقشات شاملة مفتوحة في الفترة التي تسبق الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، التي عقدت في عام ٢٠١٦. وواصل المكتب دعم التحضيرات التنظيمية والفنية لقيام لجنة المخدرات باستعراض رفيع المستوى لتنفيذ الدول الأعضاء للإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي نحو استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية.

٦ - كما دعم المكتب مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية الذي عقد في قطر في الفترة من ١٢ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥ والذي اعتمد فيه إعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصديّ للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور.

٧ - والمكتب، بناء على جميع ولاياته وخبراته في مجالي منع الجريمة والعدالة الجنائية، ساهم إلى حد كبير في إعداد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، التي اعتمدها الجمعية العامة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، والتي تعزّز سبل اللجوء إلى العدالة وسيادة القانون.

٨ - وكان من بين إنجازات المكتب الرئيسية نجاحه في اختتام العملية التي دعمها لتنقيح القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، التي اعتمدها الجمعية العامة بموجب قرارها ١٧٥/٧٠ باعتبارها قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا).

٩ - كما توسع المكتب في تقديم الخدمات المعيارية والسياساتية والتقنية ضمن إطار برامجه العالمية، وهي خدمات مصممة لدعم تصديق الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبرتوكولاتها، وللترويج لتطوير التطبيق العالمي لمعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجل منع الجريمة والعدالة الجنائية.

١٠ - وفي ما يخص مبادرات التعاون التقني الجديدة، شرع المكتب في عام ٢٠١٥ في تنفيذ برنامج إقليمي جديد لآسيا الوسطى وبرنامجين قطريين من "الجيل الثاني" من أجل أفغانستان وجمهورية إيران الإسلامية. ولتعزيز التعاون على المستوى الإقليمي، وضع المكتبان التابعان للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة في غرب ووسط آسيا خطة عمل مشتركة لاعتماد نهج أقاليمي في مجال مكافحة المخدرات ووضع برنامج تجريبي منسق لغرب آسيا ووسطها. وفي جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ، انصب الاهتمام على تحسين الرقابة على الحدود من خلال مبادرات مثل آلية مكاتب الاتصال الحدودية والوحدات المشتركة لمراقبة الموانئ التابعة للبرنامج العالمي لمراقبة الحاويات المشترك بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومنظمة الجمارك العالمية ووحدات الاستخبارات في الموانئ التي يتوخى منها الكشف عن عمليات تهريب المهاجرين. وعلى المستوى الأقاليمي، دعم المكتب إنشاء آليات للاتصال الآني بين المطارات الدولية في أفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وفي غرب أفريقيا، ساعد المكتب على تنفيذ خطة العمل الإقليمية للجماعة

الاقتصادية لدول غرب أفريقيا من أجل التصدي لتفاقم مشكلة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة وتعاطي المخدرات في غرب أفريقيا من خلال مشروع جديد للتعاون التقني في المنطقة. وفي بيرو، شرع المكتب في تنفيذ برنامج جديد للتنمية البديلة مدته أربع سنوات، وفي المكسيك، وفي إطار مبادرة ميريدا، استحدث المكتب برنامجاً جديداً لمنع ومكافحة تهريب المهاجرين بالتعاون مع مكتب المدعي العام. وبدأ تنفيذ مشروع جديد للتعاون التقني في دولة بوليفيا المتعددة القوميات لدعم تنفيذ خطة العمل للاستراتيجية الهادفة إلى مكافحة الاتجار بالمخدرات والحد من محاصيل الكوكا الزائدة عن المطلوب.

١١ - وفي عام ٢٠١٥، أعد المكتب تقريراً سنوياً يقدم لمحة عامة عن عمله في جميع أنحاء العالم في إطار مساعدة الدول الأعضاء على مواجهة التهديدات التي تشكلها الجريمة المنظمة عبر الوطنية والمخدرات والاتجار غير المشروع والفساد والإرهاب خلال عام ٢٠١٤. ويتضمن تقرير المكتب السنوي لعام ٢٠١٤ استراتيجية استشرافية تضع جهود المكتب في إطار خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وواصل المكتب تعزيز المواءمة بين ركيزتي عمله المعيارية والتنفيذية من خلال نهج متكامل في البرمجة، شدد فيه على الاهتمام بالنتائج. وظلت لجنة استعراض البرامج التابعة للمكتب بمثابة منتدى مشترك لكبار موظفي الشعب يعنى بالاستعراض والتوجيه، وكذلك لضمان التكامل بين البرامج العالمية والإقليمية والقطرية التي تنفذ بالتعاون الوثيق مع شركاء الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الرئيسيين. وبالإضافة إلى ذلك، واصل المكتب تنفيذ توصيات هيئات الرقابة في ما يتعلق بالإدارة القائمة على النتائج.

١٢ - وينفذ المكتب أنشطته بالتعاون مع الإدارات والمكاتب الأخرى التابعة للأمانة العامة وكيانات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ومنظمة العمل الدولية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة الصحة العالمية والبنك الدولي، وكذلك أمانة اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض. وواصل المكتب تشجيع التماسك بين مبادرات الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون من خلال المشاركة في الفريق المعني بالتنسيق والمشورة في مجال سيادة القانون وتقديم الخبرة والدعم للبرنامج الإنمائي وإدارة عمليات حفظ السلام التابعة للأمانة العامة في دورهما بوصفهما جهة التنسيق العالمية لجوانب سيادة القانون المتصلة بمجالات الشرطة والعدالة والسجون في حالات ما بعد النزاع وغيرها من حالات الأزمات.

جيم - الملامح الأساسية لأداء الميزانية

١٣ - في حين أن البيانات المالية أُعدت على أساس الاستحقاق بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة يستمر في وضع ميزانيته البرنامجية وإدارتها وعرضها على أساس النقدية المعدل مستخدماً المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. ويتضمن البيان الخامس ملخصاً للمقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية.

١٤ - وتشير جميع الأرقام الواردة كإيرادات ونفقات في هذا القسم إلى أساس النقدية المعدل الصالح للمقارنة بالميزانيات (المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة).

١٥ - وتوضع ميزانية المكتب المدججة على أساس فترة سنتين. وتخضع ميزانية صناديق الأغراض العامة (المساهمات غير المخصصة) لموافقة كل من لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في حين أن ميزانية صناديق الأغراض الخاصة (المساهمات المخصصة) وميزانية الأموال المرصودة لتكاليف دعم البرامج (ميزانية تكاليف الدعم الإداري والبرنامجي) تُعرض على اللجنتين لإقرارها. وتشكل المساهمات المخصصة وغير المخصصة معاً وصناديق الدعم الإداري والبرنامجي موارد المكتب الخارجة عن الميزانية. كما تتضمن الميزانية المدججة معلومات عن ميزانية المكتب العادية التي تخضع لموافقة الجمعية العامة.

١٦ - ويقوم مدير شعبة إدارة المكتب، عقب الموافقة على الميزانية المدججة، بإصدار الإذن بتخصيص الأموال لتنفيذ البرامج والمشاريع على أساس توفر الأموال. وعند نهاية السنة الأولى من فترة السنتين، يجري استعراض للميزانية لتعديلها وفقاً للاحتياجات الناشئة. وتخضع هذه التعديلات لموافقة/إقرار اللجنتين ضمن سياق تقرير تنفيذ السنة الأولى من فترة السنتين. وقد عُرضت الميزانية النهائية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ على اللجنتين عند متم عام ٢٠١٥.

١٧ - وتجمع احتياجات المكتب من الموارد تحت كل من البرامج الفرعية التسعة (مكافحة الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات؛ والوقاية والمعالجة وإعادة الإدماج، والتنمية البديلة؛ ومكافحة الفساد؛ ومنع الإرهاب؛ والعدالة والبحوث وتحليل الاتجاهات؛ ودعم السياسة؛ والتعاون التقني والدعم الميداني؛ وتقديم خدمات الأمانة والدعم الفني لهيئات الإدارة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات)، كما تتضمن المكونين الخاصين بالتوجيه التنفيذي والإدارة ودعم البرامج.

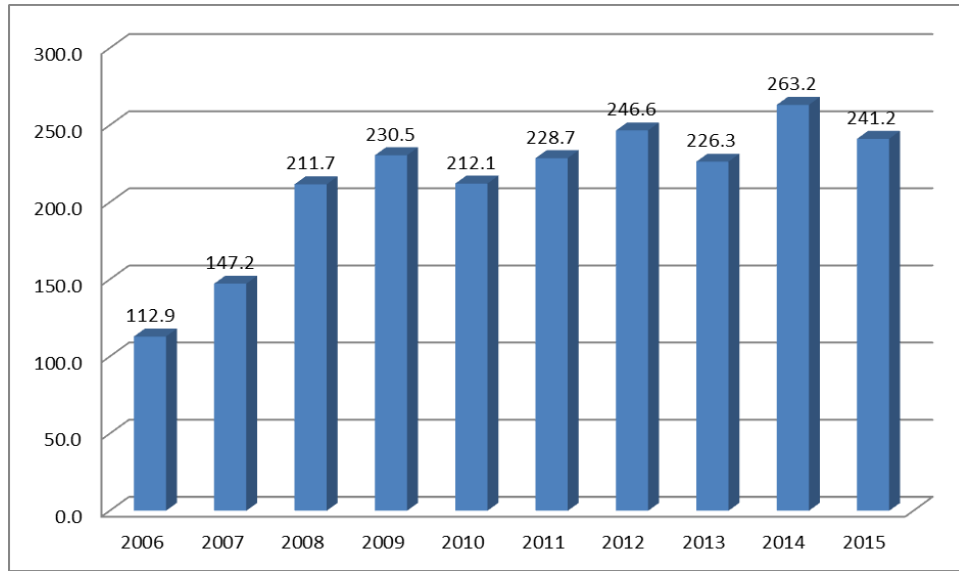
١٨ - ويبيّن الشكل الرابع-أولاً الاتجاه السائد لمدة عشر سنوات في النفقات السنوية وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. ويبيّن الشكلان الرابع-ثانياً والرابع-ثالثاً، على

التوالي، توزيع نفقات عام ٢٠١٥ وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة بحسب البرنامج الفرعي والمنطقة.

الشكل الرابع - أولاً

اتجاهات نفقات المساعدة التقنية وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة
(ما عدا الميزانية العادية)، ٢٠٠٦-٢٠١٥

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

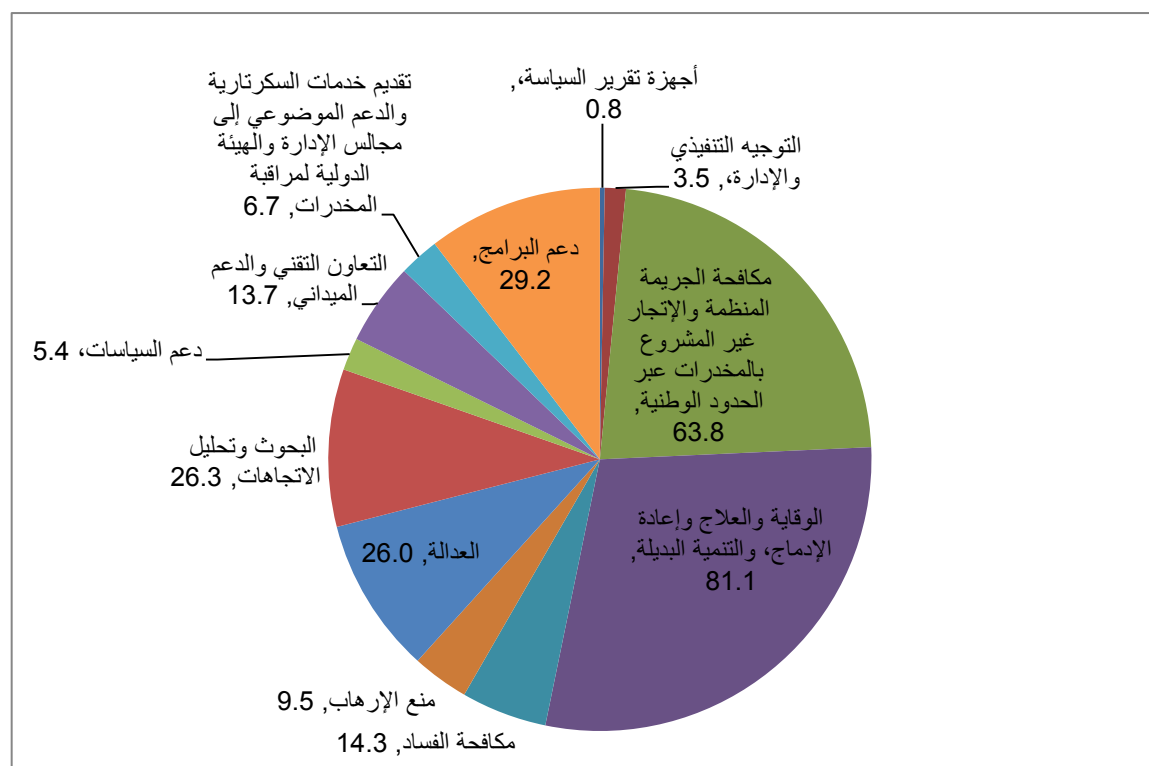


١٩ - وعلى الرغم من التقلبات الحاصلة سنة بعد أخرى، شهد المكتب اتجاهًا تصاعدياً في ما قدمه من المساعدة التقنية (تمويل من الموارد الخارجة عن الميزانية) على مدى عشر سنوات. فقد كانت نفقات عام ٢٠١٥ التي بلغت ٢٤١,١٧٨ مليون دولار أكثر من ضعف مستوياتها عام ٢٠٠٦ البالغة ١١٢,٩٣٣ مليون دولار. ومقارنة بمبلغ ٢٦٣,١٥٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤، تمثل النفقات في عام ٢٠١٥ انخفاضاً طفيفاً قدره ٢١,٩٧٧ مليون دولار (٨,٤ في المائة).

الشكل الرابع - ثانياً

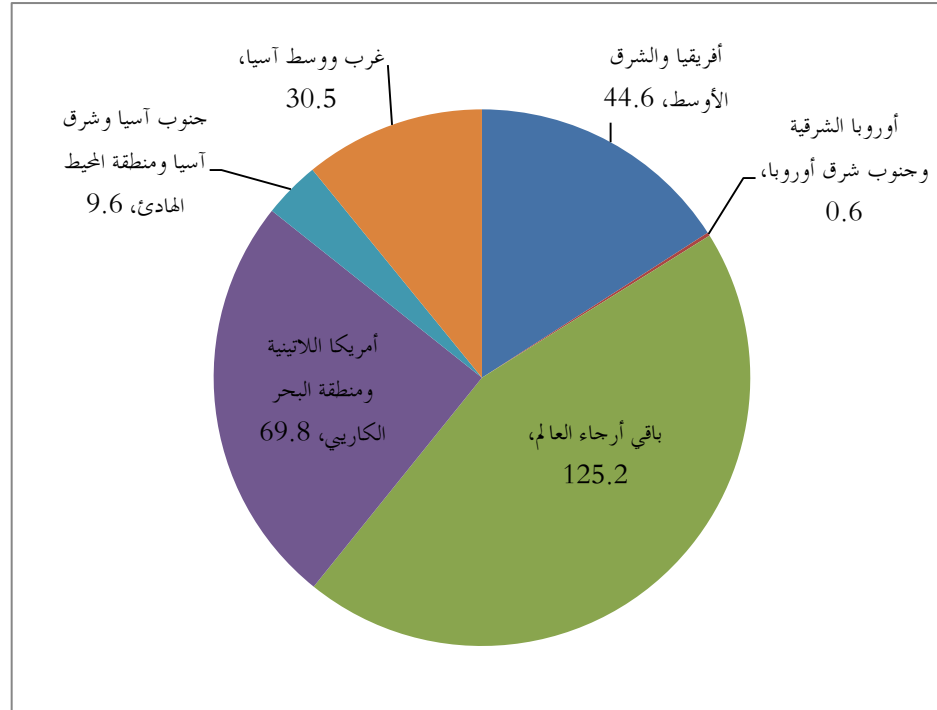
نفقات المساعدة التقنية وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة بحسب البرنامج الفرعي (ما عدا الميزانية العادية)، ٢٠١٥

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



الشكل الرابع - ثالثاً

النفقات وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة بحسب المنطقة (بما فيها الميزانية العادية)، ٢٠١٥
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



٢٠ - ويبين الجدول الرابع-١ نفقات عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، موزعة بحسب مصدر التمويل من حيث الأموال المرصودة للأغراض الخاصة (المساهمات المخصصة)، والأموال المرصودة لتكاليف دعم البرامج ذات الصلة (ميزانية تكاليف الدعم الإداري والبرنامجي)، والأموال المرصودة للأغراض العامة (التبرعات غير المخصصة)، والميزانية العادية.

الجدول الرابع - ١

النفقات وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة (بما فيها الميزانية العادية)، ٢٠١٤-٢٠١٥
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين ٢٠١٥ (المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة)		فترة السنتين ٢٠١٤ (المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة)		الموارد الخارجة عن الميزانية
النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	
٧٧	٢١٤,٩	٧٧	٢٣٦,١	الأموال المرصودة للأغراض الخاصة
٧	١٨,٩	٦	١٩,١	الأموال المرصودة لتكاليف دعم البرامج

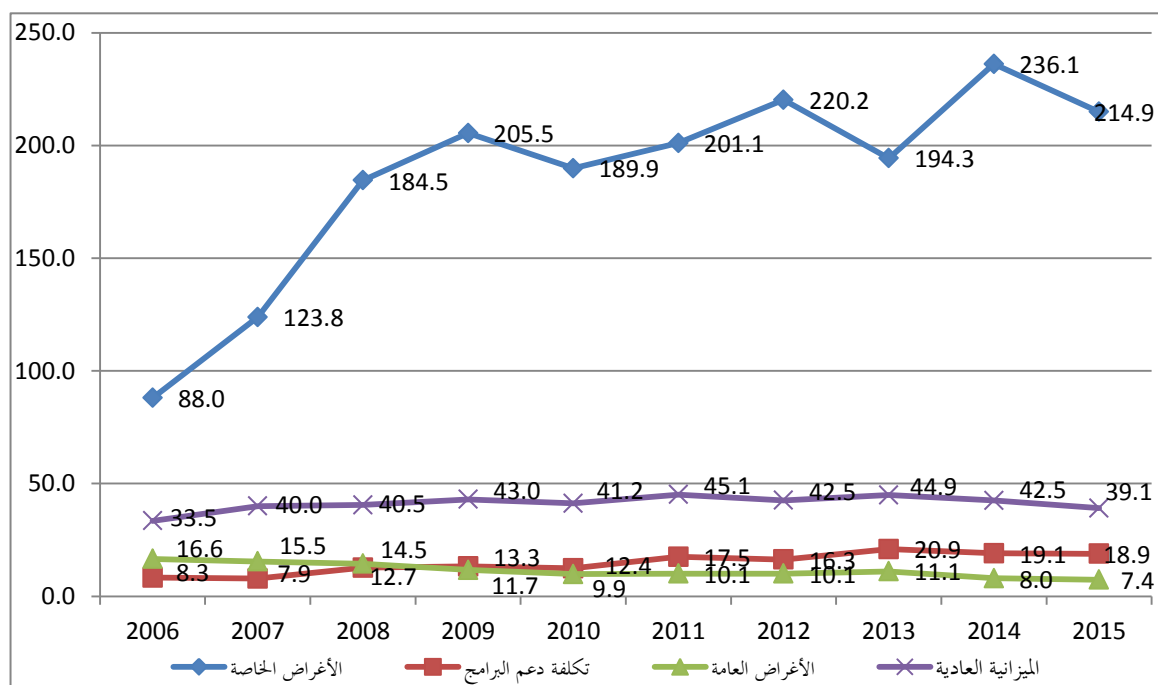
فترة السنتين ٢٠١٥ (المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة)		فترة السنتين ٢٠١٤ (المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة)		
النسبة المئوية	المبلغ	النسبة المئوية	المبلغ	
٣	٧,٤	٣	٨,٠	الأموال المرصودة للأغراض العامة
٨٦	٢٤١,٢	٨٦	٢٦٣,٢	المجموع الفرعي
١٤	٣٩,١	١٤	٤٢,٥	الميزانية العادية
١٠	٢٨٠,٣	١٠٠	٣٠٥,٧	المجموع

٢١ - ويرد في الشكل الرابع-رابعاً أدناه عرض لتطور الإنفاق على مدى عشر سنوات في ما يتعلق بالأموال المرصودة للأغراض الخاصة والأموال المرصودة لتكاليف دعم البرامج والأموال المرصودة للأغراض العامة والميزانية العادية.

الشكل الرابع - رابعاً

تطور النفقات وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة (بما فيها الميزانية العادية)، ٢٠١٥-٢٠٠٦

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



٢٢ - يبين الشكل الرابع-رابعاً أعلاه الاتجاه المستمر نحو تقديم المساعدة التقنية من خلال الأموال المرصودة للأغراض الخاصة (الأموال المخصصة) لصالح الأموال المرصودة للأغراض العامة (الأموال غير المخصصة). وبينما عادت في عام ٢٠٠٦ الأموال غير المخصصة نسبة ١٨,٩ في المائة من الأموال المخصصة، فإنها في عام ٢٠١٥ لم تتجاوز ٣,٥ في المائة. وهذا التراجع المستمر للإيرادات الموجهة للأغراض العامة، من حيث القيمة المطلقة والنسبة المئوية، يؤثر سلباً في قدرة المكتب على المدى المتوسط في ما يلي: (أ) تنفيذ استراتيجيته؛ (ب) وتحسين أساليب إدارته؛ (ج) وممارسة الرقابة المؤسسية الفعالة؛ (د) واستحداث مبادرات وبرامج جديدة. وفي حين رد المكتب على هذا الاتجاه بتنفيذ ضوابط مالية أكثر صرامة من خلال استرداد التكاليف بالكامل (انظر الفرع هاء أدناه)، فإنه لا يزال يهيب بالجهات المانحة أن تخصص مساهماتها تخصيصاً أيسر.

٢٣ - وبلغت قيمة الميزانية الأصلية التي وافقت عليها اللجنتان و/أو أقرتها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ لعام ٢٠١٥ ما مقداره ٢٩٣,٦٢١ مليون دولار^(٧) من الموارد الخارجة عن الميزانية. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وافقت اللجنتان على ميزانية منقحة لعام ٢٠١٥ قدرها ٣٦١,٢٧٥ مليون دولار^(٨) و/أو أقرتها، مما يعكس تنقيحاً للتوقعات من حيث تنفيذ البرامج الممولة بصورة طوعية. وبلغت الميزانية النهائية لعام ٢٠١٥ ما مقداره ٣١١,٦١٦ مليون دولار^(٩). وبالمقارنة مع النفقات في عام ٢٠١٥ وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، البالغة ٢٤١,١٧٨ مليون دولار (٢٦٣,١٥٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، يعادل هذا الأمر تنفيذ نسبة ٨٢,١ في المائة (٨٤,٢ في المائة) من الميزانية الأصلية ونسبة ٧٧,٤ في المائة (٨٥,٠ في المائة في عام ٢٠١٤) من الميزانية النهائية. وبالإضافة إلى التغلب على تدنٍ مؤقت في الأداء نتيجة لبدء العمل بنظام أوموجا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ (نظام التخطيط المركزي للموارد القائم على برنامج SAP للتخطيط المركزي للموارد)، يبذل المكتب الجهود لتحسين الدقة في وضع ميزانياته وعمليات التخطيط وتقييم الاحتياجات من القدرات للمشاريع الجديدة وتحسين التنسيق بين توقيت المساهمات والأعمال التي تعتمد على المساعدة التقنية من خلال الشركاء المنفذين والمستفيدين النهائيين.

(٧) انظر الجدول ٥ في الوثيقة E/CN.7/2013/15-E/CN.15/2013/28.

(٨) انظر المرفق الثاني من الوثيقة E/CN.7/2014/18-E/CN.15/2014/21.

(٩) انظر المرفق الأول من الوثيقة E/CN.7/2015/17-E/CN.15/2015/20.

دال - التحليل المالي

٢٤ - يتأمل هذا الفرع في النتائج المعروضة في البيانات المالية المعدّة استناداً إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والملاحظات المرفقة بها، إلا إذا ذكر خلاف ذلك.

٢٥ - وإلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بلغ صافي الأصول ٤٥٣,٠٠٥ مليون دولار (البيان الأول)، مما يمثل زيادة قدرها ١٩,٢٧٩ مليون دولار (٤,٤ في المائة) بالمقارنة بمبلغ ٤٣٣,٧٢٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وقد أتت هذه الزيادة نتيجة عجز صاف قدره ٣,٧٦٣ ملايين دولار في عام ٢٠١٥ (البيان الثاني) في مقابل ربح نجم عن التقييم الاكتواري لاستحقاقات الموظفين وبلغ ٢٤,١٥٤ مليون دولار (البيان الثالث).

٢٦ - وبلغت قيمة النقدية ومكافآت النقدية ٧٩,٤٧٩ مليون دولار (٤,١٠ في المائة من مجموع الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥)، أي بنقصان قدره ٣٠,١٦٢ مليون دولار عن مبلغ عام ٢٠١٤ وهو ١٠٩,٦٤١ ملايين دولار. ويظهر بيان تدفقات النقدية (البيان الرابع) أن النقصان يعزى في المقام الأول إلى ارتفاع الاحتفظ به من استثمارات صندوق النقدية المشتركين.

٢٧ - وإلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بلغ مجموع التبرعات المستحقة القبض التي تمثل التعهدات المخصصة غير المحصلة ٢٧٢,٧٠١ مليون دولار (٢٩٧,٥٦٣ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، بعد احتساب بدل للتبرعات المستحقة المشكوك في إمكانية تحصيلها يبلغ ١٦,٤١٦ مليون دولار (الملاحظة ٨).

٢٨ - ويشكل تنفيذ الأنشطة البرنامجية بالتعاون مع برامج الأمم المتحدة ووكالاتها الأخرى والمنظمات الدولية والإقليمية والمؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية عنصراً هاماً من عناصر نموذج أعمال المكتب. وضمن إطار العمل مع الشركاء الخارجيين الذي وضعه المكتب، يحوّل المكتب سلفاً إلى شركائه المنفذين ويقيس في ما بعد استخدام تلك السلف من خلال التقارير التي يقدمها الشركاء في موعدها. وعند نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كان هناك ما قيمته ١٥,٠٢٣ مليون دولار (٢٦,١١٢ مليون دولار في عام ٢٠١٤) من السلف لا يزال متبقياً. ومن هذا المبلغ، يتصل مبلغ ٥,٤٠٢ ملايين دولار بسلف قدمت دعماً لجهود الحد من المحاصيل غير المشروعة والترويج لتنمية بديلة وثقافة المشروعية في كولومبيا (الملاحظة ٩).

٢٩ - وإلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان بجيازة المكتب ممتلكات ومنشآت ومعدات تبلغ قيمتها ١٠,٥١٩ ملايين دولار (١٢,٤٠٢ مليون دولار في عام ٢٠١٤). وخلال عام ٢٠١٤، وكجزء من الأنشطة البرنامجية، قام المكتب بتحويل قدر كبير من الأصول إلى مستفيدين نهائيين، ويشمل ذلك تحويل مشاريع تشييد منجزة إلى السلطات الحكومية المحلية (٣,٠٨٠ ملايين دولار). وعند نهاية عام ٢٠١٥، بلغت قيمة مشاريع التشييد التي كانت حينئذ جارية ٥,٤٣٥ ملايين دولار (الملاحظة ١١).

٣٠ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أبلغ المكتب عن مبالغ مقبوضة مقدماً قيمتها ١٦٩,٦٩٠ مليون دولار (١٨٤,٢١٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤). ويمثل هذا المبلغ ١٦٤,٠٨٢ مليون دولار (١٨٠,٣٢٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤) من ترتيبات التبرعات المشروطة و ٥,٦٠٨ ملايين دولار (٣,٨٨٩ ملايين دولار في عام ٢٠١٤) من الأموال المستلمة من المعاملات التبادلية نظير خدمات لم تنفذ حتى نهاية السنة (الملاحظة ١٤).

٣١ - وبلغت خصوم المكتب المتعلقة باستحقاقات الموظفين ١٠١,٩٠٤ مليون دولار حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (١١٩,٠٦٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، يمثل منها مبلغ ٩٣,٢٤٣ مليون دولار (١١٠,٠٧٨ ملايين دولار في عام ٢٠١٤) خصوصاً بموجب النظم المحددة الاستحقاقات (الملاحظة ١٥).

٣٢ - ويضم مجموع الإيرادات البالغ ٢٧٥,١٥٦ مليون دولار خلال عام ٢٠١٥ (٣٢٨,٦٣٩ مليون دولار في عام ٢٠١٤) مبلغ ٢٣٨,٦٩٣ مليون دولار (٢٩٠,٠٠٣ مليون دولار في عام ٢٠١٤) من التبرعات (٨٦,٧ في المائة من مجموع الإيرادات) و ٢٩,٠٠٣ مليون دولار (٣١,٠١٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤) من المبالغ المخصصة في الميزانية العادية للأمم المتحدة. وإضافة لذلك، تأتّى مبلغ ٤,٤٥٨ ملايين دولار (٣,١٨٣ ملايين دولار في عام ٢٠١٤) من الأنشطة المدرة للإيرادات، بما في ذلك رسوم دفعتها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الأخرى (البيان الثاني) مقابل استعمال البرمجيات وصيانتها.

٣٣ - وبلغ مجموع نفقات الفترة ٢٧٨,٩١٩ مليون دولار (٣٢٥,٤٢١ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، ويضم في المقام الأول التكاليف المتصلة بالموظفين والبالغة ٩٣,١٩١ مليون دولار (١٠٢,٧٥٢ مليون دولار في عام ٢٠١٤) (٣٣,٤ في المائة) والتعويضات والاستحقاقات المتصلة بغير الموظفين والبالغة ٥٠,٩٣٥ مليون دولار (٤٩,١٧٦ مليون دولار في عام ٢٠١٤) (١٨,٣ في المائة). وعلاوة على ذلك، يمثل ما قدره ٥٣,٠١١ مليون دولار (٧٣,٨٧١ مليون دولار في عام ٢٠١٤) من النفقات الأعمال التي أنجزها الشركاء

المنفذون وكذلك المنح المقدمة إلى منظمات غير حكومية ضمن مخطط المنح الصغيرة المأذون بها خلال عام ٢٠١٥.

هاء - التحديات والتحسينات، عام ٢٠١٥ وما بعده

البدء في استرداد التكلفة الكاملة

٣٤ - يبين الجدول رابعاً-١ والشكل الرابع-ثالثاً من هذا التقرير أنه على الرغم من الزيادة الحاصلة في الإيرادات الموجهة للأغراض الخاصة (المساهمات المخصصة) والتي بلغت ٢٤٥,١٩٤ مليون دولار في عام ٢٠١٥، فإن الإيرادات الموجهة للأغراض العامة (المساهمات غير المخصصة) بلغت رقماً أدنى قدره ٤,١٦٦ ملايين دولار في عام ٢٠١٥. وما من شك في أن هذا الوضع يُجهد استطاعة المكتب تنفيذ برامجه بمرونة.

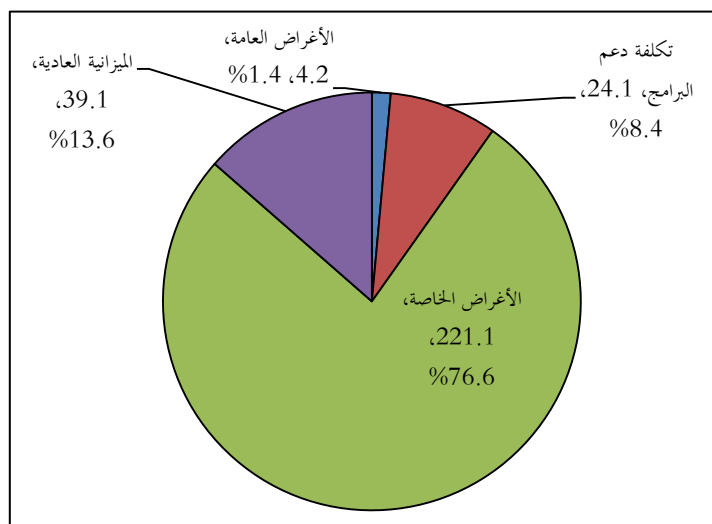
٣٥ - ويعرض الشكل الرابع-خامساً الإيرادات والنفقات لعام ٢٠١٥ بحسب مصدر التمويل (الأموال المرصودة للأغراض العامة، والأموال المرصودة لتكلفة دعم البرامج والأموال المرصودة للأغراض الخاصة).

الشكل الرابع-خامساً

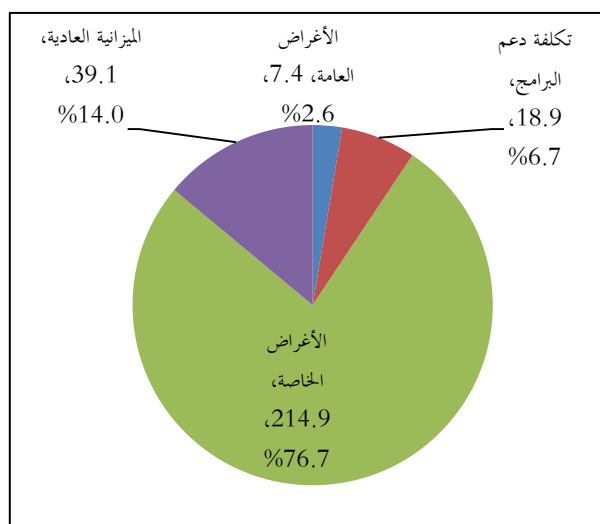
الإيرادات والنفقات وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، بحسب مصدر التمويل

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

النفقات



الإيرادات



٣٦ - وفي عام ٢٠١٤، وبهدف معالجة التراجع المستمر في الدخل المتعلق بالأغراض العامة، بدأ المكتب العمل بترتيبات تمويل جديدة تستند إلى استرداد التكلفة الكاملة، ويربط الاختصاصات الأساسية والبرنامجية بنظام لاحتساب التكاليف المباشرة وغير المباشرة. وتمشياً مع السياسات السائدة في الأمانة العامة ككل، والدعوات المتكررة الصادرة عن الجمعية العامة، والمتطلبات التي تقضي بالمواءمة بين استخدامات الأموال والغاية المقصودة منها، قام المكتب بتحديد تكاليفه في مجال المساعدة المتعلقة بالتعاون التقني، وذلك على أساس منصف وشفاف ومتسق ويمكن التنبؤ به. وبناء على ذلك، اتخذ المكتب الخطوات اللازمة لوضع تصنيف متسق للتكاليف المباشرة وغير المباشرة ولاختصاصات الدعم، وأنشأ نماذج للتكلفة ونظماً للميزنة، وأصدر التعليمات، ودرب الموظفين، وقدم للدول الأعضاء إحصائيات عن التكاليف الخاصة بكل موقع على حدة والمعدلة على أساس الدروس المستفادة. وشاركت جميع شعب المكتب في الأنشطة ذات الصلة التي أشرفت عليها لجنة كبار الموظفين المعنية برصد استرداد التكلفة الكاملة، وهي مسؤولة أمام المدير التنفيذي للمكتب. إضافة لذلك، بذل المكتب جهوداً متزايدة لمد جسور الاتصال بالدول الأعضاء والمناخين بغية ضمان توضيح آليات استرداد التكلفة الكاملة وميزاته.

٣٧ - وفي عام ٢٠١٥، أفاد المكتب بأن اتفاقات التبرعات الجديدة جميعها تستند إلى ميزانيات تعكس بأمانة وشفافية التكلفة الكاملة للملكية وذلك بالتخطيط لجميع التكاليف (المباشرة وغير المباشرة) وإدراجها في برامج المساعدة التقنية. ومما له أهميته أن المكتب يجد نفسه في موقع أفضل يمكنه من تتبع المقارنات بين المكاتب، وهذا مؤشر أساسي يساعد على المساءلة المالية.

٣٨ - ومن ضمن النتائج الإيجابية لنموذج التمويل الجديد إرساء ثقافة أقوى قوامها ترشيد التكاليف. ففي عام ٢٠١٥، حقق حساب دعم البرامج وفورات صافية بلغ مجموعها ٥,٧ ملايين دولار. وقد تأتت هذه الوفورات نتيجة تأخر استقدام الموظفين وتجميد خمسة وظائف في شعبة العمليات وشعبة الإدارة واستخدام مصادر تمويل بديلة أكثر ملائمة للأنشطة المنجزة. وأفادت المكاتب الميدانية بأنها حققت أيضاً وفورات صافية بلغ مجموعها ٢,٢ مليون دولار اتخذت شكل تخفيض التكاليف المباشرة التي تعزى إلى مشاريع قدمت لها الخدمات. كما أحرز بعض التقدم في الحصول على مساهمات إضافية من البلدان المضيفة لتقاسم تكاليف الأنشطة التشغيلية وتكاليف المكاتب الميدانية، مثل توفير حيز للمكاتب بالبحر. وسبب وصول المكتب التدقيق في تكاليفه كلما كان ذلك ممكناً. وعلاوة على ذلك، ظل

المكتب يأخذ بنهج حذر في إدارة الأموال المرصودة لتكاليف دعم البرامج عن طريق إبقاء مستوى النفقات دون مستوى الإيرادات لضمان مستوى معقول من احتياطات الأموال.

٣٩ - وأبرز أنه، في حين كان من المقرر بدء تنفيذ المبادرة بشكل كامل في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، تم تمديد الفترة الانتقالية لاسترداد التكاليف بالكامل في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ من أجل إتاحة مزيد من الوقت لاستيعاب أثرها المالي في ما بين البرامج.

مبادرة الإدارة المركزية للمخاطر

٤٠ - انطلق العمل بإطار الإدارة المركزية للمخاطر لمكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في آب/أغسطس ٢٠١٤، ودخل طور التشغيل الكامل في عام ٢٠١٥. وهو يراعي العديد من اعتبارات السياسات الاستراتيجية والتشغيلية للإدارة العليا. وعلى وجه الخصوص، أعطيت الأولوية لمجال المخاطر المتعلق بـ "التحول التنظيمي ونظام أوموجا" خلال الربعين الثالث والأخير من السنة، حيث عقدت اجتماعات أسبوعية على مستوى المديرين لكفالة الفعالية في بدء تشغيل نظام التخطيط المركزي للموارد الجديد. وكانت أعمال بدء تشغيل إطار الإدارة المركزية للمخاطر في المكاتب الميدانية ووضع الصيغة النهائية لمختلف المنتجات قد تعين تمديدتها إلى النصف الأول من عام ٢٠١٦ نتيجة الأولويات المتضاربة التي يشكلها تشغيل نظام أوموجا وطول أمد عملية وضع الميزانية خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٥. وكان من المقرر إعداد سجلات المكاتب الميدانية المتبقية في النصف الأول من عام ٢٠١٦ وقد تم ذلك عندئذ. كما جرى وضع سجلات للمخاطر على مستوى الشعب وخطط للتعامل لمواجهة المخاطر ويجري العمل على استعراض وتحديث مصفوفات المخاطر الرئيسية هذه.

٤١ - وستُنجز عملية تقييم ثانية للمخاطر في المؤسسة على نطاق الأمانة العامة بقيادة إدارة الشؤون الإدارية أثناء الربع الأخير من عام ٢٠١٦ أو أوائل عام ٢٠١٧، مما سيتيح الفرصة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتحديث سجله للمخاطر ومعرفة ما إذا كان من الملائم وضع مصفوفة مخاطر مشتركة بين مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

بدء تشغيل نظام أوموجا

٤٢ - بدأ تشغيل نظام أوموجا، وهو نظام التخطيط المركزي للموارد الخاص بالأمم المتحدة، في فيينا والمكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في

تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، كجزء من فريق النشر للمجموعة ٤، إلى جانب مقر الأمم المتحدة ومكاتب الأمانة العامة الأخرى. وفي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، استتبع بدأ تشغيله بذل جهود ضخمة في ما يلي: (أ) تطهير البيانات القديمة وإثراؤها وتحويلها؛ (ب) ووقف تشغيل نظم متعددة؛ (ج) وتدريب المدربين والمستخدمين المتمرسين وكتلة حرجة من المستخدمين النهائيين؛ (د) وتكييف عمليات نظام أوموجا الممتدة من البداية إلى النهاية مع تعقيدات المكتب؛ (هـ) واعتماد أفضل الممارسات المتأصلة في نظم التخطيط المركزي للموارد؛ (و) وتقييم أدوار المستخدمين النهائيين؛ (ز) وتوفير دعم مكتب المساعدة إلى جميع الموظفين في فيينا والمكاتب الميدانية.

٤٣ - وطوال مرحلة بدء تشغيل النظام، بذل المكتب جهوداً لوضع اليد على المختنقات من أجل ضمان ضبط أثره على إنتاجية العمل والتقليل من حدته. وكان هذا الأمر، إضافة إلى تراجع حتمي في الأداء يرتبط بعمليات نشر نظام التخطيط المركزي للموارد للمرة الأولى، بالغ الأهمية نظراً لاقتراب موعد بدء تشغيل النظام من نهاية عام ٢٠١٥. وعلى هذا النحو، ولمدة ٣ أشهر عقب تاريخ بدء تشغيله، عمل المكتب بنظام متين للدعم بمساعدة خبراء من فيينا ومن المقر. وبحلول نهاية عام ٢٠١٥، كان المكتب قد أحرز تقدماً كبيراً نحو إنجاز أنشطة التعزيز التدريجي بهدف الدخول في فترة تسعة أشهر من الاستقرار في آذار/مارس ٢٠١٦. وعلاوة على ذلك، يعتزم المكتب في عام ٢٠١٦ إجراء تدريبات إضافية وتنقيح العمليات وتحسين إجراءات الإبلاغ الداخلي والخارجي. وعلى وجه الخصوص، تولى المكتب في مجال الإبلاغ دوراً قيادياً في وضع نموذج للإبلاغ عن إدارة المساهمات على نطاق الأمانة العامة يكون مناسباً للجهات المانحة الخارجية.

٤٤ - ولا شك في أن نظام أوموجا قد أتى بالفعل بالمزيد من الوضوح والشفافية عن طريق إنفاذ مبدأ "صيغة واحدة من الحقيقة" وعمليات متسقة من البداية إلى النهاية. وستستشعر الفوائد الكاملة المتأتبة من تحسين التخطيط وإدارة الموارد والتحليلات عند نهاية مرحلة تحقيق الاستقرار وما بعدها. وفي الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، يتوقع المكتب بدء تنفيذ وظيفة إضافية للدعم البرنامجي وهي حالياً قيد الإعداد في نيويورك. ("التوسعة ٢ لنظام أوموجا").

٤٥ - وعقب النجاح في تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام ٢٠١٤ وتشغيل نظام أوموجا في عام ٢٠١٥، يتوقع المكتب أن يستفيد من العمليات المعززة والسجلات المالية الدقيقة والمعدّة في موعدها والتي ستوفر معلومات ذات نوعية أفضل من أجل دعم عملية صنع القرار. وسيواصل المكتب تحسين الإدارة المالية وتعزيز الضوابط

الداخلية من خلال تقديم تدريب متكامل على المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ونظام أو موحداً.

الإدارة القائمة على النتائج

٤٦ - بدأ المكتب جهوده الرامية إلى تطبيق الإدارة القائمة على النتائج منذ بعض الوقت، وهو منكسب على عملية تعلّم متواصل استناداً إلى الاستعراضات الداخلية والتقييمات المستقلة. ويتفهّم المكتب تماماً نداءات الدول الأعضاء بتحسين الإدارة القائمة على النتائج. ويدعم برنامج استرداد التكلفة الكاملة تنفيذ الميزنة القائمة على النتائج من خلال تعزيز عملية حساب التكاليف الكاملة للبرامج وما يتصل بذلك من إبلاغ.

٤٧ - وفي عام ٢٠١٥، أعد المكتب تقريراً سنوياً هو شهادة على التزام المكتب بتنفيذ الممارسات السليمة للإدارة على أساس النتائج وتعزيز المساءلة والشفافية. ويوضح التقرير السنوي بعض النتائج الجديرة بالثناء التي تحققت في عام ٢٠١٤ ويتيح الفرصة لتحسين فهم ولاية المكتب وإنجازاته على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني. وفي عام ٢٠١٦، أطلق المكتب نداءه السنوي الافتتاحي للتمويل، وأصدر لحة شاملة عن برامج المكتب الحالية والمستقبلية تتضمن عرضاً مفصلاً للاحتياجات التمويلية للمكتب. وهذه المبادرات تعزز اتساق الأهداف الاستراتيجية للمكتب وتنفيذ برامجه، وتعزز تعبئة الموارد وعمليات التخطيط وتنفيذ البرامج والإبلاغ عن النتائج.

الفصل الخامس

البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (أعيد بيانه) ^(١)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	الملاحظة	
الأصول			
الأصول المتداولة			
١٠٩ ٦٤١	٧٩ ٤٧٩	الملاحظة ٦	النقدية ومكافآت النقدية
١٧٢ ٣٨٣	٢٢٩ ٠٨٢	الملاحظة ٧	الاستثمارات
٢٣١ ٩٢٨	٢١٩ ٩٦٣	الملاحظة ٨	التبرعات المستحقة القبض
٥٨٦	٧٤٠	الملاحظة ٨	الحسابات الأخرى المستحقة القبض
٢٣ ١٠٢	١٥ ٠٢٣	الملاحظة ٩	القروض والسلف المقدمة للشركاء المنفذين
٣٣٢٩	٢ ٢١٦	الملاحظة ١٠	الأصول الأخرى
٥٤٠ ٩٦٩	٥٤٦ ٥٠٣		مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة			
١٤٥ ٢٦٩	١٥٢ ٤٦٠	الملاحظة ٧	الاستثمارات
٦٥ ٦٣٤	٥٢ ٧٣٨	الملاحظة ٨	التبرعات المستحقة القبض
٣٠١٠	-	الملاحظة ٩	القروض والسلف المقدمة للشركاء المنفذين
١٢ ٤٠٢	١٠ ٥١٩	الملاحظة ١١	الممتلكات والمنشآت والمعدات
٥١٥	٥٠٨	الملاحظة ١٢	الأصول غير الملموسة
١٥٦	-	الملاحظة ١٠	الأصول الأخرى
٢٢٦ ٩٨٦	٢١٦ ٢٢٥		مجموع الأصول غير المتداولة
٧٦٧ ٩٥٥	٧٦٢ ٧٢٨		مجموع الأصول
الخصوم			
الخصوم المتداولة			
٣٠ ٧١٢	٣٧ ٨٦٥	الملاحظة ١٣	الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة
٢٣٧	-		التحويلات الواجبة الدفع
١٣٩ ٩٥٧	١٣٧ ٠٥٥	الملاحظة ١٤	المبالغ المقبوضة سلفاً
٣ ٥٦١	٤ ٣٢٥	الملاحظة ١٥	استحقاقات الموظفين
-	٢٦٤		الخصوم الأخرى
١٧٤ ٤٦٧	١٧٩ ٥٠٩		مجموع الخصوم المتداولة

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (تابع)
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (أعيد بيانه) ^(١)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	الملاحظة
٤٤ ٢٥٨	٣٢ ٦٣٥	الملاحظة ١٤
١١٥ ٥٠٤	٩٧ ٥٧٩	الملاحظة ١٥
١٥٩ ٧٦٢	١٣٠ ٢١٤	مجموع الخصوم غير المتداولة
٣٣٤ ٢٢٩	٣٠٩ ٧٢٣	مجموع الخصوم
(١٢٧٠٧)	٥ ٢٧٤	الملاحظة ١٦
٤٤٦ ٤٣٣	٤٤٧ ٧٣١	الملاحظة ١٦
٤٣٣ ٧٢٦	٤٥٣ ٠٠٥	مجموع صافي الأصول
٧٦٧ ٩٥٥	٧٦٢ ٧٢٨	مجموع الخصوم وصافي الأصول

(أ) أعيد بيان مقارنات عام ٢٠١٤ لتعكس كيفية معالجة التزامات نهاية الخدمة للموظفين الممولين من الميزانية العادية. وتقدم الملاحظتان ١٠ و ١٦ المزيد من التفاصيل.

تشكل الملاحظات المرفقة والمرفقات جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
ثانياً - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة	٢٠١٥	٢٠١٤ (أعيد بيانه) ^١
الإيرادات		
المخصصات من الميزانية العادية للأمم المتحدة	٢٩٠٠٣	٣١٠١٦
الملاحظة ١٧		
التبرعات	٢٣٨٦٩٣	٢٩٠٠٠٣
الملاحظة ١٨		
إيرادات المعاملات التبادلية	٤٤٥٨	٣١٨٣
الملاحظة ١٩		
إيرادات الاستثمار	٢١٨٢	٢٤٣٥
الإيرادات الأخرى	٨٢٠	٢٠٠٢
مجموع الإيرادات	٢٧٥١٥٦	٣٢٨٦٣٩
المصروفات		
مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	٩٣١٩١	١٠٢٧٥٢
الملاحظة ٢٢		
تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم	٥٠٩٣٥	٤٩١٧٦
الملاحظة ٢٢		
المنح والتحويلات الأخرى	٥٣٠١١	٧٣٨٧١
الملاحظة ٢٣		
اللوازم والمواد الاستهلاكية	٢٣٨١	١٣٤
الإهلاك والاستهلاك وضمحلل القيمة	١٢٤٠	١٠٩٣
الملاحظة ١١ و ١٢		
السفر	١٤٩٠٢	١٤٠١٩
مصروفات التشغيل الأخرى	٥٣٥١٢	٦٧٦٢٦
الملاحظة ٢٥		
المصروفات الأخرى	٩٧٤٧	١٦٧٥٠
مجموع المصروفات	٢٧٨٩١٩	٣٢٥٤٢١
الفائض/(العجز) للسنة	(٣٧٦٣)	٣٢١٨

(أ) أعيد بيان مقارنات عام ٢٠١٤ لمواءمتها مع عناوين المصروفات لعام ٢٠١٥؛ ويظل مجموع المصروفات كما هو. وتقدم الملاحظات ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ المزيد من التفاصيل.

تشكل الملاحظات المرفقة والمرفقات جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة	الفوائض المتراكمة / (العجز)، غير المقيدة	الفوائض المتراكمة، المقيدة	المجموع
صافي الأصول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ (تمت مراجعتها)	٣٩ ٢٣٣	٤٥٤ ٥٥٨	٤٩٣ ٧٩١
تسويات الفترات السابقة ^١	الملاحظة ١٦ (٣٧ ٩٨٥)	-	(٣٧ ٩٨٥)
صافي الأصول المعاد بيانه، في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ ^٢	١ ٢٤٨	٤٥٤ ٥٥٨	٤٥٥ ٨٠٦
التغير في صافي الأصول في عام ٢٠١٤			
الخسائر الاكتوارية الناجمة عن استحقاقات الموظفين	(١٤ ٦٨٥)	(١١ ٠٦٣)	(٢٥ ٧٤٨)
التسويات الأخرى في صافي الأصول	(١ ٤٠٠)	١ ٨٥٠	٤٥٠
الفائض/(العجز) للسنة	٢ ١٣٠	١ ٠٨٨	٣ ٢١٨
مجموع التغيرات في صافي الأصول خلال عام ٢٠١٤	(١٣ ٩٥٥)	(٨ ١٢٥)	(٢٢ ٠٨٠)
صافي الأصول المعاد بيانه، في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	البيان الأول (١٢ ٧٠٧)	٤٤٦ ٤٣٣	٤٣٣ ٧٢٦
التغير في صافي الأصول في عام ٢٠١٥			
المكاسب الاكتوارية الناجمة عن استحقاقات الموظفين	الملاحظة ١٦ ٢١ ١٣١	٣ ٠٢٣	٢٤ ١٥٤
التسويات الأخرى في صافي الأصول	الملاحظة ١٦ (٤ ٦٤٢)	٣ ٥٣٠	(١ ١١٢)
الفائض/(العجز) للسنة	الملاحظة ١٦ ١ ٤٩٢	(٥ ٢٥٥)	(٣ ٧٦٣)
مجموع التغيرات في صافي الأصول خلال عام ٢٠١٥	١٧ ٩٨١	١ ٢٩٨	١٩ ٢٧٩
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	البيان الأول ٥ ٢٧٤	٤٤٧ ٧٣١	٤٥٣ ٠٠٥

(أ) أعيد بيان مقارنات عام ٢٠١٤ لتعكس كيفية معالجة التزامات نهاية الخدمة للموظفين الممولين من الميزانية العادية. وتقدم الملاحظة ١٦ المزيد من التفاصيل.

تشكل الملاحظات المرفقة والمرفقات جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
 رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
 (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	٢٠١٥	الملاحظة
		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
٣ ٢١٨	(٣ ٧٦٣)	الفائض/(العجز) للسنة
		التغيرات غير النقدية
١ ٠٩٣	١ ٢٣٩	الملاحظة ١١
		الاستهلاك والإهلاك وازمحلل القيمة
١٣ ٢٥٧	٥ ٣٣٥	الملاحظة ١١
		صافي الخسائر الناجمة عن التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات
٨ ٩٢٠	٧ ٥٨٥	و ١٢
		التكلفة الحالية عن الخدمات والفائدة في ما يتعلق بمخصوم استحقاقات الموظفين
		التغيرات في الأصول
(٦ ١٤٥)	٢٤ ٨٦١	الملاحظة ٨
		(الزيادة)/النقصان في التبرعات المستحقة القبض
٤٠٢	(١٥٤)	الملاحظة ٨
		(الزيادة)/النقصان في المبالغ الأخرى المستحقة القبض
٤ ٥٩٢	١١ ٠٨٩	الملاحظة ٩
		(الزيادة)/النقصان في القروض والسلف المدفوعة للشركاء المنفذين
٤ ١٥٥	١ ٢٦٩	
		(الزيادة)/النقصان في الأصول الأخرى
		التغيرات في الخصوم
(٣٦ ٨٩٩)	(٧ ٣٤٤)	
		الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع والمستحقات
(٣ ١٢٥)	(٥٩٣)	
		الزيادة/(النقصان) في استحقاقات الموظفين
(١٠ ٥٣٢)	٣٩ ٥٢٤	
		صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
٦١ ٩٩٢	(٦٣ ٨٩٠)	الملاحظة ٧
		صافي التغيرات في استثمارات صندوق النقدية المشترك
(١٣ ٤١٩)	(٤ ٥٩٣)	الملاحظة ١١
		الإضافات في الممتلكات والمنشآت والمعدات
(٥١٥)	(٩١)	
		الإضافات في الأصول غير الملموسة
٤٨ ٠٥٨	(٦٨ ٥٧٤)	
		صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار
		التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة التمويل
٤٤٩	(١ ١١٢)	الملاحظة ١٦
		التغيرات في أرصدة الصناديق
٤٤٩	(١ ١١٢)	
		صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة التمويل
٣٧ ٩٧٥	(٣٠ ١٦٢)	
		صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية
٧١ ٦٦٦	١٠٩ ٦٤١	
		النقدية ومكافئات النقدية في بداية السنة
١٠٩ ٦٤١	٧٩ ٤٧٩	الملاحظة ٦
		النقدية ومكافئات النقدية في نهاية السنة

تشكل الملاحظات المرفقة والمرفقات جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

خامساً - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية المتاحة للعموم ^(١)			
الميزانية الأصلية السنوية لعام ٢٠١٥ ^(ب)	الميزانية النهائية السنوية لعام ٢٠١٥ ^(ج)	التفقات الفعلية (على أساس الميزانية)	الفرق ^(د) (نسبة مئوية)
الإيرادات			
٤٤ ١٢٣	٣٩ ١٩٨	٣٩ ١١٩	صفر
٢٩٦ ٦٧٤	٢٦٣ ٢٠٠	٢٤٩ ٣٦٠	(٥)
٣٤٠ ٧٩٧	٣٠٢ ٣٩٨	٢٨٨ ٤٧٩	(٥)
المصروفات			
٩٥٥	٧٤٠	٨٠٨	٩
٤ ٤١١	٣ ٨٧٤	٣ ٥٠٠	(١٠)
ألف - أجهزة تقرير السياسات			
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة			
جيم - برنامج العمل			
٨٣ ٢٦٣	٩٠ ٠٠١	٦٣ ٧٦٣	(٢٩)
٧٤ ١٦٢	٨١ ٠٦٦	٨١ ١٠٦	صفر
٢٣ ٣٢٠	٢٠ ٣٤٩	١٤ ٢٩٩	(٣٠)
٩ ٢٤٣	١١ ٦٢١	٩ ٤٨٦	(١٨)
٣٣ ٢٩٨	٣٧ ٤٦١	٢٦ ٠٤٠	(٣٠)
٤٠ ٩٩٥	٤٤ ٨١٤	٢٦ ٢٧٥	(٤١)
٦ ٥٩٠	٧ ١٧٩	٥ ٤٢٧	(٢٤)
١٧ ٢٤٧	١٧ ٤٧٨	١٣ ٦٩٩	(٢٢)
٧ ٧٦٠	٧ ٣٠٨	٦ ٧١٢	(٨)
٣٦ ٥٠٠	٢٨ ٩٢٢	٢٩ ١٨١	١
٣٣٧ ٧٤٤	٣٥٠ ٨١٣	٢٨٠ ٢٩٦	(٢٠)
٣ ٠٥٣	(٤٨ ٤١٥)	٨ ١٨٣	-

(أ) يُبلغ عن ميزانية البيان الخامس بشكل سنوي لأغراض الإبلاغ. انظر الملاحظة ٥ للاطلاع على تفاصيل معلومات الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

(ب) تغطي الميزانية الأصلية المعتمدة لعام ٢٠١٥ وقدرها ٣٣٧,٧ مليون دولار موارد خارجة عن الميزانية قدرها ٢٩٣,٦ مليون دولار، وافقت عليها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية (انظر E/CN.7/2014/18-E/CN.8/2014/21). وتشمل أيضاً موارد من الميزانية العادية للأمم المتحدة قدرها ٢٣,٧ مليون دولار تغطي التنفيذ المباشر للبرامج (الأبواب ١ و ١٦ و ٢٣ من الميزانية) ودعم

البرامج المقدم إلى جميع كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة في فيينا بمبلغ ٢٠,٤ مليون دولار (الباب ٢٩ زاي من الميزانية) الذي وافقت عليه الجمعية العامة (القرارات ٢٤٨/٦٨ من ألف إلى جيم). ومن أجل إمكانية المقارنة بالميزانية الأصلية، يجري الإبلاغ عن الميزانية النهائية والنفقات الفعلية على نفس الأساس (بما في ذلك الأبواب ١ و ١٦ و ٢٣ و ٢٩ زاي من الميزانية العادية).

(ج) تغطي الميزانية النهائية لعام ٢٠١٥ وقدرها ٣٥٠,٨ مليون دولار موارد خارجة عن الميزانية قدرها ٣١١,٦ مليون دولار، وافقت عليها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية (انظر E/CN.7/2015/17-E/CN.15/2015/20). وتشمل أيضاً موارد من الميزانية العادية للأمم المتحدة قدرها ٢٣,١ مليون دولار تغطي التنفيذ المباشر للبرامج (الأبواب ١ و ١٦ و ٢٣ من الميزانية) ودعم البرامج المقدم إلى جميع كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة في فيينا بمبلغ ١٦,١ مليون دولار الذي وافقت عليه الجمعية العامة (القرارات ٢٤٠/٧٠ ألف وباء).

(د) النفقات الفعلية (على أساس الميزانية) مطروحة منها الميزانية النهائية، مقسمة على الميزانية النهائية. وترد تفاصيل إضافية وعرض للفروق الهامة في الملاحظة ٥، المقارنة بالميزانية.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

الكيان المعد للتقارير

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة - أهدافه وأنشطته

١ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عام ١٩٩٧^(١٠) من خلال الدمج بين برنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات^(١١) ومركز منع الجريمة الدولية^(١٢). ويعمل المكتب مع الدول الأعضاء لتعزيز ما تبذله من جهود للتصدي للمشاكل المتشابكة المتمثلة في تعاطي المخدرات والاتجار بها، والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، والفساد، والإرهاب، وذلك من خلال المساعدة على إقامة النظم التشريعية والقضائية والصحية اللازمة لحماية الأشخاص الأكثر ضعفاً في المجتمع وتعزيز هذه النظم.

٢ - ويستند توجه المكتب في مجال السياسات إلى الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والصكوك القانونية العالمية لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، والولايات ذات الصلة التي اعتمدها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. وينطلق عمل المكتب منطقياً من هذه الولايات وينعكس في ولايته المتمثلة "في الإسهام في تحقيق الأمن والعدالة للجميع عن طريق تخليص العالم من برائن المخدرات والإجرام والإرهاب".

٣ - ولتعزيز فعالية المكتب وخضوعه للمساءلة، إضافة إلى تعزيز الإدارة القائمة على النتائج تمثيلاً مع قرار الجمعية العامة ٢٥٩/٦٤، نُظِم برنامج العمل لفترة السنتين

(١٠) انظر A/51/950، الفقرات من ١٤٣ إلى ١٤٥.

(١١) أنشئ برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧٩/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ بوصفه الهيئة المسؤولة عن تنسيق العمل الدولي في ميدان مكافحة إدمان المخدرات. وخوّلَت الجمعية العامة السلطة على صندوق البرنامج إلى المدير التنفيذي، بموجب قرارها ١٨٥/٤٦ جيم، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

(١٢) أنشأت الجمعية العامة برنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية بموجب قرارها ١٥٢/٤٦ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١. ومنذ عام ١٩٩٧، يتولى تنفيذ البرنامج مركز منع الجريمة الدولية، الذي أنشئ وفقاً لبرنامج الأمين العام للإصلاح المبين في الفرع الخامس من الجزء الثاني من الوثيقة A/51/950، المؤرخة ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٧.

٢٠١٤-٢٠١٥ في ستة برامج فرعية مواضيعية (مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات؛ الوقاية والعلاج وإعادة الإدماج والتنمية البديلة؛ مكافحة الفساد؛ منع الإرهاب؛ العدالة؛ الأبحاث وتحليل الاتجاهات) وثلاثة برامج فرعية يقدم المكتب في إطارها خدمات تغطي مواضيع عدة لصالح الدول الأعضاء (دعم السياسات؛ التعاون التقني والدعم الميداني؛ تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى هيئات الإدارة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات). وهذه البرامج الفرعية مصممة على نحو يلائم أولويات مكافحة الجريمة والمخدرات الواردة في استراتيجية المكتب للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥، كما أقرتها الدول الأعضاء، وهي توفر الأساس لتنفيذ برامج متكاملة مصممة على نحو يلي احتياجات الدول الأعضاء تنفيذاً فعالاً. ويتولى تنفيذ برنامج العمل ثلاث شعب فنية في المكتب، وهي شعبة العمليات، وشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، وشعبة شؤون المعاهدات. ويجري التركيز بشدة على معالجة القضايا المتداخلة بين البرامج الفرعية، مما يتيح المجال للاستفادة من جوانب التكامل والتآزر بين الشعب والشبكة الواسعة النطاق للمكاتب الميدانية التابعة للمكتب. ويضطلع خبراء المكتب المتخصصون في المجالات المواضيعية بالعملين المعياري والتنفيذي، ويُسرون أيضاً مهمة إعداد برامج التعاون التقني وتنفيذها على الصعيد العالمي والإقليمي والقطري. وتتولى شعبة رابعة، وهي شعبة الإدارة، المسؤولية عن تقديم الدعم الإداري على الصعيد العالمي من خلال توفير التوجيه والرقابة، وتقديم الخدمات في مجالات التخطيط المالي والموارد البشرية والمشتريات وإدارة المؤتمرات.

٤ - أما هيئات إدارة المكتب فهي الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة المخدرات وهيئاتها الفرعية، ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. كما يقدم المكتب الدعم إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ومؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

٥ - ويعمل المكتب، الذي يوجد مقره في فيينا، في جميع مناطق العالم من خلال شبكة واسعة من المكاتب الإقليمية (٨) والمكاتب القطرية (١٠) ومكاتب البرامج (٤٧) ومكاتب الاتصال والشرابات (٢).

٦ - ويُموّل المكتب أساساً من التبرعات المقدمة إلى صندوق برنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات، وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وتتأثّر نسبة ضئيلة من تمويل المكتب من الميزانية العادية للأمم المتحدة التي تعتمد عليها الجمعية العامة.

٧ - ويُدرج في البيانات المالية للمكتب كامل المعاملات المالية والنتائج الخاصة بمعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة الذي يوجد مقره في تورينو بإيطاليا. وقد أنشأ المجلس الاقتصادي والاجتماعي هذا المعهد في عام ١٩٦٧ عقب اتخاذ القرار ١٠٨٦، الذي حث على توسيع نطاق أنشطة الأمم المتحدة في مجالي منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويتولى الإشراف على المعهد مجلس أمناء يضم ممثلاً واحداً عن المكتب. ويُنظّم عمل المعهد نظاماً أساسياً اعتمدته المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراره ١٩٨٩/٥٦ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٩، ويرفع المعهد تقاريره إلى الأمين العام والمجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويقدم المكتب التوجيه الاستراتيجي والدعم البرنامجي له.

الملاحظة ٢

أساس الإعداد

الإذن بإصدار البيانات المالية

٨ - صدّق على هذه البيانات المالية رئيس دائرة إدارة الموارد المالية التابعة للمكتب وأقرها المدير التنفيذي للمكتب في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٦. ويُحال تقرير مجلس مراجعي الحسابات مرفقاً بالبيانات المالية إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وكذلك إلى لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

أساس الإعداد

٩ - وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يجري إعداد البيانات المالية والملاحظات المرفقة بها على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتعرض هذه البيانات بأمانة أصول المكتب وخصومه وإيراداته ومصروفاته والتدفقات النقدية خلال السنة المالية. وقد طبقت السياسات المحاسبية الأساسية باستمرار في إعداد هذه البيانات المالية وعرضها.

١٠ - وأعدت البيانات المالية على أساس استمرارية الأنشطة. ويستند هذا التأكيد إلى موافقة اللجنتين والجمعية العامة على احتياجات الميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ والاتجاه الماضي لجمع الاشتراكات المقررة والتبرعات على مدى السنوات الماضية.

أساس القياس

١١ - يجري إعداد البيانات المالية باستخدام العرف المحاسبي القائم على استخدام التكلفة التاريخية، عدا في ما يتعلق ببعض الأصول، على النحو الوارد في الملاحظات المرفقة. ويجري

إعداد البيانات المالية عن فترة اثني عشر شهراً، تمتد من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر.

العملة الوظيفية وعملة العرض والتعامل مع العملات الأجنبية

١٢ - العملة الوظيفية للمنظمة هي دولار الولايات المتحدة، وهي أيضاً العملة التي تُعرض بها هذه البيانات المالية. وتُعرض هذه البيانات المالية والملاحظات عليها بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يُذكر خلاف ذلك.

١٣ - وتحوّل المعاملات المقومة بالعملات الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. وتقارب أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة أسعار الصرف الفورية السائدة في تواريخ المعاملات. وتحوّل الأصول والخصوم النقدية المقومة بعملات غير العملة الوظيفية وفقاً لسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في نهاية السنة. وتقاس البنود غير النقدية المقومة بالعملات الأجنبية بالتكلفة التاريخية أو القيمة العادلة وفقاً لأسعار الصرف السائدة في تاريخ المعاملة أو وقت تحديد القيمة العادلة. وتعرض أي مكاسب أو خسائر مترتبة عن الصرف في بيان الأداء المالي على أساس صافي المبالغ.

مبدأ الأهمية النسبية والاستعانة بالآراء والتقديرات

١٤ - يتطلب إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الاستعانة بالتقديرات والآراء والافتراضات. والأهمية النسبية عنصر محوري في عملية اتخاذ المكتب للقرارات، ويسترشد بها في المعالجة المحاسبية في ما يتعلق بالعرض والكشف والتجميع والتعويض وتوقيت تطبيق التغييرات في السياسات المحاسبية. وبوجه عام، يُعتبر أي بند ذا أهمية نسبية إذا كان من شأن حذفه أو تجميعه أن يؤثر في استنتاجات مستخدمي البيانات المالية أو في قراراتهم.

١٥ - ويجري باستمرار استعراض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، بما فيها القياسات الاكتوارية والأعمار الإنتاجية للأصول وضمحلل القيمة ومعدلات التضخم والخصم، ويعترف بتنقيحات التقديرات في السنة التي تطرأ فيها التغييرات على التقديرات.

الإصدارات المحاسبية المقبلة

١٦ - يتواصل رصد تقدم ما يلي من إصدارات محاسبية مقبلة هامة لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وأثرها على البيانات المالية للمكتب:

(أ) الصكوك المالية الخاصة بالقطاع العام: سعياً لتطوير هذا التوجيه المحاسبي، سيركز المشروع على المسائل المتعلقة بالأدوات المالية الخاصة بالقطاع العام التي لا تندرج في نطاق الأدوات التي يشملها المعيار رقم ٢٨ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: العرض؛ والمعيار ٢٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: الاعتراف والقياس؛ والمعيار ٣٠ من تلك المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: الإفصاحات؛

(ب) توليفات القطاع العام: سيحدد هذا المشروع المعالجة المحاسبية لتوليفات القطاع العام وسيضع معياراً جديداً يحدد تصنيف توليفات القطاع العام وقياسها، أي المعاملات أو أي أحداث أخرى تضع عمليتين أو أكثر من العمليات المستقلة في كيان واحد من كيانات القطاع العام؛

(ج) الأصول التراتبية: يرمي هذا المشروع إلى وضع شروط محاسبية خاصة بالأصول التراتبية؛

(د) مصروفات المعاملات غير التبادلية: يهدف هذا المشروع إلى وضع معيار أو معايير تنص على متطلبات الاعتراف والقياس المنطبقة على الموردين في المعاملات غير التبادلية، باستثناء الاستحقاقات الاجتماعية؛

(هـ) الإيرادات: نطاق المشروع هو وضع متطلبات وتوجيهات قياسية جديدة في ما يتعلق بالإيرادات كي تعدّل أو تحل محل تلك المحددة حالياً في المعيار ٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الإيرادات من المعاملات التبادلية؛ والمعيار ١١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: عقود الإنشاء؛ والمعيار ٢٣ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الإيرادات من المعاملات غير التبادلية (الضرائب والتحويلات)؛

(و) استحقاقات الموظفين: الهدف من هذا المشروع هو إصدار تنقيح للمعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، يتسق مع المعيار الذي تأسس عليه وهو المعيار ١٩: استحقاقات الموظفين؛

(ز) التعديلات التبعية المنبثقة من الفصول ١ إلى ٤ من الإطار المفاهيمي: الهدف من هذا المشروع هو إدخال تنقيحات على مقاييس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تعكس المفاهيم التي تتضمنها هذه الفصول، لا سيما أهداف الإبلاغ المالي والخصائص النوعية ومعوقات الكشف عن المعلومات.

متطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في المستقبل

١٧ - في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، نشر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام خمسة معايير جديدة، منها أربعة يمكن أن تؤثر في البيانات المالية للكيان المصدر للبيانات في المستقبل؛ وهذه المعايير هي المعيار ٣٤: البيانات المالية المنفصلة؛ والمعيار ٣٥: البيانات المالية الموحدة؛ والمعيار ٣٦: الاستثمارات في الكيانات المرتبطة والمشاريع المشتركة؛ والمعيار ٣٧: الترتيبات المشتركة؛ والمعيار ٣٨: الإفصاح عن المصالح في الكيانات الأخرى؛ ويجب تطبيق هذه المعايير لفترات الإبلاغ المالي التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ أو بعده. ويُقيّم أثر هذه المعايير على البيانات المالية للمنظمة بحيث يمكن تطبيقها بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

الملاحظة ٣

السياسات المحاسبية الهامة

الاعتراف بالإيرادات والتعامل مع البيانات المالية

إيرادات المعاملات غير التبادلية: مخصصات الميزانية العادية

١٨ - يدرج المكتب في ميزانيته المُدجّجة لفترة السنتين موارد الميزانية العادية التي تمول بشكل مباشر تنفيذه للبرامج، ومجموع موارد الدعم لجميع عمليات الأمم المتحدة في فيينا. والأبواب المتصلة بذلك في الميزانية العادية للأمم المتحدة هي: الأبواب ١ و ١٦ و ٢٣ (التي تغطي تنفيذ البرامج) والباب ٢٩ (الذي يغطي الدعم). ويحافظ البيان الخامس المتعلق بالمقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية على منظور الميزانية ويتضمن نتائج الباب ٢٩ بأكملها. وباستثناء البيان الخامس، تأخذ البيانات المالية للمكتب المعدة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية، المنظور الصارم للمكتب ككيان ولا تشمل من موارد الميزانية العادية إلا تلك التي يمكن أن تعزى مباشرة إلى تنفيذ البرامج وتقديم الدعم إليها. وبالتالي، فإن البيانات المالية المعدة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية لا تمثل سوى جزءاً من الباب ٢٩ من الميزانية العادية للأمم المتحدة؛ أي أنها تشمل موارد الدعم الواردة في الباب ٢٩ والمستخدمه لكيانات الأخرى التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة في فيينا.

١٩ - وبعد اعتماد إجمالي الميزانية العادية للأمم المتحدة، يقسّم على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة الذي تحدده الجمعية العامة. وتقوم الأمانة العامة بإدارة الأنصبة المقررة وجمعها مركزياً. ولذلك لا يتحكم المكتب في فرادى الأنصبة المستحقة القبض وبالتالي لا يعترف بها في بياناته المالية.

٢٠ - ويعترف المكتب في بياناته المالية بالمخصصات السنوية المستخدمة كإيرادات في بيان الأداء المالي وتعتبر مقبوضة بالكامل في بيان المركز المالي. وتمثل أية أصول صافية إيجابية في صندوق الميزانية العادية مدرجة في البيانات المالية للمكتب التزاماً قانونياً في الميزانية العادية إزاء المكتب.

إيرادات المعاملات غير التبادلية: التبرعات

٢١ - يعترف بالتبرعات والتحويلات الأخرى التي تدعمها تعهدات ثابتة أو اتفاقات أخرى قابلة للإنفاذ، ولا تخضع لقيود تتعلق بالتدفق المحتمل للموارد، وذلك بصرف النظر عن مدة الاتفاق، باعتبارها إيرادات بالكامل. أما التبرعات الخاضعة لقيود محددة فتُسجل كخصوم، ولا يعترف بالإيرادات إلا عند استيفاء الشروط. ولا يعترف بالتبرعات والتحويلات الأخرى التي لا تدعمها اتفاقات قابلة للإنفاذ كإيرادات إلا عند تلقي النقدية.

٢٢ - وتمثل أرصدة التبرعات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة من الاتفاقات القابلة للإنفاذ وتسجل بقيمتها الاسمية، مطروحاً منها أي اضمحلال محدد للقيمة. ويخصص مبلغ عام للمستحقات المشكوك في تحصيلها بناء على تجربة التحصيل السابقة.

إيرادات المعاملات غير التبادلية: المساهمات العينية

٢٣ - يعترف بالمساهمات العينية الخالصة والحقوق الممنوحة لاستخدام السلع بقيم تزيد على ٥ ٠٠٠ دولار كإيرادات، بقدر احتمال تحقيقها كفوائد اقتصادية في المستقبل أو كخدمات ممكنة للمنظمة، طالما كان قياس هذه الفوائد أو الخدمات موثقاً. وتقاس المساهمات العينية في البداية بحسب قيمتها العادلة في تاريخ تسلمها، وتحدد هذه القيمة بالرجوع إلى القيم السوقية القابلة للرصد أو استناداً إلى تقييمات مستقلة. ولا يعترف بالمساهمات العينية من الخدمات كإيرادات بل يفصح عنها في الملاحظات على البيانات المالية عندما تتجاوز قيمتها ٢٠ ٠٠٠ دولار.

إيرادات المعاملات التبادلية

٢٤ - المعاملات التبادلية هي المعاملات التي يقوم المكتب فيها بتوفير السلع أو الخدمات، مثل التدريب والبرمجيات ودعم خدمات إدارة المؤتمرات، إلى الحكومات وكيانات الأمم المتحدة وغير ذلك من الشركاء. ويعترف بالإيرادات بقيمتها العادلة عندما يتم تسليم البضائع أو تقديم الخدمات. وتدرج ضمن المبالغ الأخرى المستحقة القبض المبالغ ذات الصلة

التي جرت المطالبة بها ولكن لم يتم تحصيلها، وتدرج المبالغ التي تم تحصيلها ولم تستخدم بعد ضمن المبالغ المقبوضة سلفاً.

إيرادات الاستثمار وأصول صندوق النقدية المشترك

٢٥ - تستثمر خزانة الأمم المتحدة الأموال المجمعة من كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك مكتب المخدرات والجريمة، والكيانات المشاركة الأخرى. وتعني المشاركة في هذه الصناديق النقدية المشتركة التابعة للأمم المتحدة ضمناً تقاسم المخاطر وعوائد الاستثمارات مع المشتركين الآخرين، ويكون كل مشترك معرضاً للأخطار العامة لحافظة الاستثمارات في حدود مبلغ النقدية المستثمر.

٢٦ - ويُبلغ عن حصة المكتب مما تستثمره الأمم المتحدة في صناديق النقدية المشتركة ضمن النقدية ومكافآت النقدية، والاستثمارات القصيرة الأجل، والاستثمارات الطويلة الأجل، حسب فترة الاستحقاق. وترد في بيان الأداء المالي حصة المكتب من عائدات الاستثمار في صناديق النقدية المشتركة، والأرباح المتحققة من بيع الأوراق المالية لصناديق النقدية المشتركة، والأرباح والخسائر المتحققة وغير المتحققة.

المصروفات والتعامل مع البيانات المالية

٢٧ - يقدم المكتب برامج المساعدة التقنية عن طريق المشاريع المنفذة في فيينا وفي شبكة مكاتبه الميدانية في جميع أنحاء العالم. ويجري إنجاز المشاريع بالتنفيذ المباشر أو عن طريق الشركاء المنفذين.

٢٨ - ووفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يُبلغ عن المصروفات وفقاً لمبدأ الإنجاز. ويُعترف بالمصروفات على أساس الاستحقاق عند تسليم السلع وتقديم الخدمات بغض النظر عن شروط الدفع.

مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

٢٩ - يتألف العاملون، على النحو المبين في المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة، من الموظفين الذين تتحدد خدماتهم وعلاقتهم التعاقدية بكتاب تعيين خاضع للأنظمة الصادرة عن الجمعية العامة عملاً بالفقرة ١ من المادة ١٠١ من الميثاق.

٣٠ - وتُصنّف استحقاقات الموظفين كاستحقاقات قصيرة الأجل واستحقاقات طويلة الأجل واستحقاقات ما بعد الخدمة واستحقاقات إنهاء الخدمة.

(أ) استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

٣١ - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل (بخلاف استحقاقات نهاية الخدمة) هي الاستحقاقات التي يحل موعد استحقاقها خلال ١٢ شهراً، وتشمل الاستحقاقات الأولى للموظفين (منح الانتداب) والأجور والمرتبات وبدلات، وفترات الغياب المدفوعة الأجر (الإجازة المرضية المدفوعة الأجر، وإجازة الأمومة/الأبوة) وغيرها من الاستحقاقات القصيرة الأجل (منحة الوفاة، ومنحة التعليم، واسترداد مبالغ الضرائب، وإجازة زيارة الوطن، والإجازة السنوية المدفوعة الأجر). وتُدرج مبالغ الاستحقاقات المتراكمة التي لم تسدد بعد بوصفها خصوماً متداولة في بيان المركز المالي.

(ب) استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

٣٢ - تتألف استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة من مدفوعات استحقاقات نهاية الخدمة، بما في ذلك الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن وغيرها من بدلات نهاية الخدمة.

٣٣ - وتصنف استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة كخطط استحقاقات محددة يلتزم المكتب فيها بتوفير الاستحقاقات المتفق عليها ويتحمل بالتالي جميع المخاطر. ويتولى خبراء اكتواريون مستقلون حساب التزامات الخطة، باستثناء خطة بدلات نهاية الخدمة، وذلك باستخدام طريقة تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة. وتحدد القيمة الحالية لالتزام الاستحقاقات المحددة بخصم التدفقات النقدية الخارجة المقدرة في المستقبل باستخدام أسعار الفائدة على سندات الشركات العالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق الخطة الأساسية. وترد التغييرات في الخصوم، بما في ذلك الأرباح والخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي تحت بند الفائض/العجز. ولا تحتفظ المنظمة بأية أصول للخطط، على النحو المحدد في المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

٣٤ - ويشارك المكتب في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، وهو خطة ممولة يشترك فيها أرباب عمل متعددون وتنص على استحقاقات محددة، وقد أنشأت الجمعية العامة هذا الصندوق لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز. وهذه الخطة تعرض المكتب لمخاطر اكتوارية ترتبط بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق. وقررت الجهات المشاركة في الصندوق، بشكل مشترك، أنه لا يوجد أساس ثابت وموثوق لتوزيع الأصول والخصوم والأداء (التكاليف) فيما بينها. ومن ثم، حسبما يسمح به المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات

الموظفين، وتمشياً مع السياسة المتبعة على نطاق الأمانة العامة، يتعامل المكتب مع الصندوق كخطة اشتراكات محددة، ويتم في بيان الأداء المالي بيان الالتزامات المرتبطة بالاشتراكات في الصندوق باعتبارها مصروفات مترتبة على استحقاقات الموظفين.

(ج) استحقاقات إنهاء الخدمة

٣٥ - تقيّد استحقاقات نهاية الخدمة في بند النفقات عندما توجد خطة رسمية ومفصلة لإنهاء خدمة الموظفين قبل سن التقاعد العادي، أو عندما تقدّم لهم عروض بالانفصال الطوعي في إطار خطة لتقليل عدد الموظفين. وتخصم استحقاقات إنهاء الخدمة التي يحل موعد تسويتها بعد أكثر من ١٢ شهراً من تاريخ الإبلاغ، إذا كان للخصم أثر هام.

(د) استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

٣٦ - استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى هي تلك التي لا يحل موعد استحقاقها في غضون ١٢ شهراً، وتشمل إجازة زيارة الوطن والإجازة السنوية.

(هـ) تعويضات غير الموظفين

٣٧ - تشمل تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم النفقات المتكبدة في ما يتعلق بالخبراء الاستشاريين والمتعاقدين، والخبراء المخصصين ومتطوعي الأمم المتحدة. وتبرم العقود مباشرة مع الأطراف الثالثة أو عن طريق الجهات التي تقدم الخدمات لوكالات الأمم المتحدة. ولا يحصل غير الموظفين على البدلات والاستحقاقات الأساسية المقدمة إلى موظفي الأمم المتحدة مثل منح الانتداب ومنح التعليم والمعاشات التقاعدية والتأمين الصحي والإجازة وتعويض إنهاء الخدمة.

التنفيذ عن طريق الأطراف الخارجية: التحويلات المدفوعة مقدماً (إلى الشركاء المنفذين) والمنح

(أ) التحويلات المدفوعة مقدماً

٣٨ - كثيراً ما ينفذ المكتب الأنشطة البرنامجية عن طريق شركاء منفذين مثل برامج الأمم المتحدة ووكالاتها، والمنظمات الدولية والإقليمية، والمؤسسات الحكومية، والمنظمات غير الحكومية. ويُتفق على النواتج المتوخاة من الشركاء في اتفاقات المشاريع المشتركة والتعاون البرنامجي. والتحويلات النقدية المدفوعة مقدماً هي مبالغ تدفع مقدماً إلى الشركاء المنفذين لكي يتمكنوا من تنفيذ البرنامج المتفق عليه؛ ويعترف بها أولاً كأصول ثم تقيّد كمصروفات بناء على التقارير المالية المقدمة. وفي حال عدم وجود هذه التقارير المالية، يجري

تقييم مستنير للاستحقاق بناء على تقديرات إنجاز العمل بعد التشاور عن كثب مع الجهة المكتبية التابعة للمكتب والمسؤولة عن إدارة هذا الاتفاق. وتقيّد الاتفاقات الملزمة المبرمة لتمويل الشركاء المنفذين والتي لم تسدد بحلول نهاية الفترة المشمولة بالتزامات في بند الحسابات المستحقة الدفع وغيرها من المصروفات المستحقة.

٣٩ - وفي ما يخص الاتفاقات على أعمال البناء، يقيس المكتب العمل المنجز استناداً إلى التقارير الهندسية التي يقدمها الشركاء المنفذون/المتعاقدون من الباطن والفريق الهندسي القائم على الموقع التابع للمكتب.

(ب) المنح

٤٠ - ينفذ المكتب خطة للمنح الخالصة تقدم إلى المستفيدين النهائيين شرط أن تسمح بذلك ظروف المشروع وتعهدات المانحين. وتحدّد المنح بمبلغ أقصاه ٦٠ ٠٠٠ دولار. وتقيّد المنح الخالصة بالكامل في بند المصروفات عند صرفها، ويتزامن ذلك عادة مع التوقيع على وثيقة المنحة.

الأصول

تصنيفها والتعامل معها بوجه عام

٤١ - تقيّم الأصول في كل تاريخ من تواريخ الإبلاغ. وحيثما تبين وجود أسباب لاضمحلال القيمة، اعترف بالخسائر الموافقة له في الوقت المناسب.

٤٢ - ويعترف بالمبالغ المستحقة القبض بقيمتها الاسمية ما لم يكن هناك تأثير هام ينشأ عن تخفيضها إلى صافي القيمة الحالية. ويعترف بالمبالغ المخصصة للمستحقات المشكوك في تحصيلها بناء على تجربة التحصيل السابقة.

٤٣ - ولا تطبق المعايير والمقاييس للأصول والخصوم في بيان المركز المالي إلا عند وجود حق واجب النفاذ قانوناً.

٤٤ - وتُصنف الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها ١٢ شهراً في تاريخ الإبلاغ ضمن الأصول غير المتداولة.

النقدية ومكافئات النقدية

٤٥ - تتألف النقدية ومكافئات النقدية من النقدية في المصارف والنقدية الحاضرة والاستثمارات العالية السيولة والقصيرة الأجل التي يحل تاريخ استحقاقها خلال ثلاثة أشهر

أو أقل من تاريخ الشراء. ويعاد تقييم الموجودات المقيمة بالعملات الأجنبية في نهاية السنة بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

قياس التكلفة وقت الاعتراف بها

٤٦ - تُقيّد قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بسعر التكلفة الأصلية مخصوماً منه الاهتلاك المتراكم واطمئنان القيمة. وبالنسبة للأصول المتبرع بها، تُستخدم القيمة العادلة في تاريخ الاقتناء عوضاً عن التكلفة الأصلية.

٤٧ - وتصنف الأصول المستخدمة في تنفيذ البرامج أو المشاريع التي يضطلع بها المكتب ضمن أصول المشاريع، في حين أن تلك المستخدمة في أنشطة لا تخص مشاريع محددة تصنف ضمن الأصول الإدارية. أما أصول المشاريع التي لا يتحكم المكتب فيها فهي تُقيّد كمصروفات عند شرائها.

الاستهلاك والعمر الإنتاجي

٤٨ - تُستهلك أصناف الممتلكات والمنشآت والمعدات بالكامل على مدى عمرها الإنتاجي التقديري باستخدام طريقة القسط الثابت. ولا تخضع للاستهلاك الأراضي والأصول قيد الإنشاء وأصول المشاريع أثناء نقلها. وفي ما يلي بيان العمر الإنتاجي المقدّر وعتبة الرسملة لفئات مختلفة من الممتلكات والمنشآت والمعدات:

الفئات والفئات الفرعية للأصول	عتبة الرسملة (بدولارات الولايات المتحدة)	العمر الإنتاجي المقدّر (بالسنوات)
المباني ^(أ)	٢٠ ٠٠٠	٥٠-٧
معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ^(أ)	٢٠ ٠٠٠	٧-٤
المركبات	٥ ٠٠٠	١٢-٦
الأثاث والتجهيزات الثابتة	٢٠ ٠٠٠	١٠-٣
الآلات والمعدات ^(أ)	٢٠ ٠٠٠	٢٠-٥
أصول منشأة ذاتياً	١٠٠ ٠٠٠	-
تحسينات الأماكن المستأجرة	١٠٠ ٠٠٠	مدة عقد الإيجار أو مدة خمس سنوات، أيهما أقصر

(أ) تطبق عتبة أدنى تبلغ ٥ ٠٠٠ دولار على المباني الجاهزة؛ ونظم الاتصال بواسطة السواتل؛ والمولدات الكهربائية؛ ومعدات الشبكة.

الأصول قيد البناء

٤٩ - يباشر المكتب أعمال بناء مثل بناء السجون ومباني المحاكم لصالح الدول الأعضاء. وتسلم هذه الأصول عند إنجازها إلى المستفيدين النهائيين. ويقاس ما أُنجَز من العمل استناداً إلى التقارير الهندسية التي يقدمها الشركاء المنفذون/المتعاقدون من الباطن والفريق الهندسي القائم على الموقع التابع للمكتب. ولأن المكتب لا يستخدم هذه الأصول بل يسلمها إلى مستفيدين نهائيين، لا يعترف بأي تكلفة استهلاك في البيانات المالية.

التصرف في الأصول وضمحلل قيمتها

٥٠ - يبلغ عن الأرباح أو الخسائر الناجمة عن التصرف في الأصول أو تحويلها تحت بند الإيرادات الأخرى أو المصروفات الأخرى في بيان الأداء المالي.

٥١ - ويجرى استعراض اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات سنوياً أو عند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد.

الأصول غير الملموسة

قياس التكلفة وقت الاعتراف بها

٥٢ - تُقَيَّد الأصول غير الملموسة التي تُستحدث ليستخدمها المكتب بسعر التكلفة مخصصاً منه الإهلاك المتراكم وأي خسائر ناتجة عن اضمحلال القيمة. ويمكن أن تشمل التكاليف المرشحة تراخيص البرمجيات الحاسوبية المكتتاة وتكاليف التطوير المباشر (مثل تكاليف الموظفين وتكاليف الخبراء الاستشاريين وما ينطبق من المصروفات العامة) والتكاليف الأخرى المتكبدة لاقتناء برمجيات محددة والتمكن من استخدامها. أما بالنسبة للأصول المتبرع بها، فتُستخدم قيمتها العادلة المحسوبة في تاريخ الاقتناء عوضاً عن التكلفة الأصلية.

الإهلاك والعمر الإنتاجي

٥٣ - تخضع الأصول غير الملموسة التي لها عمر إنتاجي محدد للإهلاك بالكامل ويحتسب الإهلاك بطريقة القسط الثابت طوال العمر الإنتاجي المقدّر. ويُقدّر العمر الإنتاجي والعتبات بالنسبة للفئات الرئيسية للأصول غير الملموسة على النحو التالي:

الفئة	عتبة الرسكلة (بدولارات العمر الإنتاجي المقدّر الولايات المتحدة)	(بالسنوات)
البرمجيات المكتتاة خارجياً	٢٠٠٠٠	١٠-٣
البرمجيات المُستحدثة داخلياً	١٠٠٠٠٠	١٠-٣

الفترة	عتبة الرسملة (بدولارات العمر الإنتاجي المقدر الولايات المتحدة) (بالسنوات)
التراخيص والحقوق	٢٠٠٠٠ ٦-٢ (فترة الترخيص/الحق)
الأصول قيد الاستحداث	١٠٠٠٠٠ لا تخضع للإهلاك

اضمحلال القيمة

٥٤ - يجري استعراض اضمحلال قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات سنوياً أو عند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن القيمة الدفترية قد لا يتسنى استردادها.

الخصوم

تصنيفها والتعامل معها

٥٥ - تسجل الخصوم عادة بقيمتها العادلة. ويبلغ عن الخصوم التي يتوقع تسويتها خلال أقل من ١٢ شهراً كخصوم متداولة، في حين تصنف الخصوم الأخرى على أنها خصوم غير متداولة. وتخضع خصوم معينة تتعلق باستحقاقات الموظفين للتقييم الاكتواري.

الحسابات المستحقة الدفع وغيرها من المبالغ المستحقة الدفع والمستحقات

٥٦ - تتألف الحسابات المستحقة الدفع وغيرها من المبالغ المستحقة الدفع من الالتزامات المتعلقة بفواتير السلع أو الخدمات التي تم اقتناؤها واستلامها. وترصد اعتمادات لمستحقات السلع والخدمات التي تم استلامها ولم تكن فواتيرها قد صدرت حتى تاريخ الإبلاغ.

استحقاقات الموظفين

٥٧ - يعترف المكتب بالخصوم والمستحقات المتعلقة بما يلي:

(أ) استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل، مقيسة بقيمتها الاسمية؛

(ب) استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات نهاية الخدمة، التي يحسبها خبراء اكتواريون مستقلون باستخدام طريقة التقدير حسب الوحدة. وتقيد المكاسب والخسائر الاكتوارية التي لا تغطيها قيمة الأصول والنتيجة عن تغيرات الافتراضات الاكتوارية في بيان التغيرات في صافي الأصول؛

(ج) استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى، مقيسة بقيمتها الاسمية؛

(د) الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة: تمشياً مع متطلبات المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، تعامل المكتب مع هذه الخطة كما لو كانت نظام اشتراكات محددة. وبناء على ذلك، فإن اشتراكات المكتب في الخطة خلال الفترة المالية تسجل كمصروفات في بيان الأداء المالي. ولا تسجل الالتزامات تجاه الصندوق إلا إذا لم تتم تسوية الاشتراكات المستحقة الدفع بحلول تاريخ البيان.

عقود الإيجار

(أ) عقود الإيجار التشغيلي

٥٨ - يبرم المكتب ترتيبات لإيجار الممتلكات والمنشآت والمعدات بحيث لا ينتقل إلى المنظمة جانب كبير من جميع المخاطر والمزايا المتصلة بالملكية. وتصنف هذه الترتيبات على أنها عقود إيجار تشغيلي. وتفيد المبالغ المدفوعة بموجب عقود الإيجار التشغيلي كمصروفات خلال مدة عقد الإيجار.

(ب) عقود الإيجار التمويلي

٥٩ - تصنف عقود إيجار الأصول الملموسة التي يتحمل فيها البرنامج جانباً كبيراً من جميع المخاطر والمزايا المصاحبة للملكية كعقود إيجار تمويلي.

٦٠ - وتُرسَل الأصول المؤجرة بمقتضى عقود الإيجار التمويلي وتدرج ضمن بند الممتلكات والمنشآت والمعدات، في حين أن الالتزامات المقابلة إزاء الجهة المؤجرة تدرج تحت بند الخصوم الأخرى. ويعترف في البداية بعقد الإيجار التمويلي وما يقابله من التزامات إما بالقيمة العادلة للأصول أو بالقيمة الحالية للحد الأدنى من مدفوعات الإيجار، أيهما أقل. ويعترف برسوم التمويل المستحقة خلال مدة عقد الإيجار على أساس سعر الفائدة الضمني في عقد الإيجار من أجل تقديم سعر فائدة ثابت على الرصيد المتبقي من الالتزام.

(ج) حقوق الاستعمال المتبرع بها

٦١ - تبعاً لطبيعة الاتفاق، يمكن التعامل مع ترتيبات حقوق الاستعمال المتبرع بها كعقود إيجار تشغيلي أو تمويلي. وتفيد كعقود إيجار تشغيلي الحقوق الطويلة الأجل المتبرع بها لاستعمال المباني والأراضي التي لا تكون للمكتب فيها سيطرة حصرية على المباني ولا يُمنح فيها سند ملكية الأرض. وتبلغ عتبة الاعتراف بالإيرادات والمصروفات المتعلقة بعقود الإيجار التشغيلي ٢٠.٠٠٠ دولار. ويقدر المكتب هذه الحقوق المتبرع بها عادة بالرجوع إلى القيمة السوقية للممتلكات الماثلة.

المخصصات والخصوم الاحتمالية

٦٢ - يعترف بالمخصصات إذا ترتبت على المكتب، نتيجة لحدث سابق، التزامات قانونية أو ضمنية محتملة وقابلة للقياس بحلول تاريخ الإبلاغ. وتمثل المبالغ المقدمة القيمة الحالية من المبلغ المتوقع دفعه عند التسوية.

٦٣ - والخصوم الاحتمالية، بما فيها الخصوم المتعلقة بالإجراءات القانونية أو المطالبات العمالية، هي التزامات يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولن يتأكد وجودها إلا إذا طرأت في المستقبل واقعة أو أكثر من الوقائع غير المؤكدة التي لا تخضع كليةً لسيطرة المكتب، ولذلك فلا يعترف بها. وتعتبر من الخصوم الاحتمالية أيضاً الالتزامات الحالية التي نشأت عن أحداث سابقة ولم يعترف بها لأنه لا يُرجح أن يلزم تدفق خارج من الموارد لتسويتها، أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الالتزام بموثوقية كافية. ويُفصح عن الخصوم الطارئة ما لم يكن التدفق الخارج للموارد بعيد الاحتمال.

الالتزامات

٦٤ - الالتزامات هي المصروفات التي سيتكبدها المكتب في المستقبل بناء على عقود يبرمها بحلول تاريخ الإبلاغ وليست للمكتب إلا صلاحية محدودة للغاية، إن وجدت، تميز له تجنبها في مسار أعماله العادي. وهذه الالتزامات تشمل الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تسدد أو تصبح مستحقة بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي ستسلم للمكتب في سنوات مقبلة، والحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

الملاحظة ٤

الإبلاغ القطاعي

٦٥ - القطاع هو نشاط أو مجموعة من الأنشطة يمكن تمييزها عن غيرها، ويبلغ عن معلوماتها المالية بشكل مستقل، وذلك لتقييم أداء الكيان في السابق من حيث تحقيق أهدافه، ولأغراض اتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.

٦٦ - وفي ما يخص الإبلاغ القطاعي، تُعرض إيرادات المكتب ومصروفاته وأصوله وخصومه بالرجوع إلى ركيزتين رئيسيتين من ولاية المكتب هما: برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات (برنامج مكافحة المخدرات) وبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (برنامج مكافحة الجريمة). ويبلغ عن الأنشطة غير المخصصة لبرامج محددة بالاستناد إلى معدل أداء برنامجي مكافحة المخدرات والجريمة لغرض الإبلاغ القطاعي.

بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	برنامج مكافحة المخدرات	برنامج مكافحة الجريمة	المجموع
الأصول			
الأصول المتداولة			
النقدية ومكافآت النقدية	٤٩ ٨٥٠	٢٩ ٦٢٩	٧٩ ٤٧٩
الاستثمارات	١١٧ ٢٠٦	١١١ ٨٧٦	٢٢٩ ٠٨٢
التبرعات المستحقة القبض	٥١ ١٦٢	١٦٨ ٨٠١	٢١٩ ٩٦٣
القروض والسلف المقدمة للشركاء المنفذين	٨ ٩٣٩	٦ ٠٨٤	١٥ ٠٢٣
الأصول الأخرى	١ ٢٥١	١٧٠٥	٢ ٩٥٦
مجموع الأصول المتداولة	٢٢٨ ٤٠٨	٣١٨ ٠٩٥	٥٤٦ ٥٠٣
الأصول غير المتداولة			
الاستثمارات	٧٨ ٠٠٤	٧٤ ٤٥٦	١٥٢ ٤٦٠
التبرعات المستحقة القبض	١٦ ٢٤٥	٣٦ ٤٩٣	٥٢ ٧٣٨
الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة	٥ ٩٨٩	٥ ٠٣٨	١١ ٠٢٧
مجموع الأصول غير المتداولة	١٠٠ ٢٣٨	١١٥ ٩٨٧	٢١٦ ٢٢٥
مجموع الأصول	٣٢٨ ٦٤٦	٤٣٤ ٠٨٢	٧٦٢ ٧٢٨
الخصوم			
الخصوم المتداولة			
الحسابات المستحقة الدفع	١٧ ٩٩٠	١٩ ٨٧٥	٣٧ ٨٦٥
المبالغ المقبوضة سلفاً	٣٥ ٨١٨	١٠١ ٢٣٧	١٣٧ ٠٥٥
استحقاقات الموظفين	٢ ٢١٩	٢ ١٠٦	٤ ٣٢٥
الخصوم الأخرى	١٣٩	١٢٥	٢٦٤
مجموع الخصوم المتداولة	٥٦ ١٦٦	١٢٣ ٣٤٣	١٧٩ ٥٠٩
الخصوم غير المتداولة			
المبالغ المقبوضة سلفاً	١٠ ٢٩١	٢٢ ٣٤٤	٣٢ ٦٣٥
استحقاقات الموظفين	٥٤ ٢٦٨	٤٣ ٣١١	٩٧ ٥٧٩
مجموع الخصوم غير المتداولة	٦٤ ٥٥٩	٦٥ ٦٥٥	١٣٠ ٢١٤
مجموع الخصوم	١٢٠ ٧٢٥	١٨٨ ٩٩٨	٣٠٩ ٧٢٣

صافي الأصول	برنامج مكافحة المخدرات	برنامج مكافحة الجريمة	المجموع
الفائض/(العجز) المتراكم، غير المقيّد	١٦٠٣٩	(١٠٧٦٥)	٥٢٧٤
الفائض المتراكم، المقيّد	١٩١٨٨٢	٢٥٥٨٤٩	٤٤٧٧٣١
مجموع صافي الأصول	٢٠٧٩٢١	٢٤٥٠٨٤	٤٥٣٠٠٥
مجموع الخصوم وصافي الأصول	٣٢٨٦٤٦	٤٣٤٠٨٢	٧٦٢٧٢٨

بيان مقارنة للمركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (معاد بيانه)^(١)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الشطب ^(ب)	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات	
الأصول				
الأصول المتداولة				
١٠٩ ٦٤١	-	٤٢ ٧٢٩	٦٦ ٩١٢	النقدية ومكافآت النقدية
١٧٢ ٣٨٣	-	٨٢ ٤٨٩	٨٩ ٨٩٤	الاستثمارات
٢٣١ ٩٢٨	-	١٤٥ ٠٧٧	٨٦ ٨٥١	التبرعات المستحقة القبض
٢٣ ١٠٢	-	٥ ٦٠٢	١٧ ٥٠٠	القروض والسلف المقدمة إلى الشركاء المنفذين
٣ ٩١٥	(٢ ٧١٥)	٩٩٣	٥ ٦٣٧	الأصول الأخرى
٥٤٠ ٩٦٩	(٢ ٧١٥)	٢٧٦ ٨٩٠	٢٦٦ ٧٩٤	مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة				
١٤٥ ٢٦٩	-	٦٨ ٤١٥	٧٦ ٨٥٤	الاستثمارات
٦٥ ٦٣٤	-	٥٢ ٨٢٦	١٢ ٨٠٨	التبرعات المستحقة القبض
٣ ٠١٠	-	٣ ٠١٠	-	القروض والسلف المقدمة إلى الشركاء المنفذين
١٢ ٩١٧	-	٦ ٢١٢	٦ ٧٠٥	الممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة
١٥٦	-	٧٢	٨٤	الأصول الأخرى
٢٢٦ ٩٨٦	-	١٣٠ ٥٣٥	٩٦ ٤٥١	مجموع الأصول غير المتداولة
٧٦٧ ٩٥٥	(٢ ٧١٥)	٤٠٧ ٤٢٥	٣٦٣ ٢٤٥	مجموع الأصول
الخصوم				
الخصوم المتداولة				
٣٠ ٩٤٩	-	١٥ ٨٩٠	١٥ ٠٥٩	الحسابات المستحقة الدفع
١٣٩ ٩٥٧	-	٩٧ ١٥١	٤٢ ٨٠٦	المبالغ المقبوضة سلفاً
٣ ٥٦١	-	١ ٦٩٩	١ ٨٦٢	استحقاقات الموظفين
-	(٢ ٧١٥)	٢ ٧١٥	-	الخصوم الأخرى
١٧٤ ٤٦٧	(٢ ٧١٥)	١١٧ ٤٥٥	٥٩ ٧٢٧	مجموع الخصوم المتداولة
الخصوم غير المتداولة				
٤٤ ٢٥٨	-	٢٦ ٦٠٣	١٧ ٦٥٥	المبالغ المقبوضة سلفاً
١١٥ ٥٠٤	-	٥٤ ٠٢٥	٦١ ٤٧٩	استحقاقات الموظفين
١٥٩ ٧٦٢	-	٨٠ ٦٢٨	٧٩ ١٣٤	مجموع الخصوم غير المتداولة
٣٣٤ ٢٢٩	(٢ ٧١٥)	١٩٨ ٠٨٣	١٣٨ ٨٦١	مجموع الخصوم

المجموع	الشطب ^(ب)	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات	
				صافي الأصول
(١٢٧٠٧)	-	(١٩٩١٩)	٧٢١٢	الفوائض/(العجز) المتراكمة، غير المقيدة
٤٤٦٤٣٣	-	٢٢٩٢٦١	٢١٧١٧٢	الفوائض المتراكمة، المقيدة
٤٣٣٧٢٦	-	٢٠٩٣٤٢	٢٢٤٣٨٤	مجموع صافي الأصول
٧٦٧٩٥٥	(٢٧١٥)	٤٠٧٤٢٥	٣٦٣٢٤٥	مجموع الخصوم وصافي الأصول

(أ) أعيد بيان مقارنات عام ٢٠١٤ لتعكس كيفية معالجة خصوم نهاية الخدمة للموظفين الممولين من الميزانية العادية. وتقدم الملاحظتان ١٠ و ١٦ مزيداً من التفاصيل.

(ب) شطب الأرصدة المستحقة القبض/(الدفع) في ما بين الصناديق.

بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات	
			الإيرادات
٢٩٠٠٣	١٣٥٨٩	١٥٤١٤	المخصصات من الميزانية العادية للأمم المتحدة
٢٣٨٦٩٣	١٣٦٨٥٨	١٠١٨٣٥	التبرعات
٤٤٥٨	٣٥٢٨	٩٣٠	إيرادات المعاملات التبادلية
٢١٨٢	٩٠٦	١٢٧٦	إيرادات الاستثمار
٨٢٠	٥٧٧	٢٤٣	الإيرادات/العائدات الأخرى
٢٧٥١٥٦	١٥٥٤٥٨	١١٩٦٩٨	مجموع الإيرادات
			المصروفات
٩٣١٩١	٤٥٩٧٨	٤٧٢١٣	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
٥٠٩٣٥	٢٢٦٩٩	٢٨٢٣٦	تعويضات وبدلات غير الموظفين
٥٣٠١١	٢٧٢٥١	٢٥٧٦٠	المنح والتحويلات الأخرى
١٢٤٠	٤٨٠	٧٦٠	الإهلاك والاستهلاك واضمحلال القيمة
٥٣٥١٢	٢١٨٢٦	٣١٦٨٦	المصروفات التشغيلية الأخرى
٢٧٠٣٠	١٢٤١٦	١٤٦١٤	المصروفات المتنوعة الأخرى
٢٧٨٩١٩	١٣٠٦٥٠	١٤٨٢٦٩	إجمالي المصروفات
(٣٧٦٣)	٢٤٨٠٨	(٢٨٥٧١)	الفائض/(العجز) للسنة

بيان مقارنة للأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات	
الإيرادات			
٣١٠١٦	١٤٣٧٦	١٦٦٤٠	المخصصات من الميزانية العادية للأمم المتحدة
٢٩٠٠٠٣	١٥٦٩٦٢	١٣٣٠٤١	التبرعات
٣١٨٣	٢٧٥١	٤٣٢	إيرادات المعاملات التبادلية
٢٤٣٥	١٠٠٠	١٤٣٥	إيرادات الاستثمار
٢٠٠٢	٨٤	١٩١٨	الإيرادات/العائدات الأخرى
٣٢٨٦٣٩	١٧٥١٧٣	١٥٣٤٦٦	مجموع الإيرادات
المصروفات			
١٠٢٧٥٢	٥٣٥٨٣	٤٩١٦٩	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
٤٩١٧٦	٢٠٢٨٤	٢٨٨٩٢	تعويضات وبدلات غير الموظفين
٧٣٨٧١	٣٠٥٤٨	٤٣٣٢٣	المنح والتحويلات الأخرى
١٠٩٣	٣٩٣	٧٠٠	الإهلاك والاستهلاك وضمحلل القيمة
٨٣٥٤٣	٤٢١٥٥	٤١٣٨٨	المصروفات التشغيلية الأخرى
١٤٩٨٦	٧٢٠٤	٧٧٨٢	المصروفات المتنوعة الأخرى
٣٢٥٤٢١	١٥٤١٦٧	١٧١٢٥٤	مجموع المصروفات
٣٢١٨	٢١٠٠٦	(١٧٧٨٨)	الفائض/(العجز) للسنة

٦٧ - تعزى حالة العجز في برنامج مكافحة المخدرات في المقام الأول إلى استخدام المساهمات المخصصة المستلمة في السنوات السابقة.

الملاحظة ٥

المقارنة بالميزانية

٦٨ - تُعدُّ ميزانيات المكتب على أساس نقدي مُعدَّل، تُعرض نتائجه في البيان الخامس. ويرد في الجدول أدناه إيضاح أسباب الاختلافات الجوهرية بين مبالغ الميزانية النهائية ومبالغ النفقات الفعلية على أساس نقدي مُعدَّل.

٦٩ - أبلغ عن الميزانية الأصلية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ والبالغة ٧٣٧,٢ مليون دولار ضمن الميزانية المدججة للمكتب (انظر E/CN.7/2014/18-

(E/CN.8.2014/21)، وهي تغطي موارد خارجة عن الميزانية بمبلغ قدره ٦٤٨,٣ مليون دولار وافقت عليها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية (انظر E/CN.7/2013/15- E/CN.15/2013/28)، وموارد الميزانية العادية بمبلغ قدره ٤٨,٠ مليون دولار تغطي التنفيذ المباشر للبرنامج (الأبواب ١ و ١٦ و ٢٣ من الميزانية) ودعم البرامج لجميع كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة في فيينا بمبلغ قدره ٤١ مليون دولار (الباب ٢٩ زاي من الميزانية) التي أقرتها الجمعية العامة (القرارات ٢٤٨/٦٨ من ألف إلى جيم). ومن أصل مبلغ قدره ٧٣٧,٢ مليون دولار، أُبلغ عن الميزانية الأصلية لعام ٢٠١٤ البالغة ٣٩٩,٥ مليون دولار ضمن البيان المالي لعام ٢٠١٤، كما أُبلغ عن الميزانية الأصلية لعام ٢٠١٥ البالغة قدره ٣٣٧,٧ مليون دولار ضمن هذا البيان.

٧٠ - ووافقت لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية على الميزانية النهائية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ وبالمبلغ ٦٦٢,٠ مليون دولار وهي تغطي موارد خارجة عن الميزانية بمبلغ قدره ٥٧٧,٣ مليون دولار (انظر E/CN.7/2015/17- E/CN.15/2015/20)، وموارد الميزانية العادية بمبلغ قدره ٤٧,٦ مليون دولار تغطي التنفيذ المباشر للبرنامج (الأبواب ١ و ١٦ و ٢٣ من الميزانية) ودعم البرامج لجميع كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة في فيينا بمبلغ قدره ٣٧,١ مليون دولار (الباب ٢٩ زاي من الميزانية) التي أقرتها الجمعية العامة (القرارات ٢٤٠/٧٠ ألف وباء). وفي حين لم تتضمن الوثيقة E/CN.7/2015/17-E/CN.15/2015/20 إلا البابين ١٦ و ٢٣ من الميزانية العادية، لأغراض المقارنة بالميزانية الأولية، فقد أُدرج البابان ١ و ٢٩ زاي من الميزانية العادية في القرارين ٢٤٠/٧٠ ألف وباء. ومن أصل مبلغ قدره ٦٦٢ مليون دولار، بلغت قيمة الميزانية النهائية لعام ٢٠١٤ مبلغاً قدره ٣١١,٢ مليون دولار، كما بلغت قيمة الميزانية النهائية لعام ٢٠١٥ مبلغاً قدره ٣٥٠,٨ مليون دولار.

٧١ - وبلغت قيمة نفقات فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ ما قدره ٥٨٦ مليون دولار، بما في ذلك نفقات عام ٢٠١٤ المدرجة في البيان المالي لعام ٢٠١٤ بمبلغ قدره ٣٠٥,٧ ملايين دولار، ونفقات عام ٢٠١٥ بمبلغ قدره ٢٨٠,٣ مليون دولار المدرجة في هذا البيان. وهذا ما يمثل، مقارنة بالميزانية النهائية لفترة السنتين، معدل تنفيذ قدره ٨٨,٥ في المائة.

٧٢ - وكما هو موضح في الفصل الرابع، فقد بدأ تشغيل نظام أوموجا، نظام الأمم المتحدة للتخطيط المركزي للموارد، في فيينا وفي المكاتب الميدانية التابعة للمكتب في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ كجزء من فريق النشر للمجموعة ٤ إلى جانب مقر الأمم المتحدة ومكاتب أخرى في الأمانة العامة. وطوال فترة تشغيل نظام أوموجا، بذل المكتب جهوداً

لوضع اليد على المختنقات من أجل ضمان ضبط أثره على إنتاجية الأعمال والتقليل من حدته. وقد كان هذا الأمر بالغ الأهمية نظراً لاقتراب موعد بدء تشغيل من نهاية عام ٢٠١٥، بالإضافة إلى تراجع حتمي في الأداء يرتبط بعمليات نشر نظام تخطيط الموارد في المؤسسة للمرة الأولى. ورغم الجهود المبذولة، واجه المكتب صعوبات في تجهيز الأنشطة خلال فترة بدء التشغيل وهذا ما أثر على إنجاز العمل في فيينا وفي المكاتب الميدانية.

٧٣ - وتنضاف الإيضاحات المتعلقة بأسباب الفروق الهامة الواردة في الجدول أدناه إلى الأسباب المعزوة إلى بدء تشغيل نظام أوموجا.

باب الميزانية	الفروق الهامة
البرنامج الفرعي ١، مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات	يعزى الفرق البالغ ٢٦,٢ مليون دولار أساساً إلى التأخير في تنفيذ مشاريع دعم خطة العمل الإقليمية للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة المتصلة بها وتعاطي المخدرات في غرب أفريقيا؛ وتوطيد إصلاح الإجراءات الجنائية في بنما؛ ومكافحة الاتجار بالمواد الأفيونية الأفيونية عبر الطريق الشمالية من خلال تعزيز القدرات على المعابر الحدودية الرئيسية وإنشاء مكاتب اتصال حدودية؛ والبرنامج الإقليمي لجنوب شرق أوروبا؛ والتعاون الأمني مع بنما؛ وتحسين إدارة الهجرة في نيجيريا من خلال مكافحة وتقليل الهجرة غير النظامية التي تتمثل في جملة أمور منها الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين؛ والتصدي للمخدرات والجريمة المنظمة المتصلة بها في نيجيريا؛ وتعزيز نظم العدالة الجنائية في منطقة الساحل من أجل مكافحة الفعالة للاتجار بالمخدرات والاتجار غير المشروع والجريمة المنظمة والإرهاب والفساد في المنطقة.
البرنامج الفرعي ٣، مكافحة الفساد	وتشمل أسباب التأخر في التنفيذ التأخر في عمليات الشراء الكبيرة التي قام بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بنما؛ والتأخر في تلقي أقساط التمويل من الجهة المانحة، مع النقص في النقدية الذي أثر على التخطيط للأنشطة واستقدام الموظفين من أجل المشاريع الممولة من الاتحاد الأوروبي في نيجيريا؛ والتنقيح المستفيض عقب التحقق وتقييم منتصف المدة في نيجيريا؛ وصعوبة المناقشات المتعلقة بمراقبة الحدود في مصر، التي أدت إلى تصميم مسار بديل للتنفيذ في نهاية صيف عام ٢٠١٥؛ والانتخابات التشريعية التي حثرت على مدى فترة ثلاثة أشهر (من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥)، ما أدى إلى وقف جميع أشكال المساعدة التقنية.
البرنامج الفرعي ٤، منع الإرهاب	يتعلق الفرق البالغ قدره ٦ ملايين دولار أساساً بانخفاض نسبة تنفيذ البرامج العالمية لمكافحة الفساد إلى أقل مما كان مدرجاً في الميزانية، بما في ذلك مبادرة استرداد الأصول المسروقة وبرنامج الموجهين المعنيين بمكافحة الفساد. كما أنه يعكس التأخر في تقديم الدعم لمشاريع مكافحة الفساد في نيجيريا وتدابير الدعم الرامية إلى مكافحة الفساد وغسل الأموال، وتعزيز استرداد الأصول، في مصر.
	وتشمل أسباب انخفاض نسبة التنفيذ عما هو مدرج في الميزانية التغييرات المتواترة في الموظفين، وهو ما أضر بالقدرة على التنفيذ؛ وتأخر الدول في تفعيل عنصر آلية استعراض اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ وتنفيذ عدد أقل من المشاريع الكثيرة التكاليف في موزامبيق؛ وتأجيل بعض الأنشطة المقررة في أواخر عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠١٦ في ضوء حالة التمويل لكفالة استمرار الأنشطة الأساسية للبرامج المتكررة. وتشمل الأسباب التأخير في تلقي أقساط التمويل من الجهة المانحة، مع النقص في النقدية الذي أثر في التخطيط للأنشطة والتوظيف في ما يتصل بالمشاريع الممولة من الاتحاد الأوروبي في نيجيريا؛ والتنقيح المستفيض عقب التحقق وتقييم منتصف المدة في نيجيريا؛
	يتعلق الفرق البالغ قدره ٢,١ مليون دولار أساساً بمشروع تعزيز النظم القانونية لمواجهة الإرهاب، الذي لقي حضوراً أقل من المتوقع للمشاركين والخبراء في المناسبات الرئيسية التي إما تقرر إجراؤها في وقت أبكر من المعتاد أو ألغيت من الأساس. يضاف إلى ذلك عدم تسديد الجهة المانحة حتى وقت متأخر من السنة مساهمة أدرجت في الميزانية وكان من المتوقع تقديمها لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

باب الميزانية	الفروق الهامة
البرنامج الفرعي ٥، العدالة	يتعلق الفرق البالغ قدره ١١,٤ مليون دولار أساساً بالتأخر في تفعيل عنصر العدالة الجنائية من البرنامج القطري لأفغانستان، وفي تقديم الدعم إلى قطاع العدالة في نيجيريا، وفي تفعيل عنصر العدالة الجنائية من البرنامج القطري لباكستان، والمرحلة الثانية من المشروع المقرر في إطار الصندوق الاستثماري لدعم مبادرات الدول التي تكافح القرصنة قبالة سواحل الصومال.
	وتعزى أسباب انخفاض معدل التنفيذ إلى التأخر في تعزيز القدرات بسبب التوظيف وارتفاع معدلات دوران الموظفين.
البرنامج الفرعي ٦، البحوث وتحليل الاتجاهات	يتعلق الفرق البالغ قدره ١٨,٥ مليون دولار أساساً بتنفيذ معهد الأمم المتحدة لبحوث الجريمة ومشروع الاتجار بالأفيون الأفغاني بمعدل أقل مما هو مدرج في الميزانية.
	وتعزى انخفاض معدل التنفيذ إلى الإفراط في الميزنة في عام ٢٠١٥ وكذلك الارتياح في ما يتعلق بمواصلة تنفيذ المشاريع من عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠١٦ (الحاجة إلى وضع مشاريع جديدة، والموافقة على المنح، ضمن أمور أخرى).
البرنامج الفرعي ٧، دعم السياسات	يتعلق الفرق البالغ قدره ١,٨ مليون دولار أساساً بإدارة التغيير وبمشاريع الاتصال والإعلام. وكانت هناك في قسم الدعوة عدة وظائف شاغرة بالإضافة إلى وظيفة شُغلت بدوام جزئي، وهو ما أثر على تنفيذ الأنشطة. واستندت ميزانية مشروع الاتصال والإعلام إلى تمويل كان من المتوقع استلامه لعام ٢٠١٥، وهو أمر الذي لم يحصل.
البرنامج الفرعي ٨، التعاون التقني والدعم الميداني	يتعلق الفرق البالغ قدره ٣,٨ ملايين دولار أساساً بالتسويات بين الاحتياطات غير المقيدة والاحتياطات المقيدة في ما يتصل بتكاليف الأغراض الخاصة التي قد يلزم تغطيتها من تكاليف دعم البرامج (بقيمة ٢,٥ مليون دولار أدرجت في إطار الملاحظة ١٦).

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

٧٤ - ترد في الجدول أدناه التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس مقارن في إطار البيان الخامس والتدفقات النقدية للمكتب في إطار البيان الرابع.

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة مع بيان التدفقات النقدية، ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	التشغيلية	الاستثمارية	التمويلية
المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)	٢٨٠ ٢٩٧	-	-
فروق الأساس المحاسبي	(٣٠٦ ٨١٤)	-	-
فروق الكيانات	(٨ ٣٢٣)	-	-
فروق العرض	(٤ ٦٨٤)	٦٨ ٥٧٤	١ ١١٢
المبالغ الفعلية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)	٣٩ ٥٢٥	٦٨ ٥٧٤	١ ١١٢

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة مع بيان التدفقات النقدية، ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	التشغيلية	الاستثمارية	التمويلية	
٣٠٥ ٦٧٥	-	-	-	المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)
(٢٦٩ ٧٠٥)	-	-	-	فروق الأساس المحاسبي
(١١ ٥٠٤)	-	-	-	فروق الكيانات
(٦٢ ٤٤١)	(٤٤٩)	(٤٨ ٠٥٨)	(٤٤٩)	فروق العرض
(٣٧ ٩٧٥)	(٤٤٩)	(٤٨ ٠٥٨)	(٤٤٩)	المبالغ الفعلية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)

٧٥ - تبين فروق الأساس المحاسبي الفروق الناجمة عن إعداد الميزانية على أساس نقدي معدل. ويهدف تسوية نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، تُقيّد العناصر غير النقدية، من قبيل الالتزامات غير المصفاة في الميزانية والبالغ قدرها ٣٤,٨٢٧ مليون دولار، والمدفوعات عن التزامات الميزانية للسنة السابقة (١٢,٦٥٠ مليون دولار)، بوصفها فروق في الأساس المحاسبي. وإضافة إلى ذلك، تُقيّد الفروق الأخرى الخاصة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، من قبيل معاملة استحقاقات الموظفين (٦,١١٠ ملايين دولار) والتدفقات النقدية غير المباشرة المتصلة بالتغيرات في المبالغ المستحقة القبض والخصوم المستحقة.

٧٦ - وتنشأ فروق الكيانات عندما تشمل الميزانية برامج ليست ضمن تقارير البيانات المالية التي يقدمها المكتب والعكس بالعكس، وهي من قبيل الميزانية العادية للأمم المتحدة المبلغ عنها ضمن البيانات المالية للأمم المتحدة (المجلد الأول). وتشمل البيانات المالية للمكتب جزءاً من الميزانية العادية للأمم المتحدة مخصصاً للميزانية الإدارية لمكتب الأمم المتحدة في فيينا لدعم تنفيذ البرامج التي يضطلع بها مكتب المخدرات والجريمة (انظر الملاحظة ١٧).

٧٧ - وتتمثل فروق العرض في اختلافات الشكل ونظم التصنيف بين بيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية. ولا يشمل هذا الأخير التغيرات في صندوق النقدية المشترك (٦٣,٨٩٠ مليون دولار). وتشمل فروق العرض الأخرى عدم فصل المبالغ المدرجة في بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية في أنشطة تشغيلية واستثمارية ومالية، مثل التدفقات النقدية المتعلقة بالمتلكات والمنشآت والمعدات، بما في ذلك الأصول غير الملموسة (٤,٦٨٤ ملايين دولار).

٧٨ - وتحدث فروق التوقيت عندما تكون فترة الميزانية مختلفة عن فترة البيانات المالية. وبما أن نتائج الميزانية في إطار البيان ٥ لا تعكس سوى تبين النسبة المخصصة لعام ٢٠١٥ من فترة السنتين، فلا توجد فروق في التوقيت.

الملاحظة ٦

النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٧٩ ٢٤٠	٨٨ ٨٠٥	صندوقا النقدية المشتركان
٢٣٩	١٧ ٤٩٠	النقدية المودعة في حسابات مصرفية والنقدية الحاضرة
-	٣ ٣٤٦	النقدية المحوَّلة
٧٩ ٤٧٩	١٠٩ ٦٤١	مجموع النقدية ومكافئات النقدية

٧٩ - تشمل النقدية ومكافئات النقدية في صناديق النقدية المشتركة مبلغين قدرهما ٧٣,٦٨٢ مليون دولار و ٥,٠٨ ملايين يورو.

٨٠ - وتشمل النقدية ومكافئات النقدية الأخرى الموجودات النقدية الثرية البالغة ٠,٢٢٤ مليون دولار والسلف النقدية البالغة ٠,٠١٥ مليون دولار.

٨١ - ويعزى النقصان في أرصدة النقدية ومكافئات النقدية إلى أن نظام التخطيط المركزي للموارد، إذ يتيح رؤية أفضل إلى أرصدة الحسابات المصرفية والاحتياجات النقدية. ويؤدي تحقيق المستوى الأمثل للأرصدة المصرفية وتحويل النقدية إلى الصندوق الاستثماري إلى تحسين العائدات من الفائدة.

الملاحظة ٧

الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٢٢٦ ٤٩٣	١٦٤ ٥٦٧	الأصول المتداولة
		الاستثمارات في صندوق النقدية بدولارات الولايات المتحدة

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
١ ٨٦٣	٧ ٨١٦	الاستثمارات في صندوق النقدية باليورو
٧٢٦	-	إيرادات الاستثمار المستحقة
٢٢٩ ٠٨٢	١٧٢ ٣٨٣	مجموع الأصول المتداولة
		الأصول غير المتداولة
١٥٢ ٤٦٠	١٤٥ ٢٦٩	الاستثمارات في صندوق النقدية بدولارات الولايات المتحدة
١٥٢ ٤٦٠	١٤٥ ٢٦٩	مجموع الأصول غير المتداولة
٣٨١ ٥٤٢	٣١٧ ٦٥٢	المجموع

٨٢ - تتألف الاستثمارات من المبالغ المودعة في صناديق الأمم المتحدة للنقدية المشتركة، وتضم استثمارات قصيرة الأجل واستثمارات طويلة الأجل. ويرد في الملاحظة ٦ بيان النقدية المستمدة من صندوق النقدية المشترك تحت بند النقدية المودعة في حسابات مصرفية والنقدية الحاضرة. وترد في الملاحظتين ٢٠ و ٢١ تفاصيل أخرى عن الاستثمارات وتحليل ما يتصل بها من مخاطر.

٨٣ - وتعزى الزيادة في أرصدة الاستثمار إلى كون نظام التخطيط المركزي للموارد يتيح رؤية أفضل إلى أرصدة الحسابات المصرفية والاحتياجات النقدية. ويؤدي تحقيق المستوى الأمثل للأرصدة المصرفية وتحويل النقدية إلى صناديق استثمارية إلى تحسين العائدات من الفائدة.

الملاحظة ٨

التبرعات المستحقة القبض غير المسددة والمبالغ الأخرى المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
		التبرعات المتداولة المستحقة القبض
١١٨ ٢٠١	١٠٣ ٤٩٥	الدول الأعضاء
١٠٥ ٧١٥	١١٩ ٩٩٢	منظمات حكومية أخرى
٤ ٧٦٣	٧ ١٠٦	مؤسسات الأمم المتحدة
١ ٦٥٤	١ ٣٣٥	الجهات المانحة الخاصة
٢٣٠ ٣٣٣	٢٣١ ٩٢٨	مجموع التبرعات الجارية المستحقة القبض قبل رصد البدل

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ ديسمبر ٢٠١٤		
البديل المخصص للترعرات المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها (البيان الأول)	(١٠ ٣٧٠)	(١٦ ٤١٦)
مجموع التبرعات المستحقة القبض المتداولة (البيان الأول)	٢١٩ ٩٦٣	٢١٥ ٥١٢
التبرعات المستحقة القبض غير المتداولة		
الدول الأعضاء	٢٠ ٩٣٢	٣٧ ١٩٨
منظمات حكومية أخرى	٣١ ٤٧٦	٤٤ ١٧٩
مؤسسات الأمم المتحدة	-	١٥٤
الجهات المانحة الخاصة	٣٣٠	٥١٩
مجموع التبرعات المستحقة القبض غير المتداولة (البيان الأول)	٥٢ ٧٣٨	٨٢ ٠٥٠
صافي التبرعات المستحقة القبض	٢٧٢ ٧٠١	٢٩٧ ٥٦٣
مجموع المبالغ الأخرى المستحقة القبض (البيان الأول)	٧٤٠	٥٨٦

تغيرات البدلات المخصصة للمبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ ديسمبر ٢٠١٤		
البديل الافتتاحي المخصص للمبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها	١٦ ٤١٦	١٣ ٢٤١
تعديل المبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها لعام ٢٠١٥ ^١	(٦٠ ٤٦)	٣ ١٧٥
البديل النهائي المخصص للمبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها	١٠ ٣٧٠	١٦ ٤١٦

(أ) تتضمن الملاحظة ٢٤ مزيداً من التفاصيل.

تقادم المبالغ المستحقة القبض غير المسددة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ ديسمبر ٢٠١٤		
لا متأخرة ولا مُضمحلة القيمة	١٦٠ ٤٩٧	٢٢٦ ٢٩٠
أقل من سنة واحدة	٨٧ ٥٦٥	٥٧ ١٦٢
من سنة إلى سنتين	١٩ ٦٦٠	١٧ ٧٧٧
من سنتين إلى ثلاث سنوات	٥ ٢٠٣	٥ ٤٤٧

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤
١٠ ٨٨٦	٧ ٨٨٨
مجموع المبالغ المستحقة القبض	٣١٤ ٥٦٤

٨٤ - يتألف رصيد التبرعات المستحقة القبض من التبرعات المعلنة المخصصة لأنشطة محددة.

٨٥ - وتشمل المبالغ الأخرى المستحقة القبض أساساً المبالغ المستحقة من الموظفين أو من الأمم المتحدة والكيانات الأخرى لقاء السلع الموردة والخدمات المقدمة وترتيبات عقود الإيجار التشغيلي.

٨٦ - وتُستعرض جميع التبرعات المعلنة المستحقة لفترة تزيد عن سنة واحدة ويُستحدث بدلٌ عن التبرعات التي تُعتبر متعذرة التحصيل.

الملاحظة ٩

القروض والسُّلف المقدمة للشركاء المنفذين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤
السلف المتداولة	
كيانات الأمم المتحدة	٧ ١٢٩
الوكالات المتخصصة	٧٤٩
أطراف خارجية أخرى	١٥ ٢٥٣
مجموع السُّلف المتداولة المقدمة للشركاء المنفذين	٢٣ ١٠٢
السلف غير المتداولة	
أطراف خارجية أخرى	٣ ٠١٠
مجموع السُّلف غير المتداولة المقدمة للشركاء المنفذين	٣ ٠١٠

٨٧ - تشمل القروض والسُّلف المقدمة للشركاء المنفذين الأموال المقدمة للشركاء المنفذين المسؤولين عن تنفيذ البرامج بالنيابة عن المكتب. وتقدم السُّلف استناداً إلى الاتفاقات المعمول بها وتُصرف إما عندما يتم التثبت من تقديم الخدمات من خلال تقارير مالية مصدقة يقدمها

الشركاء، أو أن يقوم المكتب، في غياب التقارير، بتقدير مبلغ مستحق لتنفيذ البرامج بعد التشاور مع الوحدة المسؤولة التابعة له.

٨٨ - ويندرج تحت بند كيانات الأمم المتحدة مبلغ قدره ٠,٣٣٤ مليون دولار لصالح مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومبلغ قدره ٦,٧٨٠ ملايين دولار لصالح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومبلغ قدره ٠,٠١٥ مليون دولار لصالح منظمة الأمم المتحدة للطفولة. ويندرج تحت بند الوكالات المتخصصة مبلغ قدره ٠,٣٢٦ مليون دولار لصالح منظمة الصحة العالمية، ومبلغ قدره ٠,٣٣٩ مليون دولار لصالح منظمة الجمارك العالمية، ومبلغ قدره ٠,٠٣٤ مليون دولار لصالح المنظمة الدولية للهجرة. ويندرج تحت بند أطراف أخرى خارجية مبلغ قدره ٥,٤٠٢ مليون دولار لصالح مختلف الشركاء المنفذين لدعم تنفيذ ورصد استراتيجية متكاملة ومستدامة للحد من المحاصيل غير المشروعة وتعزيز التنمية البديلة وثقافة الشرعية في كولومبيا، ومبلغ قدره ٠,٩٠٥ مليون دولار في شكل سلف مقدمة إلى مختلف الشركاء المنفذين لمعهد الجريمة، مخصصة أساساً لمشاريع تعزيز القدرات في مجالي السلامة الأحيائية والأمن الأحيائي في بلدان جنوب القوقاز وآسيا الوسطى، وتنفيذ خطط العمل المتعلقة بتعزيز الأمن الكيميائي والبيولوجي والإشعاعي والنووي وتعزيز التنسيق الأوروبي لبرامج البحوث الوطنية في مجال الأمن في المناسبات الكبرى، ومبلغ قدره ٠,٢٧٠ مليون دولار لصالح مؤسسة آغا خان، ومبلغ قدره ٠,٢٧٠ مليون دولار لصالح منظمة فيلق الرحمة، ومبلغ قدره ٠,٣٤٨ مليون دولار لصالح اللجنة الدائمة لتقديم المعونة إلى اللاجئين الأفغان.

الملاحظة ١٠

الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول/ديسمبر ديسمبر ٢٠١٥ ٢٠١٤ (معاد بيانه)		
		المتداولة
٥٩٠	-	المبالغ المستحقة القبض في ما بين الأمانات
١٧٢	٢٠٢	السلف المقدمة إلى البائعين
١٣٩٩	١٦٠٣	السلف المقدمة إلى الموظفين
١١٦٨	٤١١	الفئات الأخرى
٣٣٢٩	٢٢١٦	مجموع الأصول الأخرى المتداولة

٣١ كانون الأول/ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ديسمبر ٢٠١٥ ٢٠١٤ (معاد بيانه)	
غير المتداولة	
الفئات الأخرى	١٥٦ -
مجموع الأصول الأخرى غير المتداولة	١٥٦ -

٨٩ - أُعيد تبيان أرقام سنة ٢٠١٤ المستخدمة لأغراض المقارنة لتعكس كيفية معالجة التزامات نهاية الخدمة للموظفين الممولين من الميزانية العادية. وتكشف إعادة تبيانها عن انتقال مبلغ ٣٧,٩٨٥ مليون دولار من فئة الأصول الأخرى غير المتداولة إلى فئة صافي الأصول. وتتضمن الملاحظة ١٦ المزيد من التفاصيل.

٩٠ - وتشمل الأصول الأخرى السلف المقدمة في إطار منح التعليم والمبالغ المدفوعة مسبقاً لهذا الغرض التي تُسجل كمصروفات عندما يُسلم الطرف الآخر بضائع أو يقدم خدمات.

الملاحظة ١١

الممتلكات والمنشآت والمعدات

٩١ - ترد أدناه التغيرات والأرصدة المتعلقة بممتلكات ومنشآت ومعدات المكتب في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

التغيرات والأرصدة المتعلقة بممتلكات ومنشآت ومعدات المكتب في عام ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المباني	الأثاث والتجهيزات الثابتة	معدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات	المركبات	الآلات والمعدات	الأصول قيد التشييد	المجموع
التكلفة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥	٤٨٦	٧٧	١ ٦٦٨	٨ ٣١٤	٢ ١٦٠	١٨ ٧١٠
الإضافات	-	-	١٢١	١ ٣٠٩	٥٧٣	٤ ٥٩٣
أصناف تم التصرف فيها ^(١)	(٣ ٤٥٠)	(٢٠)	(٤٢٥)	(١ ١٠٦)	(٧٨٨)	(٥ ٧٨٩)
أصول قيد التشييد أُنجرت	٣٠٨٠	-	-	-	(٣ ٠٨٠)	-
تغيرات أخرى	٢٤٤	-	(٢١٨)	٢٦٥	١٢	٢٢٣
التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣٦٠	٥٧	١ ١٤٦	٨ ٧٨٢	١ ٩٥٧	١٧ ٧٣٧
الإهلاك المتراكم في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥	٢٠٦	١	٧٤٤	٥ ٠١٠	٣٤٧	٦ ٣٠٨

المباني	الأثاث والتجهيزات الثابتة	معدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات	المركبات	الآلات والمعدات	الأصول قيد التشييد	المجموع
الإهلاك	٥١	١٥	٢٥٥	٦٩٧	١٢٢	١١٤٠
أصناف تمّ التصرف فيها	(٦)	-	(٢٩)	(١١٧)	(١٥)	(١٦٧)
تغيرات أخرى	-	(١)	(٢٨٠)	٢٠٧	١١	(٦٣)
الإهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٢٥١	١٥	٦٩٠	٥٧٩٧	٤٦٥	٧٢١٨
القيمة الدفترية						
١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥	٢٨٠	٧٦	٩٢٤	٣٣٠٤	١٨١٣	٦٠٠٥
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	١٠٩	٤٢	٤٥٦	٢٩٨٥	١٤٩٢	٥٤٣٥
						١٠٥١٩

(أ) تشمل الأصناف التي تمّ التصرف فيها الأصول المحوَّلة إلى المستفيدين النهائيين في إطار تنفيذ برامج المكتب. انظر الملاحظة ٢٤.

التغيرات والأرصدة المتعلقة بممتلكات ومنشآت ومعدات المكتب في عام ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المباني	الأثاث والتجهيزات الثابتة	معدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات	المركبات	الآلات والمعدات	الأصول قيد التشييد	المجموع
التكلفة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	٢٠	١٠٨٠	٧٨٩٤	١٤٨٦	٦١٥٥	١٨٧٤٠
الإضافات	١٤	٥٧	٢٢٢٤	١٦٣٥	٨٨٤٩	١٣٤١٩
أصناف تم التصرف فيها ^(أ)	(١٠٩٥٤)	(٣١)	(١٨٥٣)	(٩٦١)	-	(١٣٧٩٩)
أصول قيد التشييد أُنجِزت	٨٩٩٩	-	-	-	(٨٩٩٩)	-
تغيرات أخرى	٣٢٢	-	٤٩	-	-	٣٥٠
التكلفة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٤٨٦	٧٧	١٦٦٨	٨٣١٤	٦٠٠٥	١٨٧١٠
الإهلاك المتراكم في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	١١	-	٥٩٢	٤٥٦٦	-	٥٤٠٧
الإهلاك	٥٣	١	١٧٢	٧٥٨	-	١٠٩٣
أصناف تم التصرف فيها	-	(٩)	(٣٦٠)	-	-	(٣٦٩)
تغيرات أخرى	١٤٢	-	(١١)	٤٦	-	١٧٧
الإهلاك المتراكم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٢٠٦	١	٧٤٤	٥٠١٠	-	٦٣٠٨
القيمة الدفترية	٢٠٩٤	٢٠	٤٨٨	٣٣٢٨	١٢٤٨	١٣٣٣٣
١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	٢٨٠	٧٦	٩٢٤	٣٣٠٤	١٨١٣	١٢٤٠٢
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٢٨٠	٧٦	٩٢٤	٣٣٠٤	١٨١٣	١٢٤٠٢

(أ) تشمل الأصناف التي تم التصرف فيها الأصول المحوَّلة إلى المستفيدين النهائيين في إطار تنفيذ برامج المكتب. انظر الملاحظة ٢٤.

٩٢ - حتى نهاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كانت بحوزة المكتب ممتلكات ومنشآت ومعدات تبلغ قيمتها الإجمالية ١٠,٥١٩ ملايين دولار. ويعزى الانخفاض البالغ ١,٨٨٣ مليون دولار مقارنة بالفترة السابقة أساساً إلى تسليم أصول المشاريع إلى المستفيدين عند اكتمال أشغال البناء.

٩٣ - وفي إطار تنفيذ البرامج، قام المكتب بأعمال تشييد، من قبيل بناء سجون ومخافر شرطة ومحاكم لصالح الدول الأعضاء. وفور انتهاء الأشغال، تُسَلَّم الأصول إلى الحكومات المحلية، ثم تُنقل بعد ذلك ملكية الممتلكات بشكل تام. وخلال عام ٢٠١٥، تمَّ تحويل مشاريع تشييد تبلغ قيمتها ٣,٠٨٠ ملايين دولار إلى المستفيدين. ويُتَوَقَّع إنهاء مشاريع

التشييد الجارية في نهاية عام ٢٠١٥ التي تبلغ قيمتها ٥,٤٣٥ ملايين دولار في عام ٢٠١٦ وما بعده، وبعد ذلك تُسَلَّم إلى المستفيدين.

الملاحظة ١٢

الأصول غير الملموسة

٩٤ - استحدث المكتب، في إطار تنفيذه لبرامجه، عدة منتجات برمجية حاسوبية، وهي برمجيات goAML و goCase و goPRS. وهذه المنتجات البرمجية خاضعة حالياً لاتفاقات مستوى الخدمة المبرمة مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية الأخرى النازمة لاستخدام البرمجيات وصيانتها.

٩٥ - وخلال عام ٢٠١٥، اكتملت مرحلة استحداث جميع المنتجات البرمجية، ولذلك تمت رسملة المنتجات البرمجية على أنها أصول نهائية (٠,٦٠٨ مليون دولار). وفي نهاية عام ٢٠١٥، بلغت قيمة البرمجيات المكتملة ٠,٥٠٨ مليون دولار.

الملاحظة ١٣

الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	
٢ ٥٥٢	٦ ٥٥٤	المبالغ المستحقة الدفع للبائعين
٤ ٧٣١	٢ ٩٦٩	المبالغ المستحقة الدفع للكيانات المبلّغة الأخرى في الأمانة العامة للأمم المتحدة
١٣ ٢١٠	١٤ ٧٦٤	المبالغ المستحقة الدفع نظير البضائع والخدمات
١٠ ٢١٩	١٣ ٥٧٨	النفقات الأخرى
٣٠ ٧١٢	٣٧ ٨٦٥	مجموع الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة

٩٦ - تمثل الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة مبالغ مستحقة للوكالات الحكومية والأفراد، بمن فيهم الموظفون، والجهات المانحة عن مشاريع تم إغلاقها. وتتضمن النفقات الأخرى وقدرها ١٣,٥٧٨ مليون دولار مبلغاً قدره ١٠,٥٠٨ ملايين دولار أُعيد إلى الجهات المانحة من الرصيد غير المنفق ومبلغاً قدره ١,٨١٨ مليون دولار لتسديد مدفوعات لأفراد خارجيين.

الملاحظة ١٤

المبالغ المقبوضة مقدماً

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ ديسمبر ٢٠١٤		
		المتداولة
١٣٠ ٥٥٣	١٣٥ ٧٠٧	الاتحاد الأوروبي
٦٥٠٢	٤٢٥٠	جهات أخرى
١٣٧ ٠٥٥	١٣٩ ٩٥٧	مجموع المبالغ المقبوضة مقدماً المتداولة
		غير المتداولة
٣٢ ٦٣٥	٤٤ ١٠٠	الاتحاد الأوروبي
-	١٥٨	جهات أخرى
٣٢ ٦٣٥	٤٤ ٢٥٨	مجموع المبالغ المقبوضة مقدماً غير المتداولة
١٦٩ ٦٩٠	١٨٤ ٢١٥	مجموع المبالغ المقبوضة مقدماً

٩٧ - تتألف المبالغ المقبوضة مقدماً من نقدية قدرها ٥,٦٠٨ ملايين دولار تمّ تحصيلها مقدماً مقابل معاملات تبادلية، ونقدية قدرها ٤١,٢٥٣ مليون دولار تمّ تحصيلها مقابل معاملات غير تبادلية، ومبالغ غير محصّلة مقابل معاملات غير تبادلية تبلغ قيمتها ١٢٢,٨٢٩ مليون دولار يوجد ما يقابلها من التبرعات المستحقة القبض.

الملاحظة ١٥

الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ ديسمبر ٢٠١٤		
		المتداولة
١٧٨٢	٧٦٩	المرتبات والبدلات المستحقة
٥٩٨	٧٦٤	الإجازات السنوية
٦٢١	١٢٤٠	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
١٣٢٤	٧٨٨	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
٤٣٢٥	٣٥٦١	استحقاقات الموظفين المتداولة (البيان الأول)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٦٢٨١	٧٤٥٤	غير المتداولة
٧٤٢١٠	٩٢٩٨١	الإجازات السنوية
١٢٩٩١	١٠٨٤٧	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٤٠٩٧	٤٢٢٢	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
٩٧٥٧٩	١١٥٥٠٤	استحقاقات أخرى متعلقة بنهاية الخدمة ^(أ)
١٠١٩٠٤	١١٩٠٦٥	استحقاقات الموظفين غير المتداولة (البيان الأول)
		مجموع استحقاقات الموظفين

(أ) عند انتهاء الخدمة، يحق لبعض الموظفين في فيينا وإيطاليا الحصول على بدلات نهاية الخدمة استناداً إلى أنظمة التوظيف المحلية.

٩٨ - التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة خطة على كامل نطاق الأمم المتحدة توفر تغطية في جميع أنحاء العالم للنفقات الطبية للمتقاعدين المؤهلين ومُعاليهم. وهذه الخطة نظام محدد الاستحقاقات، والعضوية فيها اختيارية، وتستند أهلية الاشتراك في الخطة إلى عوامل من قبيل عدد سنوات الاشتراك في الخطة الصحية للأمم المتحدة أثناء الخدمة. وتستند خصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة إلى تقييمات اكتوارية وهي تمثل القيمة الحالية لنصيب المنظمة من تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى تاريخه للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة.

٩٩ - وفي ما يخص استحقاقات الإعادة إلى الوطن، يحق للموظفين الذين يستوفون شروطاً معينة من شروط الأهلية، بما في ذلك الإقامة خارج البلدان التي يحملون جنسيتها وقت انتهاء الخدمة، الحصول على منحة الإعادة إلى الوطن ونفقات السفر ونقل الأمتعة. وتُحسب هذه الالتزامات على أساس تقييمات اكتوارية بعد التأكد من استيفاء شروط الأهلية.

١٠٠ - وتُجرى التقييمات الاكتوارية عادة كل سنتين. وقد أُجري آخر تقييم اكتواري للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. أما استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة لبدل نهاية الخدمة لموظفي فئة الخدمات العامة فتُحسب داخلياً في المكتب.

١٠١ - وقد شرع المكتب في تمويل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة عن طريق تمويل طوعي بفرض اقتطاع نسبة ٩ في المائة من صافي المرتب الأساسي اعتباراً من ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، ومنذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، اقتطع المكتب نسبة ١١ في المائة من صافي المرتب الأساسي.

١٠٢ - وكشف التقييم الاكتواري لعام ٢٠١٥ عن تحقيق مكسب اكتواري صاف قدره ٢٢,٣١٠ مليون دولار يمثل مكسباً قدره ٢٤,٤١٩ مليون دولار من التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة مخصوماً منه مبلغ ٢,١٠٩ مليون دولار يمثل خسارة ناجمة عن منحة الإعادة إلى الوطن. وتشمل التغيرات الرئيسية المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ما يلي:

(أ) مكسب صاف قدره ٨,٥٩١ ملايين دولار استناداً إلى الافتراض المالي المتمثل في أن يحقق التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة مكسباً قدره ١٣,٩٠٤ مليون دولار نتيجة لانخفاض في معدل تضخم التكاليف الطبية (بخلاف الولايات المتحدة) مخصوماً منه خسارة قدرها ٥,٣١٣ ملايين دولار بسبب انخفاض معدل الخصم؛

(ب) مكسب صاف قدره ١٤,٦٩٩ مليون دولار ناتج عن التسويات النابعة من التجربة في مجال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، يتضمن خسارة قدرها ٨,٩٦٨ ملايين دولار في إطار الميزانية غير العادية وزيادة قدرها ٢٣,٦٦٧ مليون دولار من الميزانية العادية تُعزى أساساً إلى تحسّن تقديرات الفوائد النهائية.

تغيرات الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين المحسوبة كخطط محددة الاستحقاقات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥		
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	منحة الإعادة إلى الوطن	المجموع	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	منحة الإعادة إلى الوطن	المجموع
٧٤٥١٩	١٠٤٦٣	٦٤٠٥٦	١٠٥٨٥٦	١١٦٣٥	٩٤٢٢١
٤٣٨٥	٩٣٩	٣٤٤٦	٤٧٤٣	٨٦٧	٣٨٧٦
٣٢٦٨	٤٣٠	٢٨٣٨	١٧٣٩	٣٠٦	١٤٣٣
(٢٠٦٣)	(٩٣٥)	(١١٢٨)	(٨٨٢)	(٦٠٢)	(٢٨٠)
٢٥٧٤٧	٧٣٨	٢٥٠٠٩	(٢٢٣١٠)	٢١٠٩	(٢٤٤١٩)
١٠٥٨٥٦	١١٦٣٥	٩٤٢٢١	٨٩١٤٦	١٤٣١٥	٧٤٨٣١
الخصوم الافتتاحية المحددة الاستحقاقات					
٤٢٢٢			٤٠٩٧		
البدلات الأخرى المتعلقة بنهاية الخدمة					
١١٠٠٧٨			٩٣٢٤٣		
٢٠٢٨			١٩٤٥		
١٠٨٠٥٠			٩١٢٩٨		
١١٠٠٧٨			٩٣٢٤٣		
مجموع الالتزامات المحددة الاستحقاقات					
المتداولة					
غير المتداولة					
المجموع					

تحليل مدى التأثير بأسعار الخصم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	منحة الإعادة إلى الوطن	الإجازات السببية	
(١٦٠٦٥)	(١٣٩١)	(٦٢٩)	زيادة سعر الخصم بنسبة ١ في المائة
(٢١)	(١٠)	(٩)	نسبة مئوية من التزامات نهاية السنة
٢٢٣٠٠	١٥٧٤	١٧٣٨	انخفاض سعر الخصم بنسبة ١ في المائة
٣٠	١١	١١	نسبة مئوية من التزامات نهاية السنة

١٠٣ - على النحو المحدد في التقرير الاكتواري، يعرض الجدول أعلاه الزيادة أو النقصان بنقطة مئوية واحدة في الاتجاه الافتراضي للتكاليف الطبية.

١٠٤ - وتنتج التغيرات في أسعار الخصم عن منحني الخصم الذي يُحسب استناداً إلى سندات الشركات أو السندات الحكومية. وتتقلب أسواق السندات خلال سنة الإبلاغ، ويؤثر هذا التقلب على الافتراض المتعلق بأسعار الخصم.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

١٠٥ - ينص النظام الأساسي الخاص بالصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على أن يكلف مجلسُ صندوق المعاشات الخبيرَ الاكتواري الاستشاري بإجراء تقييم اكتواري للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل. وتتمثل الممارسة التي يتبعها مجلس صندوق المعاشات في إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول صندوق المعاشات الحالية والأصول التقديرية المستقبلية كافية للوفاء بالتزاماته.

١٠٦ - وتتكون الالتزامات المالية للمكتب تجاه صندوق المعاشات التقاعدية من مساهمته المقررة المسددة بالمعدل الذي تحدده الجمعية العامة (يبلغ حالياً ٧,٩٠ في المائة للمشاركين و ١٥,٨٠ في المائة للمنظمات الأعضاء)، بالإضافة إلى أي حصة في أي مدفوعات قد تلزم لتغطية العجز الاكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا تُسدد مدفوعات تغطية العجز هذه إلا إذا لجأت الجمعية العامة إلى تطبيق الحكم الوارد في المادة ٢٦، بعد أن يتقرر أن هناك حاجة لسداد مدفوعات العجز بناءً على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز

بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كلٌ منها أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

١٠٧ - وكشف التقييم الاكتواري الذي أُجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ عن وجود عجز اكتواري قدره ٠,٧٢ في المائة في الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي (مقارنة مع ١,٨٧ في المائة في تقييم عام ٢٠١١)، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظرياً لموازنة الحسابات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كان ٢٤,٤٢ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنةً بمعدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧٠ في المائة. وأجري التقييم الاكتواري التالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، بيد أن نتائج التقييم لم تكن متاحة في تاريخ إعداد هذا التقرير.

١٠٨ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت النسبة الممولة من الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية، تبلغ ١٢٧,٥٠ في المائة (مقارنة مع ١٣٠,٠٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١). وبلغت النسبة الممولة ٩١,٢٠ في المائة (مقارنة مع ٨٦,٢٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١)، عندما روعي النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية.

١٠٩ - وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه لا يوجد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية العجز بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق، لأن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة على الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الخصوم المستحقة في تاريخ التقييم. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى أحكام المادة ٢٦.

١١٠ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ونيسان/أبريل ٢٠١٣، أذنت الجمعية العامة برفع سن التقاعد العادية والسن الإلزامية لانتهاء الخدمة، على التوالي، للمشتريين الجدد في صندوق المعاشات إلى ٦٥ عاماً، مع بدء النفاذ في موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ووافقت الجمعية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ على التغيير المترتب على ذلك في النظام الأساسي للصندوق. وقد عكس التقييم الاكتواري للصندوق الذي أُجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ رفع السن العادية للتقاعد. ويُجري مجلس مراجعي الحسابات مراجعةً سنوية لحسابات الصندوق، ويرفع إلى مجلس إدارة صندوق المعاشات تقريراً بشأن المراجعة كل سنة. ويقوم الصندوق بنشر تقارير فصلية عن استثماراته.

١١١ - وفي عام ٢٠١٥، بلغت الاشتراكات التي قدمتها المنظمة إلى صندوق المعاشات التقاعدية ١١,٣٠٦ مليون دولار (١١,٦٢٧ مليون دولار في عام ٢٠١٤).

أثر قرارات الجمعية العامة على استحقاقات الموظفين

١١٢ - في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، اتخذت الجمعية العامة القرار ٢٤٤/٧٠ الذي أقرت بموجبه بعض التعديلات على شروط خدمة واستحقاقات جميع الموظفين العاملين في المنظمات المشاركة في النظام الموحد للأمم المتحدة، على النحو الذي أوصت به لجنة الخدمة المدنية الدولية. وترد في ما يلي بعض التغييرات التي قد تؤثر في حساب الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل وباستحقاقات نهاية الخدمة.

التغيير	التفاصيل
الزيادة في السن الإلزامية لإنهاء الخدمة	سن التقاعد الإلزامي للموظفين الذين انضموا إلى الأمم المتحدة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ أو بعده هو ٦٥ سنة، وللموظفين الذين انضموا قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ هو ٦٠ أو ٦٢ سنة. وقررت الجمعية العامة أن ترفع المنظمات المشاركة في النظام الموحد للأمم المتحدة السن الإلزامية لإنهاء خدمة من عُيّن من الموظفين قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى ٦٥ سنة في موعد أقصاه ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، مع مراعاة حقوق الموظفين المكتسبة. وعندما يتم تنفيذ ذلك، من المتوقع أن يؤثر هذا التغيير على حساب الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في المستقبل.
هيكل المرتبات الموحد	تستند الجداول الحالية لمرتبات الموظفين المعيّنين دولياً (الفئة الفنية وفئة الخدمة الميدانية) إلى معدلات مرتبات المعيلين وغير المعيلين، التي تؤثر على مبالغ الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وتسوية مقر العمل. وقد أقرت الجمعية العامة جدولاً موحداً للمرتبات من شأنه أن يؤدي إلى إلغاء معدي غير المعيلين والمُعيلين. وسيستعاض عن معدل مرتبات المعيلين ببدايات للموظفين الذين لديهم معالون معترف بهم وفقاً للنظام الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. وسيُنَفَّذ جدول الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين وجدول الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي المنقحان إلى جانب هيكل المرتبات الموحد. ومن المقرر تنفيذ جدول المرتبات الموحد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، وليس القصد منه أن يؤدي إلى تخفيض المدفوعات المسددة للموظفين.
استحقاق الإعادة إلى الوطن	ومع ذلك، من المتوقع أن يؤثر ذلك الجدول، متى نُفذ، على حساب وتقييم استحقاقات الإعادة إلى الوطن، فضلاً عن استحقاق الإجازة السنوية المستبدلة. وفي الوقت الحاضر، يُحسب استحقاق الإعادة إلى الوطن على أساس المرتب الإجمالي والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في تاريخ انتهاء الخدمة، في حين أن الإجازة السنوية المستبدلة تُحسب على أساس المرتب الإجمالي وتسوية مقر العمل والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في تاريخ انتهاء الخدمة.
استحقاق الإعادة إلى الوطن	تحق للموظفين منحة الإعادة إلى الوطن عند انتهاء الخدمة، بشرط أن يكونوا قد أتموا في الخدمة سنة واحدة على الأقل في مركز عمل خارج بلد جنسيتهم. وقد نقحت الجمعية العامة الأهلية لمنحة الإعادة إلى الوطن من سنة إلى خمس سنوات بالنسبة للموظفين المرتقبين، مع احتفاظ الموظفين الحاليين بأهلية السنة الواحدة. وعندما يتم تنفيذ ذلك، من المتوقع أن يؤثر هذا التغيير على حساب الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في المستقبل.

١١٣ - وفي تاريخ إعداد التقرير، لم تكن المعلومات اللازمة المتعلقة بتنفيذ التغييرات المقترحة متاحة. ولذلك يتعذر على المكتب أن يجري تحليلاً مفصلاً لأثر التغييرات المقترحة على

الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين خلال الفترة المالية ٢٠١٥. ووفقاً لمتطلبات المعيار ١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: عرض البيانات المالية، سيحدد المكتب ذلك الأثر عندما تتاح المعلومات ذات الصلة بالتنفيذ، ويُتوقع أن يكون ذلك في حدود منتصف عام ٢٠١٦؛ عندما يجري إدخال التسويات و/أو الإقرارات الملائمة في البيانات المالية لعام ٢٠١٦، حيثما تكون ذات أهمية.

الملاحظة ١٦

صافي الأصول

الفوائض/العجز) المترجمة، غير المقيدة	الفوائض/العجز) المترجمة، المقيدة	المجموع
صافي الأصول بعد إعادة بيانها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	(١٢٧٠٧)	٤٤٦٤٣٣
٤٣٣٧٢٦		
التغير في صافي الأصول		
المكاسب الاكتوارية المتصلة باستحقاقات الموظفين	٢١١٣١	٣٠٢٣
٢٤١٥٤		
التسويات الأخرى في صافي الأصول	(٤٦٤٢)	٣٥٣٠
(١١١٢)		
الفائض/العجز) للسنة	١٤٩٢	(٥٢٥٥)
(٣٧٦٣)		
مجموع التغيرات في صافي الأصول	١٧٩٨١	١٢٩٨
١٩٢٧٩		
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٥٢٧٤	٤٤٧٧٣١
٤٥٣٠٠٥		

- ١١٤ - تتألف الأرصدة غير المقيدة من أرصدة مالية غير مخصصة والميزانية العادية.
- ١١٥ - وتتألف الأرصدة المقيدة من أرصدة مالية متأتية من تبرعات مخصصة لأنشطة محددة مقدّمة من جهات مانحة ومكاسب وخسائر اكتوارية متصلة باستحقاقات الموظفين.
- ١١٦ - وقد أعيد بيان صافي الأصول الافتتاحية لعام ٢٠١٤ بمبلغ قدره ٣٧,٩٨٥ مليون دولار لتعكس قيمة الأصول إلغاء الاعتراف بالأرصدة المستحقة القبض الواردة في "الأصول الأخرى" التي كانت مستحقة في إطار تمويل الالتزامات المتعلقة بالموظفين من الميزانية العادية التي نُقلت إلى الأمانة العامة في عام ٢٠١٤. وتُمَوَّل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة المحمّلة على الميزانية العادية على أساس الدفع أولاً بأول، بما يتماشى مع طريقة التعامل مع هذه الالتزامات على كامل نطاق الأمانة العامة للأمم المتحدة. وسيُعاد تقييم تمويل هذه

الالتزامات إذا اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة أي قرارات بشأن ترتيبات التمويل الطويلة الأجل الخاصة بهذه الالتزامات.

١١٧ - ويتألف صافي الرصيد غير المقيّد البالغ ٥,٢٧٤ ملايين دولار من أرصدة أموال المشاريع غير المخصصة وقدرها ٣٦,٤٤٤ مليون دولار (٢٥,٢٧٨ مليون دولار في عام ٢٠١٤)، ورصيد سلمي قدره ٣١,١٧٠ مليون دولار (مقارنة مع رصيد سلمي قدره ٣٧,٩٨٥ مليون دولار في عام ٢٠١٤) يمثل خصوم نهاية الخدمة غير الممولة الناشئة من الميزانية العادية.

١١٨ - وتشمل التسويات الأخرى التي أدخلت على صافي الأصول مبلغاً قدره ٤,٥٢٢ ملايين دولار يمثل قيمة التحويلات بين المبالغ المالية المقيّدة وغير المقيّدة، وتحويل مبلغ قدره ٠,١٢١ مليون دولار إلى مقر الأمم المتحدة نظير أصول وخصوم من صندوق الميزانية العادية وتسويات قدرها ٠,٩٩٢ مليون دولار من ثلاثة مشاريع من مشاريع المكتب يتم التعامل معها الآن على أنها معاملات تبادلية تُسجّل فيها الخصوم.

الملاحظة ١٧

مخصصات الميزانية العادية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ ديسبر ٢٠١٤		
		الإيرادات
٣١.٠١٦	٢٩.٠٠٣	مخصصات الميزانية العادية للأمم المتحدة
		النفقات
٢٢.٦٠٨	٢١.٤٧٠	الأنشطة البرنامجية المباشرة
٨.١٩٧	٧.٥٣٣	أنشطة الدعم (الإداري)
٣٠.٨٠٥	٢٩.٠٠٣	مجموع النفقات
٢١١	-	زيادة الإيرادات عن النفقات

١١٩ - تشمل جهود المكتب الممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة الأنشطة البرنامجية المباشرة، وهي التوجيه التنفيذي والإدارة، والبحوث، والعمل المعياري، ودعم الأمانة المقدم إلى الهيئات الحكومية الدولية وإلى اللجنتين، والدعم الفني المقدم للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

١٢٠ - وتمثل أنشطة الدعم خدمات إدارية، تشمل الشؤون المالية والموارد البشرية والمشتريات، يقدمها مكتب الأمم المتحدة في فيينا إلى المكتب في إطار الباب ٢٩ من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وتمثل الأنشطة المضطلع بها في هذا الباب ما نسبته ٢٩,٨ في المائة من مجموع الميزانية الإدارية لمكتب فيينا. وتخصّص بقية العمليات الإدارية التي يقوم بها مكتب الأمم المتحدة في فيينا (٧٠,٢ في المائة) لدعم الكيانات الأخرى التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة الموجودة في فيينا. وتتألف النفقات والمخصصات المعترف بها من مبلغ ٢٠,٢٠٦ مليون دولار في إطار الباب ١٦، ومبلغ ٠,٦٨٤ مليون دولار في إطار الباب ٢٣، ومبلغ ٥,١٣٠ ملايين دولار في إطار الباب ٢٩، ومبلغ ٠,١٢٥ مليون دولار في إطار الباب ٣٥، ومبلغ ٢,٨٥٨ مليون دولار في إطار الباب ٣٦.

الملاحظة ١٨

التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
		التبرعات النقدية
١٩٥ ٩١١	٢٢٣ ٤١٦	الدول الأعضاء
٤١ ٥٧٠	٥٨ ٢١٥	منظمات حكومية أخرى
٨ ٧٢٦	٨ ٦٠٥	منظمات الأمم المتحدة
٢ ٨٥٠	٢ ١٦٩	الجهات المانحة الخاصة
٢٤٩ ٠٥٧	٢٩٢ ٤٠٥	مجموع التبرعات النقدية (المرفق الأول)
١ ٠٨٧	١ ٨١٦	مجموع التبرعات العينية
(١١ ٤٥١)	(٤ ٢١٨)	المبالغ المردودة للجهات المانحة
٢٣٨ ٦٩٣	٢٩٠ ٠٠٣	مجموع التبرعات
		التبرعات النقدية
٤ ٣٠٦	٧ ١٧٧	غير المقيّدة
٢٤٤ ٧٥١	٢٨٥ ٢٢٨	المقيّدة
٢٤٩ ٠٥٧	٢٩٢ ٤٠٥	مجموع التبرعات النقدية

١٢١ - تعكس التبرعات العينية في المقام الأول حقوق الاستخدام الممنوحة المتعلقة بمباني المكاتب الميدانية التابعة للمكتب، وهي حقوق تقدمها عادة الحكومات.

١٢٢ - وترتبط التبرعات المقيدة بالأموال المخصصة لمشاريع محددة يضطلع بها المكتب.

الخدمات العينية

١٢٣ - لا تقيد التبرعات العينية من الخدمات التي وردت خلال السنة على أنها إيرادات، وبالتالي لا تُدرج في إيرادات التبرعات العينية المذكورة أعلاه. وبلغت قيمة الصور الساتلية العينية ومصروفات النقل المقدمة إلى المكتب ٠,٥٩٤ مليون دولار.

الملاحظة ١٩

إيرادات المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥	
٢٢٩٠	٢٣٩١	دعم البرمجيات ورسوم الصيانة
٤٥٩	٣٧٣	رسوم التدريب
٤٣١	١٦٩٤	خدمات الدعم الأخرى
٣	-	الخدمات الاستشارية
٣١٨٣	٤٤٥٨	مجموع إيرادات المعاملات التبادلية

١٢٤ - تتألف الأنشطة المدرة للإيرادات أساساً من توفير دعم البرمجيات وخدمات الصيانة المتصلة بها وتدريب الأفراد وخدمات الدعم الأخرى المقدمة إلى هيئات إدارة المكتب.

الملاحظة ٢٠

الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأدوات المالية	المرجع	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤
الأصول المالية			
القيمة العادلة بفائض أو عجز			
الاستثمارات القصيرة الأجل: صندوقا النقدية المشتركان	الملاحظة ٧	٢٢٨ ٣٥٦	١٧٢ ٣٨٣
مجموع الاستثمارات القصيرة الأجل		٢٢٨ ٣٥٦	١٧٢ ٣٨٣
الاستثمارات الطويلة الأجل: صندوقا النقدية المشتركان	الملاحظة ٧	١٥٢ ٤٦٠	١٤٥ ٢٦٩
مجموع الاستثمارات الطويلة الأجل		١٥٢ ٤٦٠	١٤٥ ٢٦٩
مجموع الاستثمارات المقيّدة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز		٣٨٠ ٨١٦	٣١٧ ٦٥٢
قروض وحسابات مستحقة القبض			
النقدية ومكافئات النقدية	الملاحظة ٦	٧٩ ٤٧٩	١٠٩ ٦٤١
إيرادات الاستثمار المستحقة	الملاحظة ٧	٧٢٦	-
التبرعات (المتداولة)	الملاحظة ٨	٢١٩ ٩٦٣	٢٣١ ٩٢٨
التبرعات (غير المتداولة)	الملاحظة ٨	٥٢ ٧٣٨	٦٥ ٦٣٤
أصول أخرى (تُستثنى منها الرسوم المؤجلة)		٩٧	٣٩ ٠٢٥
حسابات أخرى مستحقة القبض	الملاحظة ٨	٧٤٠	٥٨٦
مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض		٣٥٣ ٧٤٣	٤٤٦ ٨١٤
مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية		٧٣٤ ٥٥٩	٧٦٤ ٤٦٦
ما يتصل منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوقي النقدية المشتركين ^(١)	الملاحظة ٢١	٤٦٠ ٧٨٢	٤٠٦ ٤٥٧
الخصوم المالية بالتكلفة بعد خصم الإهلاك			
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	الملاحظة ١٣	٣٧ ٨٦٥	٣٠ ٧١٢
التحويلات الواجة الدفع		-	٢٣٧
مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية		٣٧ ٨٦٥	٣٠ ٩٤٩
موجز صافي الإيرادات من صندوقي النقدية المشتركين			
الإيرادات من استثمارات صندوقي النقدية المشتركين		٢ ٥٦٦	٢ ٢٦٥
الخسائر في صرف العملات المتحققة من صندوقي النقدية المشتركين		(١ ٨٣٥)	(١ ٤٥٤)
الخسائر غير المتحققة من صندوقي النقدية المشتركين		(٨١١)	(١٢٦)

الأدوات المالية	المرجع	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
الفوائد والمكاسب المتحققة من صندوق النقدية المشتركين	(٨٠)	٦٨٥	
الرسوم المصرفية المفروضة على صندوق النقدية المشتركين	(٢)	-	
صافي إيرادات صندوق النقدية المشتركين	(٨٢)	٦٨٥	
إيرادات الاستثمارات الأخرى ^(ب)	٤٢٧	٢٩٦	
مجموع صافي الإيرادات المتأتية من الأدوات المالية	٣٤٥	٩٨١	
إضافة الخسائر في صرف العملات المتحققة من صندوق النقدية المشتركين مرة أخرى	١٨٣٥	١٤٥٤	
إضافة الرسوم المصرفية المفروضة على صندوق النقدية المشتركين مرة أخرى	٢	-	
مجموع إيرادات الاستثمارات	٢١٨٢	٢٤٣٥	

(أ) تشمل فقط أموال صندوق النقدية المشتركين في إطار مجال أعمال المكتب.

(ب) لا تتصل بإيرادات صندوق النقدية المشتركين.

إدارة المخاطر المالية: لمحة عامة

١٢٥ - المنظمة عرضة للمخاطر المالية التالية: مخاطر الائتمان، ومخاطر السيولة، ومخاطر السوق.

١٢٦ - وتقدم هذه الملاحظة معلومات عن مدى تعرض المكتب لهذه المخاطر؛ والأهداف المتوخاة والسياسات والعمليات المعتمدة لقياس المخاطر وإدارتها؛ وكيفية إدارته لرأس المال.

إدارة المخاطر المالية: إطار إدارة المخاطر

١٢٧ - ممارسات المكتب في مجال إدارة المخاطر متوافقة مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والمبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمارات (المبادئ التوجيهية). ويعرّف المكتب رأس المال الذي يديره بأنه مجموع أصوله الصافية التي تتألف من أرصدة الصناديق والاحتياطيات المتراكمة. وتتمثل أهدافه في الحفاظ على قدرتها على الاستمرار كمؤسسة مستمرة، وتمويل قاعدة أصولها والوفاء بأهدافها. ويدير المكتب رأس ماله على ضوء الظروف الاقتصادية العالمية، وخصائص مخاطر الأصول الأساسية، ومتطلبات رأس ماله المتداول في الحاضر والمستقبل.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

١٢٨ - مخاطر الائتمان هي مخاطر الخسارة المالية التي تحدث إذا لم يف الطرف المقابل في أداة مالية بالتزاماته التعاقدية. وتنبع المخاطر الائتمانية من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات والودائع لدى المؤسسات المالية، وكذلك من التعرض لمخاطر الائتمان الناجمة عن الحسابات المستحقة القبض التي لم تُسدد. والقيمة الدفترية للأصول المالية، مطروحاً منها مخصصات المبالغ المستحقة الدفع المشكوك في إمكانية تحصيلها، هي أقصى درجات التعرض لمخاطر الائتمان.

إدارة مخاطر الائتمان

١٢٩ - تتركز وظيفة إدارة الاستثمارات في مقر الأمم المتحدة، وفي الظروف العادية لا يُسمح للإدارات الأخرى بمزاولة أنشطة الاستثمار. ويجوز لأي إدارة أن تحصل على موافقة استثنائية عندما تسوغ الظروف الاستثمار على الصعيد المحلي في إطار معايير محددة تتوافق مع المبادئ التوجيهية.

مخاطر الائتمان: المساهمات المستحقة القبض والمبالغ المستحقة القبض الأخرى

١٣٠ - جزء كبير من المساهمات المستحقة القبض مستحق من الحكومات ذات السيادة والوكالات فوق الوطنية، بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي ليست معرضة لمخاطر ائتمانية كبيرة. ولم يكن متوفراً لدى المكتب، في الوقت الذي أُعدّ فيه هذا التقرير، أي ضمان يكفل المبالغ المستحقة القبض.

مخاطر الائتمان: مخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

١٣١ - يقيّم المكتب مخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها في تاريخ إعداد كل تقرير. ويُرصد مبلغ مخصص عندما يكون هناك دليل موضوعي على أن المكتب لن يحصل على كامل المبلغ المستحق له. وتُستخدم الأرصدة المقيدة لمخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها عندما توافق الإدارة على شطب مبالغ بموجب النظام المالي والقواعد المالية أو يتم عكسها عندما ترد مبالغ مستحقة القبض خُفضت قيمتها سابقاً. ويرد التغيير الحاصل في حساب المخصصات خلال هذا العام في الملاحظة ٨.

مخاطر الائتمان: النقدية ومكافآت النقدية

١٣٢ - كان لدى المكتب نقدية ومكافآت نقدية بمبلغ ٧٩,٥ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وهو أقصى درجة تُعرّض هذه الأصول لمخاطر الائتمان.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

١٣٣ - مخاطر السيولة هي احتمال ألا تكون لدى المكتب الأموال الكافية للوفاء بالتزاماته عند استحقاقها. والنهج الذي يتبعه المكتب في إدارة السيولة هو ضمان أن تكون لديه على الدوام السيولة الكافية للوفاء بالتزاماته عند استحقاقها، سواء في ظل ظروف طبيعية أو وقت الشدة، دون تكبد خسائر غير مقبولة أو احتمال الإضرار بسمعة المكتب.

١٣٤ - ويقضي النظام المالي والقواعد المالية بتحمل النفقات بعد تلقي الأموال من الجهات المانحة، مما يخفف بدرجة كبيرة من مخاطر السيولة في ما يتعلق بالمساهمات. ولا يُسمح بالاستثناءات من تحمل المصروفات قبل تلقي الأموال سوى في حالة التقيّد بمعايير محددة لإدارة المخاطر في ما يتعلق بالمبالغ المستحقة القبض.

١٣٥ - ويقوم المكتب بمهمة التنبؤ بالتدفقات النقدية وترصد التنبؤات المنتظمة عن متطلبات السيولة لضمان أن تكون لديه النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات التشغيلية. وتتم الاستثمارات مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات من النقدية لأغراض التشغيل بناء على التنبؤ بتدفق النقدية. ويحتفظ المكتب بجزء كبير من استثماراته في شكل مكافئات نقدية واستثمارات قصيرة الأجل تكفي لتغطية التزاماته عند استحقاقها.

مخاطر السيولة: الالتزامات المالية

١٣٦ - يستند التعرض لمخاطر السيولة إلى فكرة مؤداها أن الكيان قد يواجه صعوبة في الوفاء بواجباته المتعلقة بالالتزامات المالية. وهذا الأمر مستبعدٌ إلى حد كبير بسبب المبالغ المستحقة القبض والنقدية والاستثمارات المتاحة للكيان والسياسات والإجراءات الداخلية المعتمدة لضمان وجود الموارد المناسبة للوفاء بالتزاماته المالية. وفي وقت إعداد هذا التقرير، لم يكن المكتب قد تعهد بأي ضمان عن أي خصوم أو خصوم محتملة، ولم تقم أطراف ثالثة خلال السنة بإلغاء أي من الحسابات المستحقة الدفع أو الخصوم الأخرى. ويرد أدناه بيان بآجال استحقاق الخصوم المالية استناداً إلى أقرب موعد يمكن أن يُطالب فيه المكتب بتسوية كل خصم مالي.

آجال استحقاق الخصوم المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة دون خصم)

في غضون ٣ أشهر	من ٣ أشهر إلى ١٢ شهراً	أكثر من سنة واحدة	المجموع
٣٧٨٦٥	-	-	٣٧٨٦٥
٣٧٨٦٥	-	-	٣٧٨٦٥
الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة			
المجموع			

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السوق

١٣٧ - مخاطر السوق هي احتمال أن تؤثر التغيرات الحاصلة في أسعار السوق، مثل أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة وأسعار الأوراق المالية الاستثمارية، على إيرادات المكتب أو قيمة أصوله والتزاماته المالية. والهدف من إدارة مخاطر السوق هو إدارة وضبط مستويات التعرض لمخاطر السوق ضمن حدود مقبولة مع تحقيق المستوى الأمثل في وضع المكتب المالي.

مخاطر الأسواق: مخاطر أسعار الفائدة

١٣٨ - مخاطر أسعار الفائدة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة للأدوات المالية أو التدفقات النقدية في المستقبل نتيجة للتغيرات الحاصلة في أسعار الفائدة. وبوجه عام، عندما يرتفع سعر الفائدة، تنخفض قيمة الورقة المالية ذات سعر الفائدة الثابت والعكس صحيح. وتقاس مخاطر أسعار الفائدة عموماً بالمدة المتبقية لاستحقاق الورقة المالية ذات سعر الفائدة الثابت، معبراً عنها بعدد السنوات. وكلما طالت المدة زادت مخاطر سعر الفائدة. ويرد في الملاحظة ٢١ بيان التعرض الرئيسي لمخاطر أسعار الفائدة في ما يتصل بصندوق النقدية المشتركين.

مخاطر الأسواق: مخاطر العملات

١٣٩ - تشير مخاطر سعر الصرف إلى احتمال أن تتقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لأداة مالية بسبب التغيرات الحاصلة في أسعار صرف العملات الأجنبية. وللمكتب معاملات وأصول وخصوم بعملات أخرى غير عملته الوظيفية، وهو يتعرض لمخاطر العملة الناجمة عن تقلبات في أسعار صرف العملات. وتقضي السياسات الإدارية والمبادئ التوجيهية بأن يدير المكتب مستوى تعرضه لمخاطر العملات.

١٤٠ - تُقوّم أصول المكتب وخصومه المالية أساساً بدولار الولايات المتحدة. أما الأصول المالية المُقوّمَة بعملات غير دولار الولايات المتحدة، فمتصلة أساساً بالاستثمارات، علاوة على النقدية ومكافئات النقدية والمبالغ المستحقة القبض المحتفظ بها من أجل دعم الأنشطة التشغيلية المحلية التي تجري معاملاتها بالعملات المحلية. ويحتفظ المكتب بحد أدنى من الأصول بالعملات المحلية، ويحتفظ بحسابات مصرفية بدولار الولايات المتحدة كلما كان ذلك ممكناً. ويُخفّف المكتب من مستوى التعرض لمخاطر العملات عن طريق هيكلة المساهمات المُقدّمة من الجهات المانحة بالعملة الأجنبية لتتوافق مع الاحتياجات من العملات الأجنبية للأغراض التشغيلية. وبالنسبة لكولومبيا، تحظر القوانين الوطنية للبلد تحويل المساهمات التي جُمعت في كولومبيا إلى خارج هذا البلد.

١٤١ - ويتصل التعرض الأكبر أهمية لمخاطر العملات بما يتوفر لدى صندوق النقدية المشتركين من النقدية وتدفقات النقدية والتبرعات. وفي الوقت الذي أُعدّ فيه هذا التقرير، كانت الأرصدة المُقوّمَة بعملات غير دولار الولايات المتحدة في هذه الأصول المالية مقومة أساساً باليورو والبيزو الكولومبي.

التعرض لمخاطر العملات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الجموع	أخرى	اليورو	دولار الولايات المتحدة	
٢٢٨ ٣٥٦	-	١ ٨٦٣	٢٢٦ ٤٩٣	الاستثمارات القصيرة الأجل
١٥٢ ٤٦٠	-	-	١٥٢ ٤٦٠	الاستثمارات الطويلة الأجل
٧٩ ٢٤٠	-	٥ ٥٥٨	٧٣ ٦٨٢	النقدية والودائع لأجل في صندوق النقدية المشتركين
٧٢٦	-	-	٧٢٦	إيرادات الاستثمار المستحقة
٤٦٠ ٧٨٢	-	٧ ٤٢١	٤٥٣ ٣٦١	المجموع الفرعي، صندوق النقدية المشترك
٢٣٩	٨٨	٥	١٤٦	النقدية ومكافئات النقدية
٩٧	٨٩	-	٨	الأصول الأخرى
٦٦٩	٦٦٩	-	-	المبالغ المستحقة القبض الأخرى (باستثناء المبالغ المدفوعة مقدّماً)
٢٨٣ ٠٧١	٢٦ ٩٣١	١٢٦ ٢٨٤	١٢٩ ٨٥٦	التبرعات
٧٤٤ ٨٥٨	٢٧ ٧٧٧	١٣٣ ٧١٠	٥٨٣ ٣٧١	المجموع

مخاطر العملات: تحليل الحساسية

١٤٢ - كان من شأن ارتفاع/تراجع أسعار صرف اليورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ أن يؤثر على قياس الاستثمارات المقومة بالعملة الأجنبية، وأن يحدث زيادة/نقصاناً في صافي الأصول والفائض والعجز بمقدار المبالغ المبينة أدناه. ويستند هذا التحليل إلى تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية التي اعتُبرت ممكنة في حدود المعقول في تاريخ كتابة التقرير. ويفترض هذا التحليل بقاء جميع المتغيرات الأخرى على حالها، ولا سيما أسعار الفائدة.

تحليل الحساسية إزاء التعرض لمخاطر العملة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي الأصول/الفائض أو العجز		
ارتفاع سعر العملة	تراجع سعر العملة	
١٣ ٣٧١	(١٣ ٣٧١)	اليورو (تغير بنسبة ١٠ في المائة)
٢ ٧٧٧	(٢ ٧٧٧)	العملات الأخرى (تغير بنسبة ١٠ في المائة)

مخاطر الأسواق: الأسواق الأخرى

١٤٣ - المنظمة غير معرضة لمخاطر أخرى مهمة تتعلق بالأسعار، لأنها تتعرض بقدر محدود لمخاطر الأسعار المرتبطة بالمشتريات المتوقعة من سلع معينة تستخدم بشكل اعتيادي في العمليات. وقد يفضي التغيير في تلك الأسعار إلى تدفقات نقدية من جراء مبلغ غير ذي شأن.

التصنيفات المحاسبية والقيمة العادلة

١٤٤ - نظراً للطابع القصير الأجل للنقدية ومكافئات النقدية، بما في ذلك الودائع المصرفية لأجل لصندوق النقدية المشترك والمبالغ المستحقة القبض والمبالغ المستحقة الدفع، تعتبر القيمة الدفترية تقديراً تقريبياً معقولاً للقيمة العادلة. والقيمة الدفترية للاستثمارات المقيّدة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز هي القيمة العادلة، ويرد في الملاحظة ٢١ من الأدوات المالية: صندوق النقدية المشترك، التسلسل الهرمي للقيمة العادلة نظراً لأنها أصول صندوق النقدية المشترك في الغالب.

الملاحظة ٢١

الأدوات المالية: صندوق النقدية المشترك

١٤٥ - إضافة إلى ما يحوزه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بصفة مباشرة من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات، يشترك المكتب في صندوقي النقدية المشتركين التابعين لخزانة الأمم المتحدة. ولتجميع الأموال تأثيراً إيجابياً في أداء الاستثمار ومخاطره بوجه عام، نظراً لتحقيق وفورات الحجم، والقدرة على توزيع انكشافات منحنى العائدات على عدد من آجال الاستحقاق. ويُستند في تخصيص أصول صندوق النقدية المشترك (النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والاستثمارات الطويلة الأجل) والإيرادات إلى الرصيد الرئيسي لكل كيان مشترك.

١٤٦ - ويشترك المكتب في اثنين من صناديق النقدية المشتركة تديرهما خزانة الأمم المتحدة، وهما:

(أ) صندوق النقدية المشترك الرئيسي، ويحتوي أرصدة الحسابات المصرفية التشغيلية المحتفظ بها بعدد من العملات، والاستثمارات بدولارات الولايات المتحدة؛

(ب) صندوق النقدية المشترك باليورو، الذي يحتوي على استثمارات باليورو. والمشاركون في الصندوق هم أساساً مكاتب الأمانة العامة خارج المقر التي قد يكون لها فائض من عملياتها باليورو.

١٤٧ - وإلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كانت بحوزة صندوقي النقدية أصول بلغ مجموعها ٨٢٧,٤٤٩ مليون دولار (٩ ٦٠٨,٧٥٣ ملايين من دولار في عام ٢٠١٤) منها مبلغ ٤٦٠,٧٩٥ مليون دولار مستحقة للمكتب (٤٠٦,٤٥٦ ملايين دولار في عام ٢٠١٤) وبلغت حصته من الخسارة من صندوقي النقدية المشتركين ما قدره ٠,٠٨٢ مليون دولار

موجز الأصول والخصوم في صندوقي النقدية المشتركين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشارك الرئيسي	صندوق النقدية المشارك باليورو	صندوق النقدية المشارك الرئيسي	صندوق النقدية المشارك باليورو	المجموع للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	المجموع للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
القيمة العادلة بفائض أو عجز					
الاستثمارات القصيرة الأجل	٣ ٨٨٨ ٧١٢	١٠ ٩٤١	٣ ٨٩٩ ٦٥٣	٣ ٩٣٠ ٤٩٧	٤ ٠٢٧ ٥٠٨
الاستثمارات طويلة الأجل	٢ ٦١٧ ٦٢٦	—	٢ ٦١٧ ٦٢٦	٣ ٤٨٢ ٦٤١	—
مجموع القيمة العادلة المحققة باستثمارات الفائض أو العجز	٦ ٥٠٦ ٣٣٨	١٠ ٩٤١	٦ ٥١٧ ٢٧٩	٧ ٤١٣ ١٣٨	٧ ٥١٠ ١٤٩
القروض والحسابات المستحقة القبض					
النقدية ومكافئات النقدية	١ ٢٦٥ ٠٦٨	٣٢ ٦٣٧	١ ٢٩٧ ٧٠٥	٢ ٠٣٤ ٨٢٤	٢ ٠٨٣ ٦٤٣
إيرادات الاستثمار المستحقة	١٢ ٤٦٢	٣	١٢ ٤٦٥	١٤ ٨٤٢	١٤ ٩٦١
مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض	١ ٢٧٧ ٥٣٠	٣٢ ٦٤٠	١ ٣١٠ ١٧٠	٢ ٠٤٩ ٦٦٦	٢ ٠٩٨ ٦٠٤
مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية	٧ ٧٨٣ ٨٦٨	٤٣ ٥٨١	٧ ٨٢٧ ٤٤٩	٩ ٤٦٢ ٨٠٤	٩ ٦٠٨ ٧٥٣
خصوم صندوقي النقدية المشتركين					
المبالغ المستحقة الدفع للمكتب	٤٥٣ ٣٧٤	٧ ٤٢١	٤٦٠ ٧٩٥	٣٩٤ ٧١٢	٤٠٦ ٤٥٦
المبالغ المستحقة الدفع إلى المشتركين الآخرين في صندوقي النقدية المشتركين	٧ ٣٣٠ ٤٩٤	٣٦ ١٦٠	٧ ٣٦٦ ٦٥٤	٩ ٠٦٨ ٠٩٢	٩ ٢٠٢ ٢٩٧
مجموع الخصوم	٧ ٧٨٣ ٨٦٨	٤٣ ٥٨١	٧ ٨٢٧ ٤٤٩	٩ ٤٦٢ ٨٠٤	٩ ٦٠٨ ٧٥٣
صافي الأصول	—	—	—	—	—

موجز الإيرادات والمصروفات في صندوق النقدية المشتركين
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشارك الرئيسي	صندوق النقدية المشارك باليورو	المجموع للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	صندوق النقدية المشارك الرئيسي	صندوق النقدية المشارك باليورو	المجموع للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
إيرادات الاستثمار	٥١ ٩٤٤	٤٨	٥١ ٩٩٢	٦٢ ٥١١	١٣٢
خسائر صرف العملات الأجنبية	(١١ ٧٢٠)	(١٥ ٣٠٠)	(٢٧ ٠٢٠)	(٧ ٠٦٤)	(١٤ ٣٩٦)
الخسائر غير المتحققة	(١٠ ٨٢٤)	(٤)	(١٠ ٨٢٨)	(٣ ٠٨٤)	٩
الرسوم المصرفية	(٥٢٥)	—	(٥٢٥)	(٢١٤)	(٢)
الإيرادات المتأتية من صندوق النقدية المشتركين	٢٨ ٨٧٥	(١٥ ٢٥٦)	١٣ ٦١٩	٥٢ ١٤٩	(١٤ ٢٥٧)
			٣٧ ٨٩٢		

إدارة المخاطر المالية

- ١٤٨ - خزنة الأمم المتحدة مسؤولة عن الاستثمار وإدارة المخاطر في ما يخص صندوق النقدية المشتركين، بما في ذلك القيام بأنشطة الاستثمار وفقاً للمبادئ التوجيهية.
- ١٤٩ - والهدف من إدارة الاستثمارات هو الحفاظ على رأس المال وتأمين السيولة النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات النقدية التشغيلية مع تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي من كل صندوق استثماري. ويفوق التركيز على جودة الاستثمار والسلامة والسيولة التركيز على عنصر الأهداف المتعلقة بمعدل العائد السوقي.
- ١٥٠ - وتقوم لجنة للاستثمارات بتقييم دوري للأداء الاستثماري، وتقيم مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية وتقدم توصيات لتحديث تلك المبادئ.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

- ١٥١ - تقتضي المبادئ التوجيهية إجراء رصد مستمر لتقديرات الجدارة الائتمانية للجهات المصدرة والأطراف المناظرة. ويجوز أن تشمل استثمارات صندوق النقدية المشتركين المسموح بها، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية التي تتجاوز حدود الولاية الوطنية والأوراق المالية الصادرة عن هيئات حكومية والأوراق المالية الحكومية التي تحل آجال استحقاقها بعد خمس سنوات أو أقل. ولا يستثمر صندوق النقدية المشتركين في الأدوات المالية المشتقة مثل الأوراق المالية أو المنتجات السهمية المدعومة برهن عقاري والمدعومة بأصول.
- ١٥٢ - وتشترط المبادئ التوجيهية عدم الاستثمار في جهات إصدار تقل تصنيفاتها الائتمانية عن المواصفات، وتشترط أيضاً حدوداً قصوى للتركيزات مع جهات إصدار معينة. وقد استوفيت هذه الشروط وقت القيام بالاستثمارات.
- ١٥٣ - والتصنيفات الائتمانية المستخدمة لصندوق النقدية المشتركين هي تلك التي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني؛ وتستخدم تصنيفات شركات Standard & Poor's (S&P) و Moody's و Fitch في تصنيف السندات والأدوات المخفضة، في حين يُستخدم تصنيف وكالة Fitch لتقدير الجدارة المالية في تصنيف الودائع المصرفية لأجل. وإلى غاية نهاية السنة، كانت التصنيفات الائتمانية كما يرد في الجدول أدناه

استثمارات صندوق النقدية المشترك حسب التصنيفات الائتمانية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

(بالنسبة المئوية)

التصنيفات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤				صندوق النقدية المشترك الرئيسي			التصنيفات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
				السندات (التصنيفات الطويلة الأجل)			
غير مصنفة	AAA	AA+/AA/AA-	+A	NR	AA+/AA/AA-	AAA	
٧,٧	٣١,٢	٥٩,٨	١,٣	٨,١	٥٤,٢	٣٧,٧	S&P
٢٦,٤	٥٢,٢	٢١,٤	-	١١,٦	٢٦,٥	٦١,٩	Fitch
				Aa1/Aa2/Aa3			
غير مصنفة	Aaa	Aa1/Aa2/Aa3					
-	٦٩,٣	٣٠,٧	-	-	٣٤,٢	٦٥,٨	Moody's
				الأوراق التجارية (التصنيفات القصيرة الأجل)			
غير مصنفة	A-I+						
-	١٠٠,٠					١٠٠,٠	S&P
				FI+			
١٠,٠	٩٠,٠					١٠٠,٠	Fitch
				P-I			
٣٠,٠	٧٠,٠					١٠٠,٠	Moody's
				عكس اتفاقات إعادة الشراء (التصنيفات القصيرة الأجل)			
				A-I+			
				١٠٠,٠			S&P
				FI+			
				١٠٠,٠ في المائة			Fitch
				P-I			
				١٠٠,٠ في المائة			Moody's
				الودائع لأجل (تصنيفات وكالة فيتش للجدارة)			
a+/a	aaa	-aa/aa		a+/a	-aa/aa	aaa	
٣٥,٩	-	٦٤,١		٤٦,٤	٥٣,٦	-	Fitch

لم يجر عكس أي اتفاقات إعادة شراء
حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

التصنيفات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			صندوق النقدية المشترك باليورو التصنيفات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥		
			السندات (التصنيفات الطويلة الأجل)		
<i>P-1</i>	<i>AA+</i>	<i>AAA</i>			
—	١٠٠,٠	—	S&P		
١٠٠,٠	—	—	Fitch		
			لم تكن بحوزة المكتب أي سندات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥		
	<i>Aa1</i>	<i>Aaa</i>			
—	—	١٠٠,٠	Moody's		
			الودائع لأجل (تصنيفات Fitch للجدارية)		
<i>a+/a/a-</i>	<i>aa-</i>	<i>aaa</i>	<i>+a</i>	<i>-aa/aa</i>	<i>aaa</i>
٧٧,٩	٢٢,١	—	١٠٠,٠	—	—
			Fitch		

١٥٤ - تراقب خزانة الأمم المتحدة التصنيفات الائتمانية بعناية، وبالنظر إلى أن المكتب لم يستثمر إلا في الأوراق المالية ذات التصنيفات الائتمانية العالية، فإن الإدارة لا تتوقع إحلال أي طرف مناظر بالتزاماته، باستثناء ما يتعلق بأي استثمارات مُضمحلة القيمة.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

١٥٥ - يتعرض صندوق النقدية المشترك كان لمخاطر السيولة المرتبطة باحتياجات المشاركين لسحب مبالغ في خلال مهلة قصيرة. ويحتفظ الصندوقان بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالتزامات المشاركين عندما يحين أجلها. ويتوافر الجزء الأكبر من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات في غضون مهلة قدرها يوم واحد لدعم الاحتياجات التشغيلية. ولذلك، يُعتبر خطر السيولة في ما يخص صندوق النقدية المشترك منخفضاً.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

١٥٦ - صندوق النقدية المشترك يشكّلان المصدر الرئيسي الذي يعرض المكتب لمخاطر أسعار الفائدة نظراً لكون النقدية والمكافئات النقدية والاستثمارات الموظفة بمعدل ثابت هي أدوات مالية تدر فوائد. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، كان صندوق النقدية المشترك يُستثمران في المقام الأول في الأوراق المالية ذات آجال استحقاق قصيرة، يقل حدها الأقصى عن خمس سنوات (خمس سنوات في عام ٢٠١٤). وبلغ متوسط مدة صندوق النقدية

الرئيسي ٠,٨٦ سنة (١,١٠ سنة في عام ٢٠١٤) ومتوسط مدة صندوق اليورو ٠,٢١ سنة (٠,٢٢ سنة في عام ٢٠١٤)، وهو ما يعتبر مؤشراً على انخفاض المخاطر.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشتركين إزاء مخاطر أسعار الفائدة

١٥٧ - يبين هذا التحليل كيف أن القيمة العادلة لصندوق النقدية المشتركين وقت كتابة هذا التقرير تزداد أو تنقص إذا ما تغير منحنى العائد الكلي استجابةً للتغيرات الحاصلة في أسعار الفائدة. وبما أن هذه الاستثمارات تُحتسب وفقاً للقيمة العادلة بفائض أو عجز، فإن التغير الحاصل في القيمة العادلة يمثل زيادة أو نقصاناً في الفائض أو العجز وصافي الأصول. ويتبين تأثير التحول بمقدار ٢٠٠ نقطة أساس، صعوداً أو هبوطاً، في منحنى العائد (١٠٠ نقطة أساس تعادل ١ في المائة). وهذه التحولات في نقاط الأساس هي لتوضيح هذا الأمر.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشتركين إزاء مخاطر أسعار الفائدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

التحول في منحنى العائد (نقاط الأساس)	٢٠٠-	١٥٠-	١٠٠-	٥٠-	صفر	٥٠+	١٠٠+	١٥٠+	٢٠٠+
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)									
مجموع الصندوق المشترك الرئيسي	١٢٨,٩٩	٩٦,٧٤	٦٤,٤٨	٣٢,٢٤	-	(٣٢,٢٣)	(٦٤,٤٦)	(٩٦,٦٩)	(١٢٨,٩١)
مجموع الصندوق المشترك باليورو	٠,٠٤	٠,٠٣	٠,٠٢	٠,٠١	-	(٠,٠١)	(٠,٠٢)	(٠,٠٣)	(٠,٠٤)
المجموع	١٢٩,٠٣	٩٦,٧٧	٦٤,٥٠	٣٢,٢٥	-	(٣٢,٢٤)	(٦٤,٤٨)	(٩٦,٧٢)	(١٢٨,٩٥)

تحليل حساسية صندوق النقدية المشتركين إزاء مخاطر أسعار الفائدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

التحول في منحنى العائد (نقاط الأساس)	٢٠٠-	١٥٠-	١٠٠-	٥٠-	صفر	٥٠+	١٠٠+	١٥٠+	٢٠٠+
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)									
مجموع الصندوق المشترك الرئيسي	٢٠٥,٤٥	١٥٤,٠٨	١٠٢,٧١	٥١,٣٥	-	(٥١,٣٤)	(١٠٢,٦٧)	(١٥٤,٠٠)	(٢٠٥,٣١)
مجموع الصندوق المشترك باليورو	٠,٦١	٠,٤٩	٠,٣٧	٠,١٢	-	(٠,١٢)	(٠,٣٧)	(٠,٤٩)	(٠,٦١)
المجموع	٢٠٦,٠٦	١٥٤,٥٧	١٠٣,٠٨	٥١,٤٧	-	(٥١,٤٦)	(١٠٣,٠٤)	(١٥٤,٤٩)	(٢٠٥,٩٢)

المخاطر الأخرى لأسعار السوق

١٥٨ - لا يتعرض الصندوقان لمخاطر أسعار أخرى تُذكر لأنهما لا يبيعان على مكشوف ولا يقترضان أوراقاً مالية ولا يشتريان أوراقاً مالية برهن، وكلها أمور تحد من احتمال خسارة رأس المال.

التصنيفات المحاسبية والتسلسل الهرمي للقيمة العادلة

١٥٩ - يُبلغ عن جميع الاستثمارات بالقيمة العادلة بفائض أو عجز. أما بالنسبة للنقدية ومكافئات النقدية المسجلة بقيمتها الإسمية، فتُعتبر قيمة تقريبية للقيمة العادلة.

١٦٠ - وتعرّف هذه المستويات على النحو التالي:

(أ) المستوى ١: الأسعار المعروضة (غير المعدلة) في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى ٢: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المدرجة في المستوى ١ وال قابلة للرصد في ما يتعلق بالأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مستمدة من الأسعار)؛

(ج) المستوى ٣: مدخلات الأصول أو الخصوم غير المستندة إلى بيانات للسوق قابلة للرصد (أي أنها مدخلات غير قابلة للرصد).

١٦١ - وتستند القيمة العادلة للصكوك المالية المتداولة في الأسواق النشطة إلى أسعار السوق المعروضة وقت الإبلاغ، وتحددها الجهة الوديعية المستقلة على أساس قيمة الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتُعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعروضة جاهزة ومتاحة بسهولة بانتظام من وكالة للتداول أو من تاجر أو سمسار أو مجموعة تعمل في هذا القطاع أو دائرة تسعير أو وكالة رقابية؛ وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية التي تجري بانتظام على أساس الاستقلالية والمساواة. وسعر السوق المعروض الذي يُستخدم للأصول المالية التي يحتفظ بها في صندوق النقدية المشتركين هو سعر العرض الحالي.

١٦٢ - وتحدّد القيمة العادلة للصكوك المالية غير المتداولة في سوق نشطة باستخدام أساليب تقييم تكفل أكبر استخدام ممكن لبيانات السوق القابلة للرصد. وإذا كانت كل المدخلات الهامة المطلوبة لتحديد القيمة العادلة للصك قابلة للرصد، أُدرج الصك في المستوى ٢.

١٦٣ - ويمثل الهرم التسلسلي للقيمة العادلة، المبين في الجدول الوارد أدناه، أصول صندوق النقدية المشترك التي قيسَت بقيمتها العادلة وقت الإبلاغ. ولم توجد أصول مالية من المستوى ٣، أو أي خصوم مقوَّمة بالقيمة العادلة، أو أي تحويلات كبيرة لأصول مالية بين مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة المتعلقة بالاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر: صندوقا النقدية المشترك (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥			
المستوى ١	المستوى ٢	المستوى ٣	المستوى ١	المستوى ٢	المستوى ٣	المجموع
الأصول المالية المقيسة بقيمة عادلة بفائض أو عجز						
١٤٩ ٦٨٢	-	-	١٤٩ ٦٨٢	-	-	-
السندات: الشركات						
٢ ١٩٠ ٩٦٥	-	-	٢ ١٩٠ ٩٦٥	-	-	٢ ١٥٤ ٩٥٦
السندات: الصادرة عن وكالات خارج الولايات المتحدة						
١٢٤ ٦١٢	-	-	١٢٤ ٦١٢	-	-	٦٩١ ٤٨٩
السندات: الصادرة عن هيئات سيادية غير تابعة للولايات المتحدة						
١٣٩ ٨٢٨	-	-	١٣٩ ٨٢٨	-	-	٤٤٠ ١٦٩
السندات: وكالات تتجاوز حدود الولاية الوطنية						
١ ٠٩٢ ١٣٩	-	-	١ ٠٩٢ ١٣٩	-	-	١ ٢٩٧ ٢٩٠
السندات: الصادرة عن خزانة الولايات المتحدة						
٩٤٩ ١١٢	-	-	٩٤٩ ١١٢	-	-	٩٩٩ ٢٣٤
صندوق النقدية المشترك الرئيسي: الأوراق التجارية						
-	١ ٨٦٠ ٠٠٠	-	١ ٨٦٠ ٠٠٠	-	-	١ ٨٣٠ ٠٠٠
صندوق النقدية المشترك الرئيسي: الودائع لأجل						
٤ ٦٤٦ ٣٣٨	١ ٨٦٠ ٠٠٠	-	٦ ٥٠٦ ٣٣٨	١ ٨٣٠ ٠٠٠	-	٧ ٤١٣ ١٣٨
مجموع صندوق النقدية المشترك						
صندوق النقدية المشترك باليورو - السندات:						
-	-	-	٦ ١٥٧	-	-	٦ ١٥٧
سندات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة						
-	١ ٠٩٤١	-	١ ٠٩٤١	٩٠ ٨٥٤	-	٩٠ ٨٥٤
صندوق النقدية المشترك باليورو: الودائع لأجل						
-	١ ٠٩٤١	-	١ ٠٩٤١	٩٧ ٠١١	-	٩٧ ٠١١
مجموع الصندوق المشترك باليورو						
٤ ٦٤٦ ٣٣٨	١ ٨٧٠ ٩٤١	-	٦ ٥١٧ ٢٧٩	١ ٩٢٠ ٨٥٤	-	٧ ٥١٠ ١٤٩
مجموع صندوقَي النقدية المشتركين						

الملاحظة ٢٢

مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم وتعويضات غير الموظفين وبدلاتهم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم	٢٠١٥	٢٠١٤
المرتبات	٦٣٣٨٢	٧٣٠٥٣
الاشتراكات في المعاشات التقاعدية	١١٣٠٦	١١٦٢٧
التأمين الطبي، الحالي	١٢٨٤	١٥٥٠
تكاليف الموظفين وبدلاتهم الأخرى	٩٦٣٤	١٠٠٩٣
التقييم الاكتواري لنهاية الخدمة	٧٥٨٥	٦٤٢٩
المجموع	٩٣١٩١	١٠٢٧٥٢
تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم	٢٠١٥	٢٠١٤
المتعاقدون الأفراد	٣٥١١٠	٣٧٣٠١
تعويضات الخبراء الاستشاريين وغيرهم من غير الموظفين	١٥٨٢٥	١١٨٧٥
المجموع	٥٠٩٣٥	٤٩١٧٦

١٦٤ - تشملُ مرتباتُ الموظفين واستحقاقاتهم وبدلاتهم، المرتبات، وتسوية مقر العمل، والاستحقاقات، والمعاشات التقاعدية، وخطط التأمين الصحي، وتكاليف السفر المتعلقة بإجازة زيارة الوطن، ومنحة التعليم، والتعيين، وانتهاء الخدمة، والإجازة السنوية.

١٦٥ - ويُعزى انخفاض مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم مقارنةً بالعام السابق أساساً إلى مرتبات الموظفين الدوليين نتيجة انخفاض معدل تسوية مقر العمل نظراً للتقلبات الكبيرة التي طرأت على سعر صرف اليورو.

١٦٦ - وتشير تكاليف غير الموظفين إلى الخدمات التعاقدية المقدمة من أفراد على أساس الوقت أو على أساس تقديم نواتج محددة. ولا تتضمن هذه العقود الاستحقاقات الوظيفية المتاحة لموظفي الأمم المتحدة.

الملاحظة ٢٣

المنح والتحويلات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥ ديسمبر ٢٠١٤		
٣٨ ٢٤٤	١٨ ٩٩٥	تحويلات أخرى (الشركاء المنفذون)
٣٥ ٦٢٧	٣٤ ٠١٦	المنح والمصروفات الأخرى للمستفيدين النهائيين الآخرين
٧٣ ٨٧١	٥٣ ٠١١	المجموع

١٦٧ - ترتبط التحويلات الأخرى للشركاء المنفذين بتنفيذ منظمات أخرى للبرامج نيابةً عن المكتب. ويمثل مبلغ ١٨,٩٩٥ مليون دولار قيمة الأعمال المنفذة لعام ٢٠١٥ على أساس التقارير المالية المصدقة المقدمة من الشركاء المنفذين (انظر الجدول أعلاه). وفي غياب التقارير المصدقة، قدر المكتب قيمة الأعمال المنجزة بالإشارة إلى مدة الاتفاق وبالتشاور مع مديري البرامج المسؤولين. وتُرد في البيان الأول السُّلف غير المدفوعة ذات الصلة، وهي التحويلات النقدية المقدمة إلى الشركاء المنفذين لقاء الأعمال التي لم تُنفذ مقابلها أعمال حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، حيث تُقيد بصفة قروض وسُّلف للشركاء المنفذين. ومن ضمن إجمالي المبلغ المقيّد لقاء قيام الشركاء المنفذين بتنفيذ البرامج والبالغ قدره ١٨,٩٩٥ مليون دولار، يتصل مبلغ ١٠,٠١٢ مليون دولار بالمنح المقدّمة للتعاونيات الزراعية في إطار برامج سبل كسب الرزق البديلة في كولومبيا. ويُعزى انخفاض التنفيذ إلى تنقيح أجرته حكومة كولومبيا للسياسات الحالية المتعلقة بالتنمية البديلة.

١٦٨ - وتمثل المنح والمصروفات الأخرى للمستفيدين النهائيين البالغ قدرها ٣٤,٠١٦ مليون دولار مبلغ ٩,٠٨٣ ملايين دولار مُنح لمنظمات غير حكومية في إطار برامج المنح الصغيرة المأذون بها ومبلغ ٢٤,٩٣٣ مليون دولار مقدمة إلى مستفيدين نهائيين أفراد من أجل برامج التدريب والزمالات. وتشمل مصروفات عام ٢٠١٤ البالغ قدرها ٣٥,٦٢٧ مليون دولار مبلغ ٥,٦٣٦ ملايين دولار في شكل منح ومبلغ ٢٩,٩٩١ مليون دولار في شكل مدفوعات إلى مستفيدين نهائيين أفراد قُيدت تحت بند مصروفات مستقل.

الملاحظة ٢٤

مصروفات التشغيل الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	
٦ ١٩٥	١١ ٠٤٩	مصروفات الديون المدومة: التبرعات
٢ ٤٥٥	٢ ٣٢٦	المصروفات المعترف بها في ما يتعلق بالتبرعات العينية: المنشآت والمعدات
١٠ ٩٥٤	٣ ٠٨٠	المصروفات المعترف بها في ما يتعلق بالمساهمات العينية: المباني (الملاحظة ١١)
٩ ٢٢٣	٥ ٢٨٤	اقتناء المعدات غير المستهلكة
٢١ ٧١٢	١٩ ٥٤٢	الخدمات المتعاقد عليها
١١ ٢٨٧	٧ ٨١١	مصروفات الصيانة
٤ ١١٣	٣ ٠٨٩	الإيجار
١ ٣٩٩	٩٦٥	القرطاسية واللوازم المكتبية
٢٨٨	٣٦٦	مصروفات متنوعة
٦٧ ٦٢٦	٥٣ ٥١٢	المجموع

١٦٩ - وأعيدَ تصنيف خسائر صرف العملات البالغة ١٥,٩١٧ مليون دولار من عام ٢٠١٤ ضمن بند مصروفات أخرى في إطار الملاحظة ٢٥.

١٧٠ - وأعيدَ تصنيف مصروفات الأنشطة المشتركة لعام ٢٠١٤ البالغة ١,٥٣٨ مليون دولار ضمن بند مصروفات الخدمات المتعاقد عليها.

١٧١ - وتتألف مصروفات الديون المدومة من مبلغ ١٧,٠٩٥ مليون دولار في شكل مبالغ مشطوبة لتبرعات غير محصلة (٣,٠٢٠ ملايين دولار في عام ٢٠١٤) ومن تخفيض في الاعتماد المرصود مقابل ديون مشكوك في إمكانية تحصيلها تبلغ قيمتها ٦,٠٤٦ مليون دولار (٣,١٧٥ ملايين دولار في عام ٢٠١٤). وتتألف المبالغ المشطوبة من مبلغ ١٠,١٤٧ ملايين دولار من البرازيل، ومبلغ ٠,٨٧٨ مليون دولار من أستراليا لصالح صندوق مكافحة المخدرات؛ ومبلغ ٤,٩٥٥ ملايين دولار من البرازيل، ومبلغ ٠,٠٢ مليون دولار من المنظمة الدولية للهجرة، ومبلغ ٠,٢١٣ مليون دولار من الدانمرك، ومبلغ ٠,١٤٥ مليون دولار من المكسيك، ومبلغ ٠,٢٠٩ مليون دولار من النرويج، ومبلغ ٠,٤٧٩ مليون دولار من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومبلغ ٠,٠٢٤ مليون دولار من

الولايات المتحدة الأمريكية، ومبلغ ٠,٠٠٨ مليون دولار من البرنامج الإنمائي، لصالح صندوق مكافحة الجريمة؛ ومبلغ ٠,٠١٦ من مصرف Banco Comercial Português (المصرف التجاري البرتغالي) لصالح الصندوق التابع لمعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة.

١٧٢ - وتمثل التبرعات العينية المتعلقة بالمباني والبالغة قيمتها ٣,٠٨٠ ملايين دولار تسليم أعمال التشييد المنجزة للمستفيدين النهائيين، ويُعزى تخفيض هذا المبلغ إلى تراجع أنشطة التشييد مقارنةً بالسنة الفائتة.

١٧٣ - وتتألف الخدمات المتعاقد عليها الواردة تحت بند مصروفات التشغيل الأخرى من خدمات مختلفة مقدّمة من أفراد أو مؤسسات. وتكون هذه الخدمات عموماً في مجالات متخصصة مثل البحث والتحليل، والمسوح، والدراسات، وخدمات الاجتماعات/التدريب. ومن ضمن المجموع البالغ قدره ١٩,٥٤٢ مليون دولار، يمثّل مبلغ ٧,٢٢٦ مليون دولار خدمات متعاقد عليها مختلفة في إطار برنامج التنمية البديلة في كولومبيا.

الملاحظة ٢٥

المصروفات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤
٦٤٤	٨٣٣
٩١٠٣	١٥ ٩١٧
٩ ٧٤٧	١٦ ٧٥٠
مصرفات متنوعة	
خسائر صرف العملات	
مجموع المصروفات الأخرى	

١٧٤ - أُعيد تصنيف خسائر صرف العملات البالغة قيمتها ١٥,٩١٧ مليون دولار من عام ٢٠١٤ فنُقلت من بند مصروفات التشغيل الأخرى.

١٧٥ - وتشمل خسائر أسعار الصرف البالغة قيمتها ٩,١٠٣ ملايين دولار مبلغ ٥,٩٩٩ ملايين دولار من الخسائر غير المتحققة المعزوة إلى إعادة تقييم حسابات القبض وحسابات الدفع والأرصدة النقدية المقيّمة بالبیسو الكولومبي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

الملاحظة ٢٦

الأطراف المعنية

موظفو الإدارة الرئيسيون

١٧٦ - موظفو الإدارة الرئيسيون في المكتب هم المدير التنفيذي ومديرو شعب المكتب الأربع ومدير معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، وقد أُسندت إليهم جميعاً سلطة تخطيط أنشطة المكتب وتوجيهها ومراقبتها، ويُعتبرون مسؤولين عن ذلك. وترد في الجدول أدناه تعويضات موظفي الإدارة الرئيسيين.

تعويضات موظفي الإدارة الرئيسيين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

عدد الموظفين	المرتبات وتسويات المقر	الاستحقاقات	المعاشات التقاعدية والاستحقاقات الصحية	الأجر الكلي	السلف غير المسددة نظير الاستحقاقات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
٧	١٠١١	٥٧	٢٩١	١٣٥٩	٨٢

١٧٧ - يحصل موظفو الإدارة الرئيسيون على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة بمستوى مماثل لاستحقاقات سائر الموظفين. وباستثناء استحقاقات صندوق المعاشات التقاعدية، فلا يمكن يقيناً تحديد مقدار استحقاقات ما بعد التقاعد.

١٧٨ - وتشمل الاستحقاقات بدل التنقل والمشقة وإجازة زيارة الوطن وإعانة الإيجار.

١٧٩ - ولا توجد لدى موظفي الإدارة الرئيسيين أي مصالح أخرى لدى المكتب.

الملاحظة ٢٧

الإيجارات والالتزامات

عقود الإيجار التشغيلي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٥١١	٥١٨	المستحقة خلال أقل من سنة واحدة
٥٧٩	٣٣٩	المستحقة خلال فترة تتراوح بين سنة واحدة وخمس سنوات
١٠٩٠	٨٥٧	مجموع الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التشغيلي

١٨٠ - يشمل التأجير التشغيلي مبلغ ١,٠٨٧ مليون دولار في شكل ترتيبات الحقوق المتبرع بها لاستخدام المباني، ترد الإيرادات المقابلة له في البيان الثاني وتُعرض تحت بند إيرادات التبرعات (الملاحظة ١٨: التبرعات).

الالتزامات التعاقدية

١٨١ - في وقت كتابة هذا التقرير، بلغت الالتزامات المتعلقة بالمتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة والسلع والخدمات التي تم التعاقد عليها ولمّا يتم تسليمها، ما يرد بيانه في الجدول أدناه.

الالتزامات المتعلقة بالمتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير الملموسة والسلع والخدمات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٥	٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٤	
٥٤٠	٢٥٨	المتلكات والمنشآت والمعدات
٨٤١٤	٣٢٨٢	السلع والخدمات
٨٩٥٤	٣٥٤٠	مجموع الالتزامات التعاقدية المفتوحة

الملاحظة ٢٨

الالتزامات الطارئة والأصول الطارئة

١٨٢ - وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية، فإن المطالبات التي تصنف بأنها خسائر ممكنة لكن ليست محتملة لا تقيّد لأغراض المحاسبة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كان قد بقيَ من دون تسوية طلبٌ محتمل تقدر قيمته بمبلغ ٠,١١٨ مليون دولار متعلق بمنازعات العمل في أحد المكاتب الميدانية القطرية. وخلال المحاكمة، صدر حكم بالحجز على حساب مصرفي للمكتب بشأن هذه القضية. وفي ضوء الامتيازات والحصانات الممنوحة للأمم المتحدة أمام المحاكم الوطنية، فلا تتوقع الإدارة صدور قرار ذي أثر سلبي على المكتب. ويجري تقييم هذه القضية باستمرار وسيتم الإبلاغ بأي تغييرات تطرأ وفقاً لذلك.

الملاحظة ٢٩

أحداث تالية لتاريخ الإبلاغ

١٨٣ - تاريخ الإبلاغ عن هذه البيانات المالية هو ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ولم تطرأ أحداثٌ هامة، مؤاتية أو غير مؤاتية، بين تاريخ البيانات المالية وتاريخ الإذن بإصدارها، كان يمكن أن تؤثر على تلك البيانات تأثيراً جوهرياً.

المرفق الأول

الإيرادات المتأتية من التبرعات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الجهة المانحة	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات	المجموع
ألف - التبرعات الواردة من الدول الأعضاء			
أفغانستان	١	-	١
أستراليا	٢٩٠	١٠٠٦	١ ٢٩٦
النمسا	٣٠٥	١٦٤	٤٦٩
بنغلاديش	-	١	١
دولة بوليفيا المتعددة القوميات	٤٥	٣٩١	٤٣٦
البرازيل	٢٥٩	٥٣٤	٧٩٣
جزر فرجن البريطانية	-	٤٧	٤٧
كندا	٣ ٨٢٠	٥ ٦٠٢	٩ ٤٢٢
شيلي	١٠	-	١٠
الصين	٣٥٠	١٠١٤	١ ٣٦٤
كولومبيا	٢ ٦٢٠	٣٠ ٤٧٧	٣٣ ٠٩٧
الدانمرك	٤ ٩٨٢	١٠٦	٥ ٠٨٨
إكوادور	-	٨١	٨١
إستونيا	-	٥	٥
فنلندا	-	٤٠٧٦	٤٠٧٦
فرنسا	١ ٤١٦	٩٥٥	٢ ٣٧١
ألمانيا	٥٨٧	١ ١٨٠	١ ٧٦٧
الهند	٦	٨١٢	٨١٨
إيطاليا	٣٠١٧	-	٣٠١٧
اليابان	٧ ٧٧٥	٢ ٨٧٠	١٠ ٦٤٥
كازاخستان	-	٥٠	٥٠
الكويت	-	٥	٥
ليختنشتاين	-	٢٥	٢٥

الجهة المانحة	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات	المجموع
لكسمبرغ	٦٠٩	١ ١٦٥	١ ٧٧٤
المكسيك	٦٥٦	١ ٨٨٥	٢ ٥٤١
موناكو	٢٢	-	٢٢
المغرب	٥	-	٥
هولندا	١ ٩٢١	-	١ ٩٢١
نيوزيلندا	٤٦	١٠٠	١٤٦
النرويج	١ ٨٤٥	٣٠٣	٢ ١٤٨
عُمان	-	١٠	١٠
باكستان	-	١	١
بنما	٢١٠	٣	٢١٣
باراغواي	-	٣٥	٣٥
بيرو	-	٤٨٥	٤٨٥
الفلبين	١٠	-	١٠
بولندا	-	٣١	٣١
قطر	٥٠ ٦٨٥	٢٨	٥٠ ٧١٣
جمهورية كوريا	٨٠	٣٤٩	٤٢٩
الاتحاد الروسي	٦٢٠	١ ٣٨٠	٢ ٠٠٠
المملكة العربية السعودية	-	٥٠	٥٠
سنغافورة	٥	-	٥
جنوب أفريقيا	٥١١	-	٥١١
إسبانيا	٦٥	٩٨	١٦٣
السويد	١ ٩١٥	٢ ٧٧٥	٤ ٦٩٠
سويسرا	٤٩٢	-	٤٩٢
تايلند	٥٥٦	-	٥٥٦
ترينيداد وتوباغو	٥٣	-	٥٣
تونس	-	١	١
تركيا	-	٦٠٠	٦٠٠
الإمارات العربية المتحدة	-	١ ٠٠٠	١ ٠٠٠
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٨ ٠٠١	٤٠٧	٨ ٤٠٨
الولايات المتحدة الأمريكية	١٩ ٨٩٨	٢٢ ١١٦	٤٢ ٠١٤
المجموع الفرعي، ألف	١ ١٣ ٦٨٨	٨٢ ٢٢٣	١٩٥ ٩١١

الجهة المانحة	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات	المجموع
باء - التبرعات المقدمة من منظمات حكومية أخرى			
بلدية بوكرامانغا - كولومبيا	١٩	-	١٩
المفوضية الأوروبية	٢١ ٥٢٨	١٢ ٥١٤	٣٤ ٠٤٢
حكومة ولاية كواهويلا - المكسيك	٤٧١	-	٤٧١
مصرف التنمية للبلدان الأمريكية	-	١ ٨٠٥	١ ٨٠٥
المنظمة الدولية للشرطة الجنائية	١٨	-	١٨
منظمة حلف شمال الأطلسي	-	٦٥٣	٦٥٣
منظمة الدول الأمريكية	٥	-	٥
أمانة المبادرة الإقليمية لمكافحة الفساد	٥٢٧	-	٥٢٧
وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة	-	٤ ٠٠٠	٤ ٠٠٠
البنك الدولي	٣٠	-	٣٠
المجموع الفرعي، باء	٢٢ ٥٩٨	١٨ ٩٧٢	٤١ ٥٧٠
جيم - الأموال الواردة في إطار الترتيبات المشتركة بين المنظمات			
اتفاقية الاتحاد الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض	٥٧٣	-	٥٧٣
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	-	٤ ٣١٣	٤ ٣١٣
مبادرة وحدة العمل في الأمم المتحدة: ألبانيا	-	٩٩	٩٩
مبادرة وحدة العمل في الأمم المتحدة: كابو فيردي	٥٢٥	-	٥٢٥
مبادرة وحدة العمل في الأمم المتحدة: إثيوبيا	٧١	-	٧١
مبادرة وحدة العمل في الأمم المتحدة: جمهورية تنزانيا المتحدة	٢٦	-	٢٦
مبادرة وحدة العمل في الأمم المتحدة: فييت نام	٣٠٨	٣٠	٣٣٨
صندوق بناء السلام	٢١٩	-	٢١٩
الصندوق الاستئماني المتعددة النواذ للصومال	٤١٧	-	٤١٧
الصندوق الاستئماني لدعم مبادرات الدول التي تكافح القرصنة قبالة سواحل الصومال	٥٨٠	-	٥٨٠
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	١ ٢٥٥	٢٥	١ ٢٨٠
مؤسسة الأمم المتحدة	٨٤	-	٨٤
صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية	١	-	١
مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح	٢٠٠	-	٢٠٠
المجموع الفرعي، جيم	٤ ٢٥٩	٤ ٤٦٧	٨ ٧٢٦

الجهة المانحة	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات	المجموع
دال - الهبات العامة			
الرابطة الترفيهية والثقافية الإيطالية (Associazione Ricreativa e Culturale Italiana)	٥٣	-	٥٣
Caixa Seguradora (صندوق التأمين، البرازيل)	٢٧٨	-	٢٧٨
Cassa di Risparmio di Torino (صندوق الادخار بطورينو)	٤٥	-	٤٥
مركز مكافحة تعاطي المخدرات - اليابان	-	١٣٢	١٣٢
Engineering Ingegneria Informatica	٧١	-	٧١
Fundació Privada Clínic per a la Recerca Biomèdica (مؤسسة العيادة الخاصة للبحوث الطبية البيولوجية)	٣١	-	٣١
Ingeniería de Sistemas para la Defensa de España (مؤسسة هندسة نظم الدفاع لإسبانيا)	٨	-	٨
المنظمة الدولية للأخشاب المدارية	-	١٠	١٠
Kurt Mann Bäckerei & Konditorei	١١	-	١١
المؤسسة الدولية لأندية ليونز (Lions Clubs International Foundation)	-	٢٥٠	٢٥٠
Martin Ho, DOTS City	٩	-	٩
Nano 4 U	٢٥	-	٢٥
People Share Privatstiftung	٧٢	-	٧٢
Politecnico di Torino, Dipartimento di Autonomia Informatica e (جامعة الفنون التطبيقية بطورينو، قسم التسيير الذاتي والمعلوماتية)	٦٣	-	٦٣
هبات عامة	١٤٥	-	١٤٥
Rahimi & Rahimi	٢٣	-	٢٣
مؤسسة ساو باولو	٤١٥	-	٤١٥
شركة Siemens	١ ١٩٩	-	١ ١٩٩
منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة	-	١٠	١٠
المجموع الفرعي، دال	٢ ٤٤٨	٤٠٢	٢ ٨٥٠
المجموع، ألف + باء + جيم + دال	١ ٤٢ ٩٩٣	١٠ ٦٠ ٦٤	٢ ٤٩ ٠٥٧

المرفق الثاني

حالة التبرعات غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الجهة المانحة	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات	المجموع
ألف - التبرعات الواردة من الدول الأعضاء			
دولة بوليفيا المتعددة القوميات	-	٤٦	٤٦
البرازيل	١ ١٦٣	٥٢٠	١ ٦٨٣
كندا	١ ٦٥٩	٢ ٨١٠	٤ ٤٦٩
كولومبيا	٤٧٣	٣٥٤	٨٢٧
الدانمرك	٣ ٤٦٨	٥٢	٣ ٥٢٠
فنلندا	-	٣ ٢٨٢	٣ ٢٨٢
فرنسا	-	٥	٥
ألمانيا	-	٩٥٤	٩٥٤
الهند	٣	٥١٢	٥١٥
إيطاليا	٤٦٤	٣٢١	٧٨٥
ليبيا	٣ ٠٠٠	٤ ٠٦٩	٧ ٠٦٩
لكسمبرغ	٦٠٩	٦٠٠	١ ٢٠٩
المكسيك	١٨٣	٩٠٠	١ ٠٨٣
موناكو	٢٠٨	-	٢٠٨
هولندا	٣ ٣٩١	٥٣٥	٣ ٩٢٦
النرويج	٧١٣	-	٧١٣
بنما	٣ ٣ ٩٧٠	-	٣ ٣ ٩٧٠
قطر	٤٨ ٢١٥	-	٤٨ ٢١٥
جمهورية كوريا	٦٨	٩٩	١ ٦٧
إسبانيا	٦٦	٩٩	١ ٦٥
السويد	١ ٦١٣	-	١ ٦١٣
سويسرا	٢٠٨	-	٢٠٨
تايلند	١٤	-	١٤
الإمارات العربية المتحدة	-	٥ ١٧٩	٥ ١٧٩
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٦ ٤٣٣	٣٩	٦ ٤٧٢

الجهة المانحة	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات	المجموع
الولايات المتحدة الأمريكية	١١ ٣٩٣	١ ٤٤٤	١٢ ٨٣٧
المجموع الفرعي، ألف	١١٧ ٣١٤	٢١ ٨٢٠	١٣٩ ١٣٤
باء - التبرعات المقدمة من منظمات حكومية أخرى			
المفوضية الأوروبية	٨٩ ٩٨٤	٣٢ ٧٢٥	١٢٢ ٧٠٩
مصرف التنمية للبلدان الأمريكية	-	١ ٤٠٥	١ ٤٠٥
المنظمة الدولية للشرطة الجنائية	٣٣	-	٣٣
منظمة حلف شمال الأطلسي	-	٢٥٣	٢٥٣
أمانة المبادرة الإقليمية لمكافحة الفساد	٣١٥	-	٣١٥
محكمة موزامبيق	٦	-	٦
وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة	١٥٩	١٢ ٣١٠	١٢ ٤٦٩
المجموع الفرعي، باء	٩٠ ٤٩٧	٤٦ ٦٩٣	١٣٧ ١٩٠
جيم - الأموال الواردة في إطار الترتيبات المشتركة بين المنظمات			
اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض	٥٧٤	-	٥٧٤
منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة	١٨	-	١٨
منظمة العمل الدولية	١٣١	-	١٣١
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	-	٢ ٦٤٩	٢ ٦٤٩
مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب	٨٤	-	٨٤
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٨٥٧	١٥٧	١ ٠١٤
صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للأمن البشري	٢٩٣	-	٢٩٣
المجموع الفرعي، جيم	١ ٩٥٧	٢ ٨٠٦	٤ ٧٦٣
دال - الهبات العامة			
الرابطة الترفيهية والثقافية الإيطالية (Associazione Ricreativa e Culturale Italiana)	١٨	-	١٨
Cassa di Risparmio di Torino (صندوق الادخار بتورينو)	٤٤	-	٤٤
مؤسسة دروسوس	٣٦١	-	٣٦١
Engineering Ingegneria Informatica	٥٣	-	٥٣
Grupo 8 Segurança	١	-	١
Ingeniería de Sistemas para la Defensa de España (مؤسسة هندسة نظم الدفاع لإسبانيا)	٢٨	-	٢٨

الجهة المانحة	برنامج مكافحة الجريمة	برنامج مكافحة المخدرات	المجموع
المنظمة الدولية للهجرة - إثيوبيا	٦٤	-	٦٤
الرابطة الدولية لأندية الليونز	-	١٥٠	١٥٠
Modern Times Group	٣٨	-	٣٨
Nano 4 U	٢٤	-	٢٤
معهد إدارة الموارد الطبيعية	١٣	-	١٣
Politecnico di Torino - Dipartimento di Informatica Autonomia e جامعة الفنون التطبيقية بتورينو، قسم التسيير الذاتي والمعلوماتية	٧٦	-	٧٦
هبات عامة	٢	-	٢
مؤسسة ساو باولو	٤١٠	-	٤١٠
شركة Siemens	٧٠٢	-	٧٠٢
المجموع الفرعي - دال	١ ٨٣٤	١٥٠	١ ٩٨٤
المجموع، ألف + باء + جيم + دال	٢ ١١ ٦٠٢	٧١ ٤٦٩	٢٨٣ ٠٧١



الرجاء إعادة استعمال الورق

031116 031116 16-16981 (A)

